عقوبتا الزاني والمرتد في ضوء القرآن و السنة ودفع الشبهات

الدكتور
عماد السيد الشربيني
مدرس الحديث وعلومه
بجامعة الأزهر

1424هـ - 2003 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ

فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ] (1)

{ فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً] (2)

{ ادرؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم , فإن كان له مخرج فخلوا سبيله , فإن الإمام إن يخطئ في العفو ؛ خير له من أن يخطئ في العقوبة] (3) 0

---

(1) الآ ية 229 البقرة .

(2) الآية 65 النساء 0

تقديـــم

الحمد لله رب العالمين , والصلاة والسلام علي المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد , وعلي آله , وصحبه , ورضي الله عمن تبعهم بإحسان إلي يوم الدين0

ثم أما بعـد

فإن السنة المطهرة , كانت هدفًا لأعداء الإسلام منذ زمن بعيد , لكنها قاومت وتقاوم , وحطمت وتحطم محاولات أعداء الإسلام , وأذيالهم بما رسخ في قلوب المؤمنين , من إيمان وتقديس وحب وإقتداء 0

إن الذين يحاولون النيل من السنة المطهرة تختلف مشاربهم وأهدافهم واتجاهاتهم , وإن كثيرًا منهم يفتح له مجال واسع في الإعلام , الذي يجري وراء المادة الغريبة المستحدثة والشاذة , التي تجذب الجماهير0

فإن أراد العلماء أن يكشفوا الزيف , ويردوا الشبهات ؛ لم يجدوا المجال الكافي المتكافئ مع نشر السموم0 ومن هنا يتهم العلماء والمتخصصون بالقصور أو التقصير0

إن أملنا في عقيدة الأمة الراسخة التي لا تزعزعها العواصف , ولولا قوة إيمانها في عقيدتها وشريعتها الإسلامية , لكانت النتيجة خطيرة منذ زمن بعيد , ولكنه وعد رب العزة { **إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون** } [1] .ومساهمة متواضعة في التصدي لشراذم البغي قديمًا وحديثًا, ممن يطعنون في شريعتنا الغراء ويتهمونها بالقسوة لما فيها من الحدود , وردًا علي أعداءالسنةالنبوية ؛ الذين ينكرون عقوبة الرجم للزانى المحصن ، وعقوبة القتل للمرتد , بحجة مخالفتهما للقرآن الكريم 0

أسطر هذه السطور حسبة لله تعالي , وانتصارًا لشريعته الغراء , في **ستة مباحث هي** :

المبحث الأول : في بيان مهمة رسول الله ε كما حددها رب العزة في كتابه 0

المبحث الثاني : في بيان أن مهمة رسول الله ε البيانية إنما تعني الحكمة , وهي

---

(1) الآية 9 من سورة الحجر .

السنة المطهرة 0

المبحث الثالث : في بيان وجوب طاعة رسول ε في القرآن والسنة معًا 0

المبحث الرابع : في بيان أن طاعة رسول الله ε في سنته المطهرة هي عين التوحيد الخالص لله Y0

المبحث الخامس : في بيان السنة لعقوبة الزاني الواردة في القرآن ودفع الشبهات 0

المبحث السادس : في بيان السنة لعقوبة الردة الواردة في القرآن ودفع الشبهات0

الخاتمة : في نتائج هذا البحث , ومقترحات , وتوصيات , وفهرس الموضوعات 0

منهجي في البحث :

1- كل ماعرضته في البحث من شبه ومطاعن أهل الزيغ والهوي قديمًا وحديثًا , المتضمنة الطعن في سنة سيدنا رسول الله ε , فإني قرنت ذلك بالرد الحاسم الذي يبين بطلان وزيف تلك الشبه والمطاعن معتمدًا في ذلك علي القرآن الكريم , والسنة المطهرة , والسيرة العطرة, وكلام أهل السنة قديمًا وحديثًا 0

2 - بينت مواضع الآيات التي وردت في البحث بذكر اسم السورة , ورقم الآية في الهامش , مع وضع الآية بين قوسين 0

3- عزوت الأحاديث التى أوردتها فى البحث إلي مصادرها الأصلية , من كتب السنة المعتمدة ،

فإن كان الحديث فى الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما ، بذكر اسم الكتاب ، واسم الباب ، وذكر الجزء والصفحة ورقم الحديث ، وأقدم فى التخريج من ذكرت لفظه ، مع البيان غالباً لدرجة الحديث , من خلال أقوال أهل العلم بالحديث ، أو دراستى للسند ، إن كان الحديث فى غير الصحيحين ، وفيما عدا ذلك اقتصر على ما يفيد ثبوت الحديث أورده0

4 - اعتمدت فى التخريج من الصحيحين على طبعتى البخارى "بشرح فتح البارى" لابن حجر، والمنهاج "شرح صحيح مسلم" للنووى ، لصحة متون الأحاديث فى الشرحين ، ولصحة عرضهما على أصول الصحيحين ، وتسهيلاً للقارئ لكثرة تداول تلك الشروح ، وإتماماً للفائدة بالإطلاع على فقه الحديث المخرَّج 0

5- التزمت عند النقل من أى مرجع ، أوالإستفادة منه الإشارة إلى رقم جزئه وصفحته بالإضافة إلى ذكر طبعات المراجع فى الفهرست0

6- عند النقل من فتح البارى ، أو المنهاج شرح مسلم للنووى ، أذكر رقم الجزء والصفحة ورقم الحديث الوارد فيه الكلام المنقول ، تيسيراً للوصول إلى الكلام المنقول ، نظراً لاختلاف رقم الصفحات تبعاً للطبعات المتعددة 0

7- اكتفيت فى تراجم الأعلام من الصحابة بذكر مصادر تراجمهم بذكر رقم الجزء والصفحة

ورقم الترجمة ، ولم أترجم لهم لعدالتهم جميعا ، ولم أخالف فى ذلك إلا فى القليل عندما تقتضى الترجمة الدفاع عن شبهة 0

8- ترجمت لكثير من الأعلام الذين جرى نقل شئ من كلامهم ، مع ذكر مصادر تراجمهم ، بذكر رقم الجزء والصفحة ورقم الترجمة 0

9- شرحت المفردات الغريبة التى وردت فى بعض الأحاديث مستعيناً فى ذلك بكتب غريب الحديث ، ومعاجم اللغة ، وشروح الحديث 0

والله عز وجل أسال أن ينفع بما كتبت , وأن يتقبله خالصًا لوجهه الكريم 0

اللهم تقبل هذا العمل خالصاً لوجهك الكريم ، اللهم اجعلني جنداً من جنود كتابك ، جنداً من جنود سنة نبيك ε ، اللهم لا تجعلني شقياً ولا محروماً ، اللهم لا تعذب لساناً يخبر عنك ، ولا عيناً تنظر إلى علوم تدل عليك ، ولا قدماً تمشى إلى طاعتك ، ولا يداً تكتب حديث رسولك وصفيك ε. اللهم لا تدخلنى النار، ولا تفضحنى فيها ، فقد علم أهلها أنى كنت أذب عن دينك ، وأدافع عن شرعك ، وأظهر مكانة وحيك ، وأبين عظمة وعصمة نبيك وخليلك وصفيك ε0

اللهم اجعلنى وما عملت من عمل صالح فى ميزان أبوىَّ
واغفر لهما ، وأكرمهما ، وارحمهما كما ربيانى صغيراً
وألبسهما حلة الكرامة ، وشفع فيهما كتابك ونبيك ε

والحمد لله رب العالمين

وصلى الله على سيدنا ومولانا

محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الراجى عفو ربه الغفور

أبو صلاح الدين
د/ عماد السيد الشربيني
مدرس الحديث وعلومه
بكلية أصول الدين القاهرة
جامعة الأزهر

المبحث الأول

فـي بيـان مـهمة رسول الله ε في رسالتـه
كما حددها رب العزة في كتابه

طعن أعداء السنة المطهرة، في دور رسول الله ε فى تبليغ الوحي، وحصروا بلاغه في الرسالة، على تبليغ القرآن الكريم فقط، وقالوا هى مهمته الوحيدة، وعدوا القول بخلاف قولهم اتهام لرسول الله ε، بأنه فرط فى تبليغ الوحى0

وجاءت أقوالهم فيما يفترون صريحة، وإليك نماذج منها :

1- قال رشاد خليفة[1] : "إن مهمة الرسول الوحيدة : هى تبليغ القرآن بدون أى تغيير، أو إضافة، أو اختزال ، أو شرح"[2].

وقال فى موضع آخر : "أمر محمد بتبليغ القرآن فقط بدون أى تغيير، وألا يختـلق أى شئ آخر" 0

ويقول : "محمد ممنوع من التفوه بأى تعاليم دينية سوى القرآن"[3]0

2- ويقول محمد نجيب[4] : "نسبة أى شئ للرسول غير القرآن طعن فى أمانة الرسول ε"[5]

---

(1) هو : رشاد عبد الحليم محمد خليفة، حصل على بكالوريوس الزراعة من جامعة عين شمس، بمصر، عمل خبيراً زراعياً بالولايات المتحدة الأمريكية، وكان عميلاً للبهائية ويدعوا إليها، وينكر حجية السنة النبوية، ادعى النبوة، ومات مقتولاً داخل مسجد قريب من جامعة أريزونا، حيث كان يقوم بتدريس أفكاره البهائية التى تشكك فى الإسلام، وفى حجية السنة المطهرة، حبيشى،ينظر:رشاد خليفة صنيعة الصليبية العالمية للدكتور خالد نعيم ص16 – 59 0

(2) القرآن والحديث والإسلام ص13، وينظر : من نفس المصدر ص17، 18، 33 0

(3) المصدر السابق ص2، 3، وينظر له أيضاً : قرآن أم حديث ص2، 16 0

(4) كاتب مصرى معاصر، من مؤلفاته "الصلاة" أنكر فيه السنة المطهرة، وزعم أن تفاصيل الصلاة واردة فى القرآن الكريم، وكتابه صادر عن ندوة أنصار القرآن، نشر دائرة المعارف العلمية الإسلامية0

(5) الصلاة ص271، 272 0

3- ويقول أحمد صبحى منصور ([1]): "إن إسناد قول ما للنبى وجعله حقيقة دينية هو اتهام للنبى بأنه فرط فى تبليغ الرسالة... بإيجاز كانت مهمة النبى مقتصرة على التبليغ دون الإفتاء والتشريع"[(2)]0

4- ويقول إسماعيل منصور[(3)] : "إنه ليس لجبريل عليه السلام فى القرآن الكريم دور إلا النقل الأمين فحسب، كما أنه ليس لمحمد فيه دور كذلك إلا البلاغ الصادق وحده.

قال تعالى : {**إن عليك إلا البلاغ**}[(4)] وقال سبحانه : {**وما على الرسول إلا البلاغ المبين**}[(5)]0

5- ويقول جمال البنا[(6)] : "ونصوص القرآن الكريم واضحة، وصريحة، ومتعددة، وهى تحصر دور الرسول فى البلاغ ، وكثيراً ما تأتى الإشارة إلى البلاغ بصيغة الحصر، ولكنها فى حالات أخرى تضيف إلى البلاغ صفة "المبين"

قال تعالى : {**وإن تولوا فإنما عليك البلاغ**}[(7)] وقال سبحانه : {**فإن توليتم فإنما على رسولنا البلاغ المبين**}[(1)]0

---

(1) هو : أحمد صبحي منصور , تخرج من جامعة الأزهر , وحصل علي العالمية في التاريخ من الجامعة , وتبرأ من
السنة النبوية ,زاعماً أنها من عنل الشيطان , ورواتها مجرمون خونة , فتبرأت منه الجامعة 0

(2) مشروع التعليم والتسامح لأحمد صبحى وغيره ص282 وينظر من نفس المصدر ص287، 293، وينظر له : الأنبياء فى القرآن ص26، ولماذا القرآن ص43 – 52، ولا ناسخ ولا منسوخ فى القرآن ص19، والمسلم العاصى ص13 0

(3) هو : إسماعيل منصور جودة، تخرج من جامعة القاهرة ، وحصل على العالمية فى الطب البيطرى من الجامعة، تبرأ من السنة، وزعم أنها أكذوبة كبيرة وخطيرة، وداهية كبرى، أريد بها التشويش على كلام الله تعالى. من آثاره : تبصير الأمة بحقيقة السنة، وشفاء الصدر بنفى عذاب القبر، وبلوغ اليقين بتصحيح مفهوم ملك اليمين. وغير ذلك0

(4) جزء من الآية 48 الشورى0

(5) الآية 54 النور، وينظر : تبصير الأمة بحقيقة السنة ص267، 268 0

(6) هو : ابن العالم المحدث الشيخ أحمد عبد الرحمن البنا، صاحب الفتح الربانى فى ترتيب مسند أحمد، وشقيق الأستاذ حسن البنا، المرشد الأول لجامعة الإخوان المسلمين، من آثاره التى طعن فيها فى حجية السنة، الأصلان العظيمان، والسنة ودورها فى الفقه الجديد. وغير ذلك0

(7) جزء من الآية 20 آل عمران0

ويجاب عن هذه المزاعم بما يلى :

أولاً : لكل مسلم أن يعجب من جراءة هؤلاء الأدعياء الذين يتسترون بعباءة القرآن الكريم ، فى جرأتهم وتطاولهم على الذات العليا من حيث يشعرون أو لا يشعرون0

إذ بعثة الرسول أو النبى، وتحديد دوره فى رسالته أمر لا يملك منه أحد شئ سوى الخالق عز وجل؛ وتلك بديهة لا يخالفها عاقل0

فإذا جاء أعداء السنة المطهرة، وزعموا أن مهمة رسول الله ε قاصرة على بلاغ القرآن فقط، وأن نسبة أى شئ إليه سوى القرآن يعنى الطعن فى أمانته، وأنه فرط فى تبليغ الرسالة، فقد تجرءوا وتطاولوا على ربهم Ψ. حاسبهم سبحانه بما يستحقون0

ثانياً : إذا كان أعداء السنة المطهرة والسيرة العطرة اتخذوا لأنفسهم شعار "القرآنيون" يستدلون به وحده على ما يزعمون؛ فهم يحرصون دائماً على الإيمان ببعض القرآن، والكفر ببعضه الآخر0

حيث أنهم هنا فى افتراءاتهم يستدلون بظاهر وعموم بعض الآيات القرآنية التى تحث رسول الله ε ، على البلاغ ، وتركوا باقى نصوص القرآن الكريم التى تفصل حقيقة هذا البلاغ ، وتفصل أيضاً باقى أدوار رسول الله ε، فى رسالته ! 0

•الأدلة من القرآن الكريم علي أن لرسول الله ρ في رسالته مهمة غير بلاغ القرآن فقط 0

وإليك شواهد من الآيات القرآنية ترد على افتراءاتهم ، وتبين فى وضوح وجلاء أن دور رسول الله ε فى رسالته ليس قاصراً على بلاغ القرآن الكريم فقط 0

وإنما بيان هذا الكتاب الكريم ، وإخراج الناس من الظلمات إلى النور، وتزكيتهم، والحكم بينهم فى كل شأن من شئون حياتهم 0

وما كل ذلك إلا بالسنة المطهرة، والسيرة العطرة التى ينكرونها0

---

(1) الآية 12 التغابن. وينظر : السنة ودورها فى الفقه الجديد ص190، وإعادة تقييم الحديث لقاسم أحمد ص152، والبيان بالقرآن لمصطفى المهدوى 12/1، 793/2، ومجلة المنار المجلد 521/9، 522 مقال : "الإسلام هو القرآن وحده" للدكتور توفيق صدقى، وينظر : المجلد 909/9، 913، وإنذار من السماء لنيازى عز الدين ص141، ودفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين ص129، والخدعة رحلتى من السنة إلى الشيعة ص40 كلاهما لصالح الوردانى0

1- قال تعالى : {**يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك**}[1] والبلاغ الذى أمر المولى عز وجل به رسوله ، هو الوظيفة الأولى له ε وهو بلاغ عام وشامل لكل ما تحتاج إليه البشرية فى عاجلها وآجلها، ودنياها وأخراها0

وقد وصل إلينا هذا البلاغ فى وحيين :

أحدهما : متلو وهو القرآن الكريم0

وثانيهما : غير متلو وهو السنة المطهرة0

ويدل على عموم البلاغ ، عموم الاسم الموصول "ما" فى الآية الكريمة، كما عمم من أراد تبليغهم ، حيث حذف المفعول الأول لـ "بلغ" ليعم الخلق المرسل إليهم0

والتقدير : بلغ جميع ما أنزل إليك من كتاب وسنة ، من يحتاج إلى معرفته من أمر الدين الموحى به إليك[2]0

أما كون رسول الله ε ، كما نص القرآن، ما عليه إلا البلاغ، والاستدلال بظاهر ذلك على حصر مهمته فى بلاغ القرآن فقط ، فإن ذلك فهم غير مراد؛ لأن قوله تعالى : {**ما على الرسول إلا البلاغ**}[3] معناه نفى الإكراه على الاعتقاد والإيمان، نحو قوله تعالى : {**قل يا أيها الناس قد جاءكم الحق من ربكم فمن اهتدى فإنما يهتدى لنفسه ومن ضل فإنما يضل عليها وما أنا عليكم بوكيل**}[4] وقال سبحانه : {**فإن أعرضوا فما أرسلناك عليهم حفيظاً إن عليك إلا البلاغ**}[5] والمعنى : نفى الإكراه على الإعتقاد والإيمان0

ففى العقيدة والتصديق القلبى ، لا إكراه ، أى ليس هناك إلا البلاغ 0

أما فى شريعة الدولة والسياسة والاجتماع والمعاملات ، فهناك السلطان والثواب والعقاب ، وليس هناك أدنى تناقض بين وقوف سلطان الرسول ε، فى العقيدة عند البلاغ؛ {**لا إكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى**}[6] وبين وجود ووجوب الطاعة المتميزة له، فى إطار بيان وتطبيق الوحى الإلهى...

بل إن القرآن الكريم يجمع بين الأمرين فى الآية الواحدة . وتأمل قوله تعالى : {**قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول فإن تولوا فإنما عليه ما حمل وعليكم ما حملتم وإن تطيعوه تهتدوا**

---

(1) الآية 67 المائدة0
(2) التحرير والتنوير 260/6 بتصرف 0
(3) الآية 99 المائدة0
(4) الآية 108 يونس0
(5) الآية 48 الشورى0
(6) الآية 256 البقرة0

وما على الرسول إلا البلاغ المبين{(1)} فالرسول الله ε ، طاعة متميزة وسلطان وتشريع لإقامة الدين ، والإقامة تطبيق وتجسيد ، يزيد على مجرد البلاغ والتبليغ بدليل ما يلى :

2- قوله تعالى : {**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون**}(2)

و"التبيين" هنا غير "التبليغ" الذى هو الوظيفة الأولى للنبى ε ، {**يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك**}(3)0

و"التبيين" و"التبليغ" وظيفتان موضوعهما واحد هو "القرآن الكريم" عبر عنه فى آية "التبليغ" بهذا اللفظ : {**ما أنزل إليك**} وعبر عنه فى آية التبيين بلفظ مختلف : {**ما نزل إليهم**} وبينهما فروق لها دلالتها. مردها إلى الفرق بين الوظيفتين0

"فالتبليغ" : تأدية النص، تأدية "ما أنزل" كما "أنزل" دون تغيير ما على الإطلاق، لا زيادة ولا نقصان ، ولا تقديم ولا تأخير0

و"التبيين" : إيضاح، وتفسير، وكشف لمراد الله من خطابه لعباده، كى يتسنى لهم إدراكه ، وتطبيقه ، والعمل به على وجه صحيح 0

"والتبليغ" : مسئولية "المبلغ" وهو المؤتمن عليها، وهذا سر التعبير : {**وأنزلنا إليك**}

حيث عدى الفعل "أنزل" بـ "إلى" إلى ضمير النبى ε المخاطب0

و"التبيين" : مهمة، فرضتها حاجة الناس لفهم ما خوطبوا به وبلغوه، وإدراك دلالته الصحيحة، ليطبقوه تطبيقاً صحيحاً.

ومن هنا كانت المخالفة فى العبارة ... "نزل إليهم" حيث عدى الفعل "نزل" بـ "إلى" مضافاً إلى الضمير "هم" أى الناس، وعدى الفعل : "لتبين" إلى الناس بـ "اللام" أن كانت حاجتهم إلى "التبيين" هى السبب والحكمة من ورائه ، وهى توحى بقوة أن رسول الله ε ، ليس بحاجة إلى ما احتاج إليه الناس من هذا التبيين0

ولعمرى إنه لكذلك ، فقد أوحى إليه بيانه وألهمه ، فالتقى فى نفسه "البيان" و"المبين" معاً وأصبح مؤهلاً لأن يقوم بالوظيفتين : وظيفة البلاغ ، ووظيفة التبيين على سواء !0

وكما أن محالاً أن يكتم رسول الله ε ، شيئاً مما أمر بتبليغه ، فمحال أن يترك شيئاً مما أمر بتبليغه دون أن يبينه ، فكلا الأمرين : التبليغ والتبيين من صميم رسالته : {**بلغ ما أنزل إليك**}... {**لتبين للناس ما نزل إليهم**}0

واختلاف الناس فى فهم القرآن ما بين مصيب ومخطئ... واختلافهم فى درجات الإصابة، ودرجات الخطأ... برهان بين على حاجتهم إلى "تبيين" لكتاب ربهم ، ينهض به إمام الموقعين عن رب العالمين ... رسول الله الذى أنزل عليه هذا الكتاب0

---

(1) الآية 54 النور0
(2) الآية 44 النحل0
(3) الآية 67 المائدة0

هنا يقع قول الله تعالى : {**وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا**}[1] موقعاً يسد كل ثغرة ، يحاول النفاذ منها من يرفض "سنة رسول الله" أو يهون من شأنها، أو يسعى للتشكيك فيها، وإسقاط حجيتها وإلزامها0

ويقع نفس الموقع قول النبى ε : **"لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه أمر مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول : لا أدرى؟ ما وجدنا فى كتاب الله اتبعناه"**[2]0

وهنا لى أن أقرر : أن إنكار مهمة رسول الله ε، البيانية ، أو رفضها أو التشكيك فيها ينطوى على رفض وتكذيب للقرآن نفسه ؟ 0

{ **كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذباً** }[3]0

كما ينطوى على الطعن فى عصمة رسول الله ε، فى بلاغ وحى الله تعالى إليه ، لأن ترك تبيين كلمة واحدة فى القرآن الكريم، تحتاج إلى تبيين دون أن يبينها تقصير، ككتمان حرف واحد مما أمر بتبليغه، ورسول الله ε مبرأ من أن يخون فى التبليغ، أو يقصر فى التبيين0

فمن المتهم إذن : باتهام رسول الله ε، بأنه فرط فى تبليغ رسالته ؟ من يؤمن بأن من مهمته فى رسالته البيان أم من ينكر ذلك ؟!0

إن إنكار أعداء السنة المطهرة ، لهذه المهمة ، بحجة أن المولى عز وجل تكفل بهذا البيان والتفصيل فى قوله : {**ثم إن علينا بيانه**}[4] وقوله سبحانه : {**وهو الذى أنزل إليكم الكتاب مفصلاً**}[5] وقوله : {**ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شئ**}[6] 0

---

(1) جزء من الآية 7 الحشر0
(2) أخرجه أبو داود فى سننه كتاب السنة، باب لزوم السنة 200/4 رقم 4605، والترمذى فى سننه كتاب العلم، باب ما نهى عنه أن يقال عند حديث النبى ε 36/5 رقم 2663 وقال : حديث حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجة فى سننه المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله ε، والتغليظ على من عارضه 20/1 رقم 13، والشافعى فى الرسالة ص89 رقم 295 من حديث أبى رافع رضى الله عنه0
(3) الآية 5 الكهف0
(4) الآية 19 القيامة0
(5) جزء من الآية 114 الأنعام0
(6) جزء من الآية 89 النحل. وينظر : ممن استشهد بذلك، توفيق صدقى فى مقاله "الإسلام هو القرآن وحده"، مجلة المنار المجلد 516/9، 907، وجمال البنا فى السنة ودورها فى الفقه الجديد ص33، ومحمود أبو ريه فى أضواء على السنة المحمدية ص404، والصلاة لمحمد نجيب ص23، وقاسم أحمد فى إعادة تقييم الحديث ص86، ومصطفى المهدوى فى البيان بالقرآن 10/1، 29، وأحمد صبحى

لا حجة لهم فى ذلك لما يلى :

أ- أن مجئ لفظ البيان فى جانب الله تعالى : {**ثم إن علينا بيانه**}، ومجئ لفظ "التبيين" فى جانب رسول الله ، {**لتبين للناس ما نزل إليهم**} لا يفسر بأنه تنويع فى اللفظ ، أو تفنن فى العبارة ، وإنما هو قصد مقصود ، وراءه دلالات يبحث عنها وهى :

أن "بيان" الله للقرآن إنما هو لنبيه ε 0
ومصدره هو الله تعالى 0

ومستقبله رسول الله ε 0
وطريقه : الوحى فى صورة ما من صورة 0

أما "التبيين" فهو من رسول الله ρ للناس 0
ومصدره رسول الله ρ 0
ومستقبله المخاطبون بهذا القرآن0
وطريقه إنما هو "اللغة" وليس "الوحى"0

والخلاصة : رسول الله يتلقى بيان القرآن عن ربه "وحياً" والناس يتلقون تبيينه عن رسول الله "لغة وكلاماً"0

إذن : هناك اختلاف بين "البيان" و"التبيين" من ثلاث جهات : من جهة المصدر، ومن جهة المستقبل، ومن جهة الطريق أو الأداة، أو الوسيلة، التى يعبر خلالها "البيان" أو "التبيين" إلى مستقبله 0
هل يكفى هذا لبيان السبب فى اختصاص كل لفظ بموضعه ؟0
وهل يزعم زاعم بعد هذا أن بالإمكان التعبير عن كلا "البيانين" "بيان الله" و"تبيين رسوله" للقرآن بلفظ واحد0

إن الفرق من السعة والوضوح والعمق ، بحيث يفرض اختلاف التعبير فى هذين المقامين المختلفين[1]0

ب- إن المراد بتفصيل وتبيان الكتاب لكل شئ يعنى : تفصيل وتبيان القرآن لكل شئ من أحكام هذا الدين كقواعد كلية مجملة.

أما تفاصيل تلك القواعد ، وما أشكل منها، فالبيان فيها راجع إلى تبيين رسول الله ε0

ويدل على ذلك قول ابن مسعود فى قوله تعالى : {**تبياناً لكل شئ**} قال : قد بين لنا فى هذا القرآن ، كل علم ، وكل شئ 0 وقال مجاهد : كل حلال وحرام 0

فى الصلاة فى القرآن 32، 60، 61، وإسماعيل منصور فى تبصير الأمة ص10، 11، 15 وغيرهم0

(1) السنة بياناً للقرآن للدكتور إبراهيم الخولى ص47،21،5،4، 48 0

وقول ابن مسعود أعم وأشمل ؛ فإن القرآن اشتمل على كل نافع من خبر ما سبق ، وعلم ما سيأتى ، وكل حلال وحرام ، وما الناس إليه محتاجون فى أمر دنياهم ودينهم ، ومعاشهم ومعادهم.
وقال الأوزاعى "تبياناً لكل شئ" أى بالسنة[1]0

ولا تعارض بين القولين – ابن مسعود والأوزاعى – فابن مسعود يقصد العلم الإجمالى الشامل، والأوزاعى يقصد تفصيل وبيان السنة لهذا العلم الإجمالى.

ومن هنا؛ فالقول بأن القرآن الكريم تبيان لكل شئ قول صحيح فى ذاته بالمعنى الإجمالى السابق، ولكن الفساد فيما بنوه عليه من قصر مهمة رسول الله ε ، على بلاغ القرآن فقط ، وإنكار مهمته البيانية (السنة المطهرة) والاكتفاء بالقرآن ليؤولوه حسب أهوائهم ! 0

وإلا فرب العزة هو القائل فى نفس سورة النحل ، وقبل هذه الآية قال : {**ليبين لهم الذى اختلفوا فيه وليعلم الذين كفروا أنهم كانوا كاذبين**}[2] 0

وقال سبحانه : {**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون**}[3] 0

وقال عز وجل : {**وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذى اختلفوا فيه**}[4] 0

فتلك ثلاث آيات كريمات فى نفس سورة النحل ، وسابقة لآية {**ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شئ**} والثلاث آيات تسند صراحة مهمة التبيين إلى نبيهε 0

فهل يعقل بعد ذلك أن يسلب الله عز وجل هذه المهمة – التبيين – التى هى من مهام الرسل جميعاً

كما قال Y : {**وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم**}[5] 0
ويوقع التناقض بقوله Ψ : {**ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شئ**} 0
وقوله Y : {**وهو الذى أنزل إليكم الكتاب مفصلاً**} ؟ ! 0

---

(1) ينظر : تفسير القرآن العظيم لابن كثير 513/4 0
(2) الآية 39 النحل0
(3) الآية 44 النحل0
(4) الآية 64 النحل0
(5) الآية 4 إبراهيم0

إن كل الرافضين لمهمة رسول الله البيانية ، لابد أن يلتزموا بهذه النتيجة التى تعود بالنقض على الإيمان بالكتاب ، وبمن أنزل الكتاب جل جلاله ، سواء أقروا بلسانهم بهذا النقض أم لا ، وتنبهوا إلى ذلك أم لا ؟!!0

ويجدر بى هنا أن أشير إلى ما قاله الحافظ ابن حجر مبيناً المراد من الأحاديث والآثار المؤذنة بالاقتصار على كتاب الله عز وجل. نحو قوله ε : **"وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله"**[1] 0

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : لما حضر رسول الله ε ، وفى البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب، فقال النبى ε : **"هلم أكتب لكم كتاباً لا تضلون بعده"** فقال عمر : إن رسول الله ε، قد غلب عليه الوجع ، وعندكم القرآن. حسبنا كتاب الله"[2] 0

وأشباه هذا مما روى مرفوعاً وموقوفاً، بالإقتصار على القرآن فقط0

يقول الحافظ : "الإقتصار على الوصية بكتاب الله ؛ لكونه أعظم وأهم ، ولأن فيه تبيان كل شئ ، إما بطريق النص، وإما بطريق الاستنباط، فإذا اتبع الناس ما فى الكتاب ، عملوا بكل ما أمرهم النبى ε، به لقوله تعالى : {**وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا**}[3] وهذا الذى قاله الحافظ رحمه الله، يؤكد ما سبق ذكره0

ومما هو جدير بالذكر هنا. أن الكلام السابق للحافظ ، نقله مبتوراً جمال البنا حيث قال : "التمسك بالقرآن والعمل بمقتضاه ، إشارة إلى قوله ε : **"تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله"** 0

وترك جمال البنا، بيان أن العمل بالقرآن الكريم يقتضى العمل بالسنة كما صرح ابن حجر[4]0

وهذا ما فعله أيضاً أحمد صبحى منصور. حيث نقل كلام الحافظ ابن حجر الذى نقلته ، وبتر منه لفظه (النبى ε) 0
فصارت العبارة : "فإذا اتبع الناس ما فى الكتاب عملوا بكل ما أمرهم به"[1] 0

---

(1) جزء من حديث طويل أخرجه مسلم (بشرح النووى) كتاب الحج، باب حجة النبى ε 431/4، 432 رقم 1218 من حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه0
(2) أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب الوصية , باب ترك الوصية لمن ليس له شئ يوص فيه 6/ 100رقم 1637 , والبخاري (ببشرح فتح الباري) في عدة أماكن منها كتاب العلم , باب كتابةالعلم 251/1 رقم 114 0
(3) جزء من الآية 7 الحشر. وينظر : فتح البارى 425/5 رقم 2740 حديث عبد الله بن أبى أوفى رضى الله عنه، وينظر : الموافقات للشاطبى 274/3 – 276 0
(4) السنة ودورها فى الفقه الجديد ص246 0

وإذا تقرر لك هناك أن لرسول الله ε ، فى رسالته مهمة غير التبليغ وهى تبيين القرآن الكريم، الملازم للمهمة الأولى وهى تبليغه. فاعلم أن لرسول الله ε، حُكمٌ فى رسالته، جعله ربه من مهام رسالته0

3- قال تعالى : {**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله**}[2] فبين ربنا سبحانه أنه أنزل الكتاب إلى رسوله ε، ليحكم بين الناس بما ألهمه الله وأرشده 0

وإذا كان الحكم بالقانون ، غير سن القانون فإن حكم رسول الله ε ، بما جاء فى القرآن من تشريعات ، فضلاً عن تبيينه بالسنة ، هو أمر زائد على مجرد البلاغ لهذه التشريعات0 وتحكيمه ε فى كل شئون حياتنا ، والرضى بحكمه ، والتسليم به، جعله رب العزة علامة الإيمان كما قال : {**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسيلما**}[3]

وما ذلك إلا لأن حكمه ε، وحى من الله واجب الاتباع لقوله {**بما أراك الله**}

وعلى هذا الفهم صحابة رسول الله ε ، ومن بعدهم 0

يدل على ذلك قول عمر τ وهو على المنبر : "يا أيها الناس إن الرأى إنما كان من رسول الله ε مصيباً لأن الله عز وجل كان يريه ، وإنما هو منا الظن والتكلف"[4] 0

لقد قال عمر ذلك على المنبر، ولم يعترض عليه أحد من الحاضرين ، لا من الصحابة ، ولا من التابعين ، مما يدل على أنهم جميعاً يعلمون أن لرسول الله حُكم فى رسالته هو من ربه Y ، وهو أمر زائد على مجرد البلاغ !0

---

(1) حد الردة ص89 0
(2) الآية 105 النساء0
(3) الآية 65 النساء0
(4) أخرجه أبو داود فى سننه كتاب الأقضية باب قضاء القاضى إذا أخطأ 302/3 رقم 3556، والبيهقى فى السنن الكبرى 117/10، والمدخل له ص189 رقم 210، وابن عبد البر فى جامع بيان العلم 164/2، والبزار ورجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمى فى مجمع الزوائد 145/6، 146، وسكت عنه الحافظ فى فتح البارى 408/5 رقمى 2731، 2732 0

4- وقال تعالى : {**لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفى ضلال مبين**}[1]

إن الله عز وجل فى هذه الآية الكريمة ، يمتن على هذه الأمة ، ببعثه رسول الله ε ؛ من أنفسهم ، وأنه جاء ليس لمجرد بلاغ وتلاوة القرآن الكريم فقط – كما يزعم أعداء الإسلام ! وإنما جاء مع بلاغ القرآن وتلاوته ؛ جاء بتزكيتهم وتعليمهم الكتاب والحكمة0

وهذه التزكية والتعليم من مهامه ε فى دعوته، مع بلاغه للقرآن وبيانه لما فيه، وحكمه به. وبهذه المهمة (التزكية والتعليم) تكون هداية الناس، وإخراجهم من الظلمات إلى النور0

5- قال تعالى : {**كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور**}[2] أى من ظلمات الكفر والجهل والضلالة، إلى نور الإيمان والعلم والهداية[3]

وقال سبحانه : {**وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم**}[4] فأسند الهداية إليه ε، مما يدل على أنه عليه الصلاة والسلام بكل ما جاء به من عند الله عز وجل، يهدى إلى صراط مسقيم0

وتأمل قوله "لتخرج" وقوله "تهدى" إنه سبحانه اسند الفعلين إليه ε وفى ذلك دلالة على أن ذلك من مهام رسالته التى كلفه بها، مع بلاغه للقرآن وتبيينه لما فيه، وحكمه بين الناس وتزكيته وتعليمه لأمته؛ وكل ذلك ينكره أعداء هذه الأمة ! 0

إن زعم أعداء السيرة العطرة ، أن رسول الله ε، مهمته الوحيدة، تبليغ القرآن فقط، وإنكارهم مهمته البيانية للقرآن الكريم ، يعد هذا الزعم منهم طعناً فى عصمته ε فيما بلغه من وحى السنة المطهرة ، وطعناً منهم أيضاً فى عصمته فى رجاحة عقله وكماله ، لأنهم فى كتاباتهم المفتراه ، يقدمون رؤيتهم القرآنية بياناً ، وتفسيراً ، ومفهوماً لآيات القرآن الكريم 0

فكيف ينكرون أن يكون لرسول الله ε بيانه ، وتفسيره وشرحه لآيات القرآن الكريم ؛ وهو أعلم الناس به ؛ حيث عليه أنزل ؟ ! 0

ومن هنا لما قال رجل لمطرف بن عبد الله[5] : لا تحدثونا إلا بما فى القرآن قال مطرف: إن والله ما نريد بالقرآن بدلاً، ولكنا نريد من هو أعلم بالقرآن منا"[1]0

---

(1) الآية 164 آل عمران0
(2) الآية الأولى إبراهيم0
(3) فتح القدير 93/3 0
(4) الآية 52 الشورى0
(5) هو : مطرف بن عبد الله بن الشخير العمرى، أبو عبد الله، من كبار التابعين، ثقة، عابد، فاضل، مات سنة 95هـ له ترجمة فى : تقريب التهذيب 188/2 رقم 6728، ومشاهير علماء الأمصار ص113 رقم 645، والكاشف 269/2 رقم 5478، وخلاصة تهذيب الكمال ص249، والثقات للعجلى ص431 رقم 1586 0

ويقول جابر بن عبد الله τ يصف حج النبى ε ، : "فصلى رسول الله ε ، فى المسجد ثم ركب القصواء[2] حتى إذا استوت به ناقته على البيداء نظرت إلى مد بصرى بين يديه من راكب وماش ، وعن يمينه مثل ذلك ، وعن يساره مثل ذلك ، ومن خلفه مثل ذلك ، ورسول الله ε بين أظهرنا ، وعليه ينزل القرآن ، وهو يعرف تأويله ، وما عمل به من شئ عملنا به.." الحديث[3]0

فتأمل قول الصحابى : "ورسول الله بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله" إنه ε، هو الذى علمه الله القرآن، وكل ما من شأنه أن ييسر العمل به، فعلمه تأويله، وأراه ما به يتم الدين0

إن مقتضى إيمانهم برسالته ε ، أن يسألوه ويحكموه عن كل ما بدا لهم ؛ إنهم يعلمون أنه رسول الله ε ، يأتيه الوحى فى أى وقت بالقرآن وتأويله ، وبكل ما يتصل ببيان الدين ، ومن هنا سألوا واستفسروا وأجابهم ε، بما به بين، ووضح، وأفاد وأجاد[4] حتى قال ε : **"قد تركتكم على البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيع عنها بعدى إلا هالك"**[5]0

إن تأويل وتفسير، رسول الله ε، للقرآن الكريم ، هو فريضة قرآنية ، وتكليف إلهى للنبى ε - زائد على مجرد بلاغه – وليس فضولاً ولا تزايداً ، ولا إضافة يمكن الإستغناء عنها 0

---

(1) أخرجه أبو خيثمة فى العلم ص25 رقم 97، وابن عبد البر فى جامع بيان العلم 191/2، والحازمى فى الاعتبار فى الناسخ والمنسوخ ص100 0

(2) القصواء : الناقة التى قطع طرف أذنها، ولم تكن ناقته ε كذلك، وإنما كان هذا لقباً لها. ينظر : النهاية فى غريب الحديث 66/4 0

(3) جزء من حديث طويل، أخرجه مسلم (بشرح النووى) كتاب الحج، باب حجة النبى ε، 431/4 رقم 1218 0

(4) المدخل إلى السنة النبوية لفضيلة الدكتور عبد المهدى عبد القادر ص129 0

(5) جزء من حديث طويل أخرجه ابن ماجه فى سننه المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين 29/1 رقم 43، وأحمد فى مسنده 126/4، والحاكم فى المستدرك 174/1 رقم 329 وقال : صحيح ليس له علة ووافقه الذهبى، وأخرجه ابن أبى عاصم فى كتابه السنة 26/1 رقم 48، والألكائى فى شرح أصول الاعتقاد 74/2،وابن عبد البر فى جامع بيان العلم 221/2 من حديث العرباض بن سارية رضى الله عنه، وأورده الحافظ السيوطى فى الجامع الصغير 90/2 وصححه بعد أن عزاه لأحمد، وابن ماجه، والحاكم0

لقوله تعالى : {**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون**}[1] 0

فكيف ينكرون هذا التبيان النبوى للبلاغ القرآنى ، بينما يمارسون هم شرح وتفسير آيات القرآن ؟ أهذا معقول ؟ فضلاً عن أن يكون مقبولاً ؟!!0

إن رسول الله ε ، بنص الآيات الكريمات السابق ذكرها، مبلغ، ومبين، وحاكم، ومزكى، ومعلم ، وهادى إلى صراط مستقيم ، وليس مجرد ساعى بريد ؟!0

وبعد : إذا تقرر أن من مهام رسول الله ε، فى رسالته بيان القرآن الكريم، والمسلمون جميعاً يعلمون ذلك، ويسلمون به، يبقى توضيح أن البيان النبوى هو الحكمة ، وهى السنة المطهرة التى ينكرها أعداء الإسلام ، ويزعمون أن سنته الحقيقية هى القرآن فقط0

فإلى بيان شبهتهم فالمبحث التالى والرد عليها

---

(1) الآية 44 النحل0

المبحث الثانى
فـي بيان أن مهمة رسول الله ε البيانيــة إنما تعني الحكمة وهي السنة النبوية

زعم أعداء السنة النبوية، أن رسول الله ε ، ليست له سنة ، وأن سنته الحقيقية هى القرآن الكريم فقط ، وزعموا أن القول بأن له سنة نبوية ، تشويه لسيرته، وتجعله مشرعاً0

يقول إسماعيل منصور : "إن السنة الحقة، هى سنة واحدة، سنة الله عز وجل ، وليست هناك سنة أخرى غيرها، وإنما للرسول، بيان نبوى للقرآن، نرفعه على العين والرأس ، متى ثبت تحقيقاً، لا يخالف بأى حال أحكام ومدلولات القرآن الكريم ، فنقبله كبيان فحسب ، وليس تشريعاً مستقلاً"[1]0

ويقول أحمد صبحى منصور : "إن تلك الأحاديث المذكورة فى كتب التراث ليست من الوحى، الذى نزل على النبى، وليس هناك فى الإسلام حديث إلا حديث الله تعالى فى القرآن، أما تلك الأحاديث التراثية ، وأسفارها ، فلا أول لها ولا آخر، وهى تتناقض حتى فى الكتاب الواحد، وربما فى الصفحة الواحدة وتخالف القرآن مثل الرجم وحد الردة"[2]0

ويقول صالح الوردانى : "وإذا ما تبين لنا أن مهمة الرسول ε، هى تبليغ ما يوحى إليه من ربه، فلا يجوز للرسول أن يضيف أحكاماً فوق أحكام القرآن، فمهمته تنحصر فى تبليغ القرآن وتبيينه للناس، وتنتهى هذه المهمة بوفاته"[3] 0

ويقول أيضاً : "الروايات المنسوبة للرسول ، والتى تضيف على لسانه أحكاماً جديدة ، وتخترع أحكاماً لا وجود لها فى القرآن تضع الرسول فى دائرة المشرع"[4]0

---

(1) بلوغ اليقين بتصحيح مفهوم ملك اليمن ص21، 24 وينظر : مجلة المنار المجلد 908/9، 924 مقال الدكتور توفيق صدقى (الإسلام هو القرآن وحده)0

(2) مشروع التعليم والتسامح لأحمد صبحى وغيره ص282، 287، 293 وينظر له أيضاً : لماذا القرآن ص68، 70 – 78، ولا ناسخ ولا منسوخ فى القرآن ص39، وعذاب القبر والثعبان الأقرع ص5، 16، وحد الردة ص40، 89، ومقدمة أحمد صبحى لكتاب إعادة قراءة القرآن لجاك بيرك ص25، 26 0

(3) الخدعة رحلتى من السنة إلى الشيعة ص40، 41، وينظر : له أيضاً أهل السنة شعب الله المختار ص79، 80 0

(4) دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين ص129، وينظر : المواجهة مع رسول الله لأحمد حسين يعقوب ص306،والسنة ودورها فى الفقه الجديد لجمال البنا ص253، 254، وينظر لها مقال فى جريدة الجيل العدد 33 بتاريخ 1999/6/13، والإسلام فى الأسر للصادق النيهوم ص138 –= =140، والصلاة لمحمد نجيب ص276، 662، وحقيقة السنة لأحمد حجازى السقا ص7، 9، 13، 14، والكتاب والقرآن قراءة معاصرة ص568، والدولة والمجتمع ص232، كلاهما لمحمد

ويجاب عن ما سبق بما يلى :

أولاً : سبق فى المبحث السابق تفصيل أن لرسول الله ε فى رسالته مهمة ووظيفة ، زائدة على مجرد البلاغ ، وهى مهمة تبيان القرآن الكريم ، وهذه المهمة تضاربت فيها أقوال من يسمون أنفسهم "القرآنيون".

فبينما تجد بعضهم فيما سبق يجحد هذه المهمة من أصلها ، ترى هنا بعضهم يؤمن بها، وبمفهومه الخاص، القائم على إنكار أن يكون لرسول الله ε فى رسالته، وحى غير متلو – السنة المطهرة0

ثانياً : إذا تقرر لك بالدليل القاطع أن لرسول الله ε تبياناً للقرآن الكريم ، فاعلم أن لهذا التبيان صفة المبين، من حيث وجوب قبوله ، ووجوب العمل به ، وصلاحيته لكل زمان ومكان؛

ويستلزم هذا ضرورة أن هذا التبيان النبوى، هو الحكمة وهى السنة النبوية التى عبر عنها رسول الله ε بقوله : **"ألا إنى أوتيت القرآن ومثله معه"**[1]0

وبناء الفعل للمجهول "أوتيت" يدل على أن الله تعالى، أعطى لرسوله ε، القرآن ومثله معه، فما هو المماثل الذى تلقاه رسول الله ε عن ربه ؟

يصرح القرآن الكريم بأن هذا المماثل هو "الحكمة" التى قرنها رب العزة فى كتابه مع القرآن الكريم فى آيات عدة منها :

1- قوله تعالى : {**وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيماً**}[2] فالآية والحديث يفيدان أن الله تعالى ، أنزل عليه ε، الكتاب والحكمة ، مثل القرآن، وهى معه، آتاهما الله له ε0

شحرور، والإمام الشافعى لنصر أبو زيد ص83، 90، وجريدة الجيل العدد 35 مقال لمحمد شبل0

(1) أخرجه أبو داود في سننه كتاب السنة , باب لزوم السنة 200/4 رقم 4604 ,والترمذي في سننه كتاب العلم , باب مانهي عنه أن يقال عند حديث النبي ε 37/5 رقم 2664 وقال :حسن غريب من هذا الوجه , وابن ماجة في سننه المقدمة ,باب تعظيم حديث رسول الله والتغليظ علي من عارضه 20/1 رقم 12 , وابن حبان في صحيحه (الإحسان بترتيب صحيح بن حبان)باب الإعتصام بالسنة 107/1 رقم 12 , والحاكم في المستدرك 191/1 رقم371 وسكت عنه الحاكم والذهبي , وصححه الشيخ أحمد شاكر في هامش الرسالة للشافعي ص 90 ,91 0

(2) الآية 113 النساء0

بل إن إحدى روايات هذا الحديث تتواءم مع الآية أكثر من هذه الرواية، ونصها : **"أتانى الله عز وجل القرآن، ومن الحكمة مثليه"**[1]0

2- وقال تعالى : {**واذكرن ما يتلى فى بيوتكن من آيات الله والحكمة**}[2] فعطف الحكمة على آيات الله، لتندرج تحت ما أضيف إليها وهو "التلاوة" 0
وهذا يضفى على الحكمة – وهى السنة – أنها فى حجيتها، ووجوب تبليغها، كالقرآن سواء بسواء[3]0

3- وقال تعالى : {**لقد من الله على المؤمنين إذا بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة**}[4] قال الإمام الشافعى[5] : "فذكر الله الكتاب وهو القرآن ، وذكر الحكمة ، فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول :

الحكمة[6] سنة رسول الله ε، قال : وهذا يشبه ما قال ، والله أعلم ؛ لأن القرآن ذكر واتبعته الحكمة ، وذكر الله منته على خلقه بتعليمهم الكتاب والحكمة ، فلم يجز – والله أعلم – أن يقال الحكمة ههنا إلا سنة رسول الله ، وذلك أنها مقرونة مع كتاب الله"[7] 0

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : "الكتاب والحكمة" الكتاب والسنة[8] 0
وعن قتادة قال: والحكمة أى السنة[9] 0 ونفس القول قال به غيرهما[1] 0

---

(1) هذه رواية مكحول عن رسول الله ε، وأخرجها أبو داود فى مراسيله ص166 رقم 565 0
(2) الآية 34 الأحزاب0
(3) السنة بياناً للقرآن للدكتور إبراهيم الخولى ص44 0
(4) الآية 164 آل عمران0
(5) هو : أبو عبد الله، محمد بن أدريس بن العباس بن شافع القرشى المطلبى، الإمام الجليل صاحب المذهب المعروف، من أشهر مصنفاته : الأم، والرسالة، وأحكام القرآن، مات سنة 204هـ له ترجمة فى : طبقات الشافعية لابن السبكى 71/2 رقم 14، وشذرات الذهب 9/2، ووفيات الأعيان 164/4 رقم 558، وطبقات الفقهاء للشافعيين لابن كثير 3/1 – 93 0
(6) الحكمة : تطلق فى اللغة على عدة معان سبق ذكر بعضها ص258، ولقد اقتصرت على المعنى المراد فى الآيات التى استدل بها0
(7) الرسالة للشافعى ص78، 79 فقرات رقم 252 – 257، والفقيه والمتفقه للخطيب 258/1 رقم 256، وينظر : مفتاح الجنة فى الاحتجاج بالسنة للسيوطى ص150 0
(8) أخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص22 رقم 89 0
(9) تفسير الطبرى 557/1، والفقيه والمتفقه للخطيب 260/1 رقم 258، وابن المبارك فى زيادات الزهد ص22 رقم 90 0

وعلى هذا الفهم سلفنا الصالح من أئمة المسلمين[2]0

ثالثاً : إذا تقرر أن تبيان رسول الله ε للقرآن الكريم هو الحكمة ، وأن هذه الحكمة هى السنة النبوية ، وأنها متماثلة للقرآن كما قال رسول الله ε، فهذا يعنى أنها مثل القرآن فى وجوب قبولها ، والعمل بها ، سواء بسواء؛ لأنها مثل القرآن وحى من عنده تعالى ، وإليك تفصيل أدلة ذلك :

أ- الأدلة من القرآن الكريم على أن السنة وحى من الله تعالى :

1- قال تعالى : {**وما ينطق عن الهوى. إن هو إلا وحى يوحى**}[3] فأعلمنا ربنا سبحانه وتعالى، أن رسوله ε، لا ينطق عن هوى وغرض، وإنما ينطق حسبما جاءه الوحى من الله تعالى0

فكلمة "ينطق" فى لسان العرب تشتمل كل ما يخرج من الشفتين من قول أو لفظ[4] أى ما يخرج نطقه ε عن رأيه، إنما هو بوحى من الله عز وجل[5]0

ولقد جاءت الآيتان بأسلوب القصر عن طريق النفى والاستثناء، والفعل إذا وقع فى سياق النفى دل على العموم ،وهذا واضح فى إثبات أن كلامه ε ، محصور فى كونه وحياً لا يتكلم إلا به، وليس بغيره0

2- وقال سبحانه : {**ثم إن علينا بيانه**}[6] إنه وعد قاطع بأن بيان القرآن ، سوف يتولاه الله تعالى، كما تولى {**إن علينا جمعه وقرآنه**}[7] على حد سواء، ولا معنى لهذا سوى أن يوحى إلى رسوله ε، هذا البيان، بصورة ما من صور الوحى0

---

(1) ينظر : المدخل إلى السنن للبيهقى، حيث نقل بأسانيده عن الحسن البصرى، وقتادة، ويحيى بن أبى كثير، أنهم قالوا : الحكمة : هى السنة النبوية0

(2) ينظر : كلام الإمام الطبرى فى تفسيره 163/4، 22/ 9، وابن قيم الجوزية فى مختصر الصواعق المرسلة 511/2، وللاستزادة ينظر : السنة بياناً للقرآن للدكتور إبراهيم الخولى ص32 – 46، والمدخل إلى السنة للدكتور عبد المهدى عبد القادر ص50، 51 0

(3) الآيتان 3، 4 النجم0

(4) ينظر : القاموس المحيط 277/3، ومختار الصحاح ص666، ولسان العرب 354/10 0

(5) جامع أحكام القرآن 17/ 84، 85 0

(6) الآية 19 القيامة0

(7) الآية 17 القيامة0

3- وقال عز وجل : {**وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك مالم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما**}[1]0

4- وقال تعالى : {**واذكروا نعمة الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به**}[2] إن هاتين الآيتين تفيدان – أن الله تبارك وتعالى – أنزل على رسوله شيئين : الكتاب : وهو القرآن، والحكمة : وهى سنته ε0

السنة المطهرة إذن "وحى من الله تعالى" أنزلها على رسوله ε، كما أنزل القرآن الكريم، سواء بسواء[3] بشهادة القرآن البينة، وهى أيضاً وحى بشهادة السنة نفسها، وإليك شواهد ذلك :

ب- الأدلة من السنة النبوية على أنها وحى من الله تعالى :

1- قوله ε : **"ألا إنى أوتيت القرآن ومثله معه"** وقد سبق قريباً بيان دلالته على أن السنة وحى من الله Y 0

2- قوله ε : لما سئل فى عام جدب : سعر لنا يا رسول الله. قال : **"لا يسألنى الله عن سنة أحدثتها فيكم لم يأمرنى بها، ولكن اسألوا الله من فضله"**[4] 0

إن فى الحديث دلالته الصريحة فى أنه ε ، لا يحدث أى سنة ، وإنما يبلغ عن الله تعالى ، ما أمره به عز وجل. مما يدل على أن السنة المطهرة، إنما تأتيه بوحى الله سبحانه0

3- وقوله ε : **"رأيت ما تعمل أمتى بعدى فاخترت لهم الشفاعة يوم القيامة"**[5]0

---

(1) الآية 113 النساء0
(2) الآية 231 البقرة0
(3) وإن غايرت وحى القرآن الكريم بأمور إن شئت أنظرها فى : الإتقان فى علوم القرآن للسيوطى 331/4 0
(4) أخرجه الطبرانى في الكبير بإسناد رجاله ثقات، سوى بكر بن سهل الدمياطى فإنه ضعفه النسائى، ووثقه غيره، كذا فى مجمع الزوائد 100/4 من حديث عبيد بن نضيلة، وللحديث شاهد عن أبى هريرة وأنس رضى الله عنهما أخرجهما أبو داود فى سننه كتاب البيوع، باب فى التسعير 272/3 رقمى 3450، 3451، وأحمد فى المسند 85/3 عن أبى سعيد الخدرى، ورجال أحمد رجال الصحيح كما قال الهيثمى فى مجمع الزوائد 99/4 0
(5) أخرجه أبو يعلى في مسنده ضمن مسند أم سلمة 12/ 382 رقم 6949، وسكت عنه الهيثمى في مجمع الزوائد 371/10. قلت : لكن أصل حديث الشفاعة فى الصحيحين وغيرهما أهـ0

4- وقولـه ε : **"قمـت علـى بـاب الجنـة، فـإذا عامـة مـن دخلهـا المسـاكين، وإذا أصـحاب الجـد[1] محبوسون، إلا أصحاب النـار، فقد أمر بهم إلى النـار، وقمت على بـاب النـار، فـإذا عامـة من دخلها النساء"**[2]0

إن هذين الحديثين ، وما فى معناهما ، مما يفيد أن الله تعالى أرى نبيه ε ، كذا وكذا، يأتى تأكيداً لقوله تعالى : {**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله**}[3]0

فتأمل قوله تعالى : {**بما أراك الله**} وكل الأحاديث الصحيحة التى جاء فيها أن الله أطلع نبيه ε ، وأراه ما أراه ، تعلم أن السنة النبوية وحى من الله تعالى إلى رسول الله ε 0

5- حديث جبريل المشهور الذى سأل فيه النبى ε، عن الإيمان، والإسلام، والإحسان، والساعة، ففى نهايته قال ε : **يا عمر! أتدرى من السائل؟** قلت الله ورسوله أعلم. قال : **فإنـه جبريـل أتـاكم يعلمكم دينكم"**[4]0

6- عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه، قال : بينما رسول الله ε يصلى بأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره ، فلما رأى ذلك القوم ، ألقوا نعالهم ، فلما قضى رسول الله ε صلاته قال : **"ما حملكم على إلقائكم نعالكم** ؟ قالوا : رأيناك ألقيت نعليك ، فألقينا نعالنا ، فقال رسول الله ε ، **إن جبريل عليه السلام أتانى فأخبرنى أن فيها قذراً"** وقال : **إذا جاء أحدكم إلى المسجد فلينظر فإن رأى فى نعليه قذراً أو أذى فليمسحه، وليصل فيهما"**[5] 0

وهكذا يراقبه الوحى، فإذا أصاب نعله شئ من النجاسة نبهه0

---

(1) أى أصحاب الغنى، والحظوظ الدنيوية، وإنما حبسوا للحساب. ينظر : النهاية 237/1 0

(2) أخرجه مسلم (بشرح النووى) كتاب الرقاق، باب أكثر أهل الجنة الفقراء 62/9 رقم 2736، والبخارى (بشرح فتح البارى) كتاب النكاح، باب رقم 87 جـ209/9 رقم 5196، من حديث أسامة بن زيد رضى الله عنه0

(3) الآية 105 النساء0

(4) أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب الإيمان , باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان --- إلخ 171/1 رقم 1 , والبخاري (بشرح فتح الباري) كتاب الإيمان ,باب سؤال جبريل عن الإيمان والإسلام رقم50 0

(5) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الصلاة , باب الصلاة في النعل 175/1 رقم 650 , والدارمي في سننه كتاب الصلاة , باب الصلاة في النعلين 370/1 رقم 1378 , وفيه عمرو بن عيسي أبونعامة- صدوق- كما قال الحافظ في التقريب 743/1 رقم 5105 وبقية رجاله ثقات فالإسناد حسن 0

وبالجملة : فالأحاديث التى قالها رسول الله ε ، فتحققت وفق ما أخبر، هذه يعترف العقل أنها لابد من وحى الله إليه ε[1] 0

والأحاديث التى تحدث فيها عن أخبار السابقين، وهو الصادق المصدوق ناطقة بأنها من وحى الله إليه، فما الذى أعلمه أخبار الأمم السابقة، وأنبيائها، إلا الوحى من الله تعالى إليه؟[2]0
والأحاديث التى تحدث فيها عن سنن الله الكونية ، وأسرار الخليقة ، كتحدثة عن تكوين الجنين فى بطن أمه ، وأنه كيف يشبه أخواله أو أعمامه ، وتحدثه عن الكثير من أسباب الصحة، فيحذر من امتلاء البطن ، ويحث على النظافة ، هذه مما يسلم العقل أنها من وحى الله تعالى إليه ε[3]0

ومن أقوى الأدلة على أن السنة من وحى الله الخالق سبحانه إلى رسول الله ε؛ أن السنة على كثرة أحاديثها ، وذيوعها وانتشارها ، لا يجد فيها العقلاء إلا الحق الذى يسعد البشرية فى كل ناحية من نواحى الحياة ، فى صحتها ، فى اجتماعيتها ، فى اقتصادها ، فى نسلها ، فى عقلها ، فى كل شئون حياتها0

إن أحاديث رسول الله ε ، منذ أن قالها إلى الآن تنهل البشرية من خيرها وصوابها، يعترف بذلك المسلمون، والمنصفون من غير المسلمين وهذا دليل قوى على أنها وحى الله سبحانه وتعالى ، إلى رسول الله ε [4]0

جـ السلف يؤمنون بأن السنة وحى :

---

(1) ينظر : أمثلة على ذلك فى : دلائل النبوة لأبى نعيم 464/2 – 536، ودلائل النبوة للبيهقى 312/6،والخصائص الكبرى للسيوطى 168/2، ومعجزات الرسول ε التى ظهرت فى زماننا للدكتور عبد المهدى عبد القادر0
(2) ينظر : أمثلة على ذلك فى : صحيح البخارى (بشرح فتح البارى) كتاب بدء الخلق 330/6، وكتاب الأنبياء 416/6، وغير ذلك من المصادر السابقة0
(3) ينظر : الطب فى السنة للدكتور محمد السنهورى فصل "القواعد الطبية العامة المستنبطة، ص154 – 196، وفصل "الطب الوقائى فى السنة" ص197، وفصل : :"سبق السنة إلى مفاهيم طبية سبقت بها لعصر" ص197 – 250، وينظر : الإبداعات الطبية لرسول الإنسانية للأستاذ مختار سالم، والطب الوقائى فى الإسلام للعميد الصيدلى عمر محمود عبد الله، والطب النبوى فى العلم الحديث للدكتور محمود النسيمى0
(4) المدخل إلى السنة النبوية للدكتور عبد المهدى عبد القادر ص61 0

وإنى قد ذكرت الأدلة من كتاب ربنا Y ، وسنة نبيناε ، على أن السنة وحى من الله إلى رسوله ، فإنى أزيد ذلك توضيحاً ورسوخاً بإيراد أقوال بعض السلف ، بما يفيد أن السنة النبوية وحى من الله عز وجل ، إلى رسول الله ε0

1- فعن حسان بن عطية[1] قال : كان جبريل ينزل على النبى ε بالسنة ، كما ينزل عليه بالقرآن، ويعلمه إياها كما يعلمه القرآن[2] 0
ونحو هذا القول روى عن الأوزعى[3]0

2- وعن عبد الله بن المبارك[4] قال : كان جبريل إذا نزل بالقرآن على النبى ε يأخذه كالغشوة، فيلقيه على قلبه ، فيسرى عنه وقد حفظه فيقرؤه ، وأما السنن فكان يعلمه جبريل ويشافهه بها[5]0

3- وعن عمر بن عبد العزيز[6] قال فى إحدى خطبه : "يا أيها الناس، إن الله لم يبعث بعد نبيكم نبياً، ولم ينزل بعد هذا الكتاب الذى أنزله عليه كتاباً، فما أحل الله على لسان نبيه ε ، فهو حلال إلى يوم القيامة ، وما حرم على لسان نبيه ε، فهو حرام إلى يوم القيامة..."[1]0

---

(1) هو : حسان بن عطية المعاربى، أبو بكر الدمشقى، ثقة، فقيه، عابد، ومن أفاضل أهل زمانه، مات بعد العشرين ومائة بعد الهجرة. له ترجمة فى : تقريب التهذيب 199/1 رقم 1028، والثقات للعجلى ص112 رقم 269، وحلية الأولياء 70/6 رقم 330، وصفوة الصفوة 222/4 رقم 755

(2) أخرجه الدارمى فى سننه المقدمة، باب السنة قاضية على كتاب الله 153/1 رقم 588، والخطيب فى الفقيه والمتفقه 266/1 رقمى 268، 269، وابن المبارك فى زيادات الزهد ص23 رقم 91، والمروزى فى السنة ص32 رقم 102، وابن عبد البر فى جامع بيان العلم 191/2، وأبو داود فى المراسيل ص167 رقم 567، ورجال الخطيب فى أحد أسانيده برقم 268 كلهم ثقات – فالإسناد صحيح0

(3) أخرجه الخطيب فى الفقيه 267/1 رقم 270، وفيه إسحاق بن إبراهيم قال فيه الدارقطنى ليس بالقوى تاريخ بغداد 381/6 فالإسناد ضعيف لكن يعضده ما سبق من الروايات0

(4) هو : عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلى التميمى مولاهم، أبو عبد الرحمن، أحد الأئمة الأعلام، وكان ثقة، عالماً، متثبتاً صحيح الحديث. مات سنة 181هـ له ترجمة فى : تذكرة الحفاظ 274/1 رقم 260، والثقات لابن حبان 7/7، والديباج المذهب لابن فرحون ص212 رقم 261، 232 0

(5) أخرجه المروزى فى السنة ص34 رقم 112 0

(6) هو : عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبى العاص الأموى، أمير المؤمنين، أمه : أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، ولى إمرة المدينة للوليد، وكان مع سليمان كالوزير، وولى الخلافة بعده، فعد من الخلفاء الراشدين، مدة

وقال أيضاً : "سن رسول الله ε ، وولاة الأمر من بعده سناً، الأخذ بها اتباع لكتاب الله Y، واستكمال لطاعة الله ، وقوة على دين الله ، ليس لأحد من الخلق تغييرها ، ولا تبديلها ، ولاالنظر فى شئ خالفها ، من اهتدى بها فهو المهتد ، ومن انتصر بها فهو منصور، ومن تركها اتبع غير سبيل المؤمنين ، وولاه الله ما تولاه ، وأصلاه جهنم ، وساءت مصيراً"[2]0

فتأمل ما قاله خامس الخلفاء الراشدين على ملأ من الحاضرين لخطبته : "فما أحل الله على لسان نبيه ε، فهو حلال إلى يوم القيامة، وما حرم... الخ0

وقوله : "الأخذ بما سن رسول الله ε... إتباع لكتاب الله ، واستكمال لطاعة الله ، وقوة على دين الله...الخ.

تأمل ذلك تعلم عن يقين إيمان السلف جميعاً ، بأن سنة رسول الله ε، وحى من عند الله Y ، واجبة الإتباع إلى يوم الدين0

وهكذا توضح الآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية ، وأقوال السلف , أن السنة النبوية وحى من الله تعالى، إلى رسوله ε، وهى صالحة لكل زمان ومكان ، وواجبة الإتباع , كالقرآن سواء بسواء 0

وعلى ذلك إجماع الأمة[3] منذ عهد نبيها ε ، إلى يومنا هذا ، وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، دون اعتبار لقول من شذ ، من المرجفين في دين الله Y ، العاملين على هدم كيان السنة المطهرة ، والسيرة العطرة 0

رابعاً : إذا تقرر لك أن لرسول الله ε، سنة ، هي وحى من ربه Y ، واجب قبولها وإتباعها ، فقد حان الوقت لبيان حقيقة وهدف تمسح أعداء السنة ، بإيمانهم ببيان نبوي لرسول الله ε في رسالته 0

خلافته سنتان ونصف، مات سنة 101هـ له ترجمة فى : طبقات الحفاظ للسيوطى ص53 رقم 101، وتقريب التهذيب 722/1 رقم 4956، ومشاهير علماء الأمصار ص209 رقم 1411 0

(1) أخرجه الدارمى فى سننه المقدمة، باب ما يتقى من تفسير حديث النبى ε وقول غيره عند قوله ε 126/1 رقم 433 0

(2) الشريعة للآجرى ص48، 65، وجامع بيان العلم لابن عبد البر 186/2، 187 0

(3) ينظر : إرشاد الفحول للشوكانى 158/1، وتيسير التحرير لمحمد أمين 22/3، والتقرير والتحبير لابن أمير الحاج 225/2، ، وفواتح الرحموت لعبد العلى الأنصارى 16/1، 17 0

إن من يتسترون بعباءة القرآن ، ويستدلون بظاهره ، على أن مهمة الرسول الوحيدة هي تبليغ القرآن فقط ، وجدوا أنفسهم فى مأزق من القرآن الكريم ، حيث يصرح بتبيان لرسول الله ε فى

رسالته زائد على مجرد البلاغ ، فاعترف بعضهم بهذا التبيان ، إلا أنهم لا يعترفون بأن هذا التبيان، المراد به الحكمة ، والتى فسرت بأنها سنة رسول الله ε، وأنها بوحى من الله تعالى على ما سبق قريباً ومن هنا كان إيمانهم بهذا التبيان النبوى إيماناً كاذباً من وجهين :

الوجه الأول : أنهم يشترطون لهذا البيان النبوى أن يوافق القرآن الكريم بمفهومهم هم ، القائم على إنكار السنة المطهرة؛ بدليل أنهم ينكرون جميع أنواع بيان السنة للقرآن؛ من تأكيد السنة لما جاء فى القرآن الكريم، وتفصيل لمجمله، وتقييد لمطلقه ، وتخصيص لعامه ، وتوضيح لمشكله ، سواء كان هذا البيان فى العبادات من طهارة ، وصلاة ، وزكاة ، وحج ، أو فى المعاملات من بيع وشراء ، ورهن، وسلم... الخ أو فى الحدود من قطع ، ورجم،... الخ ، أو فى الأحوال الشخصية من نكاح ، وطلاق ، ورضاع ، وميراث. وغير ذلك[1]0

وبالجملة : ينكرون جميع أنواع بيان رسول الله ε، لما اشتمل عليه القرآن الكريم، من عقائد وأحكام فى الدين والدنيا[2]0

والوجه الثانى : أنهم حتى مع تظاهرهم بالإيمان بالبيان النبوى ؛ فقيمة هذا الإيمان كعدمه.

وتأمل كلام إسماعيل منصور بعد قوله السابق : "أن لرسول الله ، بيان نبوى للقرآن، نرفعه على العين والرأس ، متى ثبت تحقيقاً ، لا يخالف بأى حال، أحكام ومدلولات القرآن الكريم...الخ[3] 0

قال فى وصف قيمة هذه السنة البيانية : "إنها للاستئناس لا للاستدلال ، وللبيان لا للإثبات ، الأمر الذى يجعل الآخذين بها والرافضين لها ، أمام الشرع على حد سواء. فلا إلزام لأى طرف منهما على قبول رأى الآخر، فالأخذ بها فعله مقبول، والرافض لها فعله مقبول كذلك"[4]0

قلت : فإذا كان هذا البيان لكتاب الله ، الآخذ به والرافض له سواء! فأى قيمة لهذا البيان، حتى لو اعترفوا بأن هذا البيان هو السنة ؟!0

---

(1) ينظر : تفصيل كل ما سبق بأمثلته فى : منزلة السنة من الكتاب للأستاذ محمد سعيد منصور ص125 – 466، والمدخل إلى السنة النبوية للدكتور عبد المهدى عبد القادر ص135 – 148، ومنزلة السنة فى التشريع الإسلامى للدكتور محمد الجامى ص22 – 30 0

(2) يراجع : مصادرهم السابقة ص 9 0

(3) يراجع : ص 24 0

(4) تبصير الأمة بحقيقة السنة ص663 0

وتأمل أيضاً ما قاله عبد العزيز الخولى : "وأما ما ورد فى السنة من أحكام ، فإن كان مخالفاً لظاهر القرآن ، فالقرآن مقدم عليه ، ويعتبر ذلك طعناً فى الحديث من جهة متنه ولفظه، وإن صح سنده ، فإن الحديث لا يكون حجة إلا إذا سلم سنده ومتنه من الطعن ، ولذلك أجاز بعض المسلمين[1] نكاح المرأة على عمتها أو خالتها... إلى أن قال: "وإن كل ما فى السنة لا يخالف ظاهر القرآن، فهو اجتهاد من الرسول ، يرجع إلى أصل قرآنى عرفه الرسول ، وجهلناه نحن أو عرفناه"[2] 0

فتأمل قوله فى البيان النبوى : "وجهلناه نحن أو عرفناه" إذ العبرة عنده فى أول الأمر وآخره، هى : ظاهر القرآن، سواء عرف السنة البيانية أم جهلها ، فهى فى حالة معرفته بها، لم تضف جديداً ، وفى هذه الحالة العبرة بالقرآن، وفى حالة استقلالها بتشريع أحكام جديدة ، تكون السنة مخالفة لظاهر القرآن؛ فلا حجة فيها. هكذا حال لسانه!

ولا أدرى من أين فهموا قيمة هذا البيان النبوى للقرآن الكريم ؟

حيث أن آيات القرآن الكريم السابق ذكرها ، والتى تسند مهمة البيان، تصرح بأن هذا البيان وحى من الله عز وجل : {**ثم إن علينا بيانه**}[3] {**إن أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله**}[4] وغير ذلك من الآيات[5]0

فهل فى الإسلام، وحى واجب الإتباع؛ ووحى الآخذ به ، فعله مقبول والرافض له ، فعله مقبول أيضاً؟!!0

وإذا كان هذا البيان النبوى يحل مشاكل الإختلاف التى يمكن أن تحدث بين العباد ، فى فهم وتطبيق ، المراد من مجمل القرآن ، وعامة ، ومطلقة ، ومشكلة... الخ كما صرح بذلك القرآن الكريم فى قوله تعالى : {**وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذى اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون**}[6]0

---

(1) صرح فى هامش كتابه مفتاح السنة ص7، بأنهم الخوارج، والشيعة، والروافض فهل هؤلاء مسلمون؟!! ينظر : نيل الأوطار للشوكانى 148/6 حيث نقل عن الإمام القرطبى إجماع المسلمين على التحريم، واستثنى الخوارج. قال : ولا يعتد بخلافهم لأنهم مرقوا من الدين أهـ0

(2) مفتاح السنة ص6 – 11 0

(3) الآية 19 القيامة0

(4) الآية 105 النساء0

(5) يراجع : ص 27 0

(6) الآية 640 النحل مع آية 39 من نفس السورة {ليبين لهم الذى يختلفون فيه وليعلم الذين كفروا أنهم كانوا كاذبين}0

فهل يعقل أو يقبل بعد ذلك أن يكون هذا البيان النبوى غير ملزم ؛ ولا واجب الإتباع ؟!

وما فائدة تنويه القرآن إلى هذا البيان النبوى حينئذ ؟! وما قيمة المبين (القرآن) مع عدم حجية البيان (السنة) ؟ ! 0

إن البيان النبوى (السنة المطهرة) متى صح تكون منزلته ، ومنزلة القرآن ، سواء بسواء فى حجيته ، ووجوب العمل به ؛ وعلى هذا انعقد إجماع من يعتد به من علماء الأمة قديماً وحديثاً[1]0

خامساً : زعم بعضهم أن ما استقلت به السنة المطهرة من أحكام ، مرفوض بحجة مخالفته للقرآن الكريم ، وفيه تشويه لسيرة رسول الله ε بجعله مشرعاً[2] ويضربون أمثلة بحد المحصن "الرجم" وحد الردة "القتل"0

وهذه المزاعم يجاب عنها بما يلى :

أ- يتفق العلماء أجمع على وجود أحكام ، لم ترد فى القرآن ، لا نصاً ولا صراحة ، ولكنهم يختلفون خلافاً لفظياً ، حول تسمية تلك الأحكام الواردة فى السنة.

فالجمهور من العلماء يقولون: إن هذا هو الاستقلال فى التشريع بعينه ؛ لأنه إثبات لأحكام لم ترد فى القرآن ، وأن هذه الأحكام واجبة الإتباع ، عملاً بعشرات الآيات التى تأمر بطاعة رسول الله ε، واتباعه ، وتحذر من مخالفته 0

وهذه الآيات جميعها[3] تستلزم أن تكون هناك أمور من الدين تأتى بها السنة ، وهى حجة ، وإلا فلا معنى للأمر بطاعته ε0

أما الإمام الشاطبى[4] ومن نحا نحوه : فإنهم مع إقرارهم بوجود أحكام لم ترد فى القرآن إلا أنهم يقولون : إنها ليست زيادة على شئ ليس فى القرآن، وإنما هى زيادة الشرح ، المستنبط من المشروح بإلهام إلهي , ووحي رباني , وتأييد سماوي 0
وبعبارة أخري : هي داخلة تحت أي نوع من أنواع السنة البيانية , أوداخلة تحت قاعدة

---

(1) ينظر : منزلة السنة من الكتاب للأستاذ محمد سعيد منصور ص469، 470، وحجية السنة للدكتور عبد الغنى عبد الخالق ص444، 445 0
(2) يراجع : كلام صالح الوردانى ص 24 0
(3) سيأتى تفصيل تلك الآيات فى المبحث التالى ص 51 0
(4) هو إبراهيم بن موسى الغرناطى، الشهير بالشاطبي، أبو إسحاق، مفسر، أصولى، لغوى، محدث، ورع زاهد، من مؤلفاته النفيسة : الموافقات فى أصول الفقه، والاعتصام فى الحوادث والبدع، مات سنة= =790هـ له ترجمة فى : شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف 231 رقم 828، والمجددون فى الإسلام لعبد المتعال الصعيدى ص305، والفتح المبين لعبد الله المراغى 204/2، وأصول الفقه وتاريخه للدكتور شعبان إسماعيل ص384 0

من قواعد القرآن الكريم 0

وأنت ترى هنا أن الخلاف بين العلماء فى الأحكام الجديدة الواردة فى السنة المطهرة، الخلاف بينهم لفظى ، فالكل يعترف بوجود أحكام فى السنة المطهرة ، لم تثبت فى القرآن الكريم، ولكن بعضهم لا يسمى ذلك استقلالاً ، والبعض الآخر يسميه. والنتيجة واحدة ؛ وهى حجية تلك الأحكام الزائدة ، ووجوب العمل بها0

ب- ليس فى الأحكام الزائدة على كتاب الله عز وجل ، ما يشوه سيرة رسول الله ε ، بجعله مشرعاً ؛ كما يزعم أعداء السنة المطهرة !

لأن الله تعالى قد جعل من جملة صفات رسوله ε، ومن مهامه الكبار، أنه يحلل ويحرم،

وهكذا جاء وصفه ε فى الكتب السماوية السابقة ، وهو عليه الصلاة والسلام ، لا يشرع من عند نفسه، إنما يشرع حسب ما يريه الله تعالى ويوحيه إليه، لأنه لا ينطق عن الهوى 0

وتأمل قوله تعالى : {**الذين يتبعون الرسول النبى الأمى الذى يجدونه مكتوباً عندهم فى التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التى كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذى أنزل معه أولئك هم المفلحون**}[1]0

فقوله تعالى : "يحل، يحرم، يضع" هذه من خصائص المشرع الحقيقى ، ولكنه ε، لا يفعل من عند نفسه كما قلت ، إنما يوحى الله تعالى إليه. فأطايب اللحم ، كان محرماً على بنى إسرائيل : {**إلا ما حرم إسرائيل على نفسه**}[2] فقد أباحه النبى ε ، كلحم الإبل ، وشحم البقر، والغنم، على التفصيل المذكور فى قوله تعالى : {**وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم ذلك جزيناهم ببغيهم وإنا لصادقون**}[3]0

وقوله تعالى : {**ويحرم عليهم الخبائث**} كالميتة، والخنزير، والخمر، والربا... الخ

وقوله تعالى : {**ويضع عنهم إصرهم**} أى ثقلهم {**والأغلال**} أى القيود التى كانت عليهم، كوجوب قتل النفس فى التوبة ، بينما فى ديننا هو الاستغفار والندم ، وغسل النجاسة بالماء ، بينما

---

(1) الآية 157 الأعراف0
(2) جز من الآية 93 آل عمران0
(3) الآية 146 الأنعام0

كانت تقرض بالمقراض، فهذا كله تخفيف من الله تعالى ورحمة، أوحى به إلى نبيه ε، وعلينا السمع والطاعة والامتثال0

وبالجملة : إذا قيل إن رسول الله ε ، له حق التشريع ، فمرد هذا التشريع عند من يقول بذلك إلى الله عز وجل .

لأن ما يصدر عن رسول الله ε فى تبيانه لكتاب الله ، لا يخلو عن أن يكون هذا البيان النبوى – حتى ولو كان بأحكام زائدة – أوحى الله تعالى بمعناه إلى رسوله ε، وعبر عنه رسول الله، بألفاظ من عنده ، وهذا هو الأعم الأغلب فى السنة النبوية ، فيجب قبوله ، لما تقرر من عصمته ε فى بلاغه لوحى الله تعالى – قرآناً وسنة – 0

وإما أن يقول رسول الله تبياناً أو حكماً باجتهاده مما يعلم أنه من شرع الله تعالى ، فإن وافق قوله أو فعله أو حكمه مراد الله Y ، فالأمر كما أخبر به عليه الصلاة والسلام. وإن كان الأمر يحتاج إلى تصحيح أو توضيح ؛ أوحى الله تعالى إلى نبيه بالتصحيح. وهذا هو الأقل النادر فى السنة النبوية0

وبهذا التصحيح تصبح السنة فى هذه الحالة ؛ حكم الله فى النهاية ، حجة على العباد إلى يوم الدين ، وتجب طاعة رسول الله ε. فى هذه السنة ، بيانية كانت ، أو زائدة على كتاب الله Y. يدل على ذلك عشرات الآيات القرآنية التى تحض على طاعته ε وتحذر من مخالفته0

وإذا كان أعداء السنة المطهرة، والسيرة العطرة ، ينكرون ذلك. ويزعمون أن طاعته ε تنحصر في القرآن فقط0

فإلى بيان شبهتهم في المبحث التالي والرد عليها

المبحث الثالث

فـي بيان وجوب طاعة رسـول الله ε
فـي القرآن والسنة معـاً

في الوقت الذي يتمسح فيه من يسمون أنفسهم (القرآنيون) بظاهر القرآن ويستدلون به على أن مهمة الرسول الوحيدة في رسالته هي تبليغ القرآن فقط ؛ إذ بهم يجدون أنفسهم في مأزق من كتاب الله

عز وجل الذي يصرح بأن لرسول الله ε ، بياناً للقرآن الكريم ، وهو بيان حجة، وواجب الإتباع ، بنص عشرات الآيات القرآنية، التي تحض على طاعة رسول الله ε، طاعة مطلقة؛ في كل ما يأمر به ، وينهى عنه ، وتحذر من مخالفته 0

ولأن هذه الآيات تفضح إفكهم وتبطل شبهاتهم من جذورها، فقد تعسفوا في تأويل تلك الآيات، بما يتفق وإنكارهم لأن يكون لرسول الله ε ، سنة مطهرة ، واجبة الإتباع .

فزعموا : أن كلمة (الرسول) في القرآن تعنى القرآن، وأن طاعة الرسول الواردة في القرآن إنما تعنى : طاعة القرآن فقط ، أو بعبارة أخرى طاعة رسول الله ε فيما بلغه من القرآن فقط0

يقول أحمد صبحى منصور : "كلمة الرسول فى بعض الآيات القرآنية تعنى القرآن بوضوح شديد كقوله تعالى : {**ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله**}[1]0

يقول أحمد صبحى : فالآية تقرر حكماً عاماً مستمراً إلى قيام الساعة بعد وفاة محمد. فالهجرة فى سبيل الله , وفى سبيل رسوله أى القرآن ، قائمة ومستمرة بعد وفاة النبى محمد وبقاء القرآن أو الرسالة 0

وأحياناً – ولازال الكلام له – تعنى كلمة "الرسول" القرآن فقط ، وبالتحديد دون معنى آخر

كقوله تعالى : {**لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه وتسبحوه بكرة وأصيلاً**}[2] فكلمة "ورسوله" هنا : تدل على كلام الله فقط ، ولا تدل مطلقاً على معنى الرسول محمد.

والدليل أن الضمير فى كلمة "ورسوله" جاء مفرداً ، فقال تعالى : {**وتعزروه وتوقروه وتسبحوه بكرة وأصيلاً**} 0

والضمير المفرد يعنى : أن الله ورسوله أو كلامه، ليسا اثنين، وإنما واحد، فلم يقل : "وتعزروهما وتوقروهما وتسبحوهما بكرة وأصيلا"0

ويقول تعالى : {**يحلفون بالله لكم ليرضوكم والله ورسوله أحق أن يرضوه**}[3] ولو كان الرسول فى الآية يعنى : شخص النبى محمد لقال تعالى : "أحق أن يرضوهما" ولكن الرسول هنا يعنى فقط كلام الله ، لذا جاء التعبير بالمفرد ، الذى يدل على الله تعالى وكلامه 0

([1]) الآية 100 النساء0
([2]) الآية 9 الفتح0
([3]) الآية 62 التوبة0

ويقول فى موضع آخر : "أما أقوال الرسول، فهى القرآن دين الله ، وقد أبلغه الرسول دون زيادة ولا نقصان ، وفيه الكفاية ، وفيه التفصيل ، وفيه البيان ، إن طاعة الرسول هى طاعة القرآن الذي أنزله الله على الرسول ، ولا يزال الرسول أو القرآن بيننا"[1]0

وقال قاسم أحمد[2] : "يبدو جلياً أن طاعة الرسول تعنى طاعة الله، لأن الرسول ليس سلطة مستقلة، فهو كرسول له حق التبليغ، تبليغ الرسالة، وطاعته من طاعة الله، وكما ذكر فى القرآن فى مرات عديدة {**ما على الرسول إلا البلاغ**}[3] يعنى : ملاحظة أن القرآن استخدم كلمة الرسول ، ولم يقل "محمد" إذن فالطاعة للرسول أى الرسالة التى أرسل بها من قبل الله ...

فمثل هذه الآيات التى تتضمن أن طاعة الله مقترن بها طاعة الرسول، تفسرها آيات أخرى تتضمن أن الطاعة واجبة فقط لله"[4]0

ويجاب عن ما سبق بما يلى :

أولاً : تعسف أعداء رسول الله، فى تأويل كلمة "الرسول" فى كتاب الله عز وجل بأنها القرآن الكريم، دون شخص النبى محمد ε، أمر برفضه القرآن الكريم0

وتأمل معى الآيات التالية:

1- قال تعالي : [**وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل**] (5) 0

فهل يصح من عاقل أن يفسر كلمة الرسول فى الآية بأنها القرآن ؟! 0

ويكون المعنى : وما محمد إلا قرآن قد خلت من قبله القرآن أو الرسل ؟!0

2- وقال عز وجل {**ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله وكان الله غفوراً رحيماً**}[6] 0

---

(3) لماذا القرآن أو القرآن وكفي ص33 , 34 0

([2]) كاتب ماليزي معاصر، ورئيس الحزب الإشتراكي الماليزي – سابقاً – من مؤلفاته : إعادة تقييم الحديث ، أنكر فيه حجية السنة النبوية ، وحجية السيرة العطرة الواردة فى السنة المطهرة 0

([3]) الآية 99 المائدة0

([4]) إعادة تقييم الحديث ص80، وينظر : الإمام الشافعى وتأسيس الأيدلوجية الوسطية لنصر حامد أبو زيد ص83، 84، والدولة والمجتمع لمحمد شحرور ص155، والحقيقة من الحقائق المسكوت عنها لنيازى عز الدين ص348، وغيرهم ممن زعم أن مهمة الرسول فى رسالته قاصرة على بلاغ القرآن فقط. يراجع : ص 9 0

(2) الآية 144 آل عمران 0

([6]) الآية 100 النساء0

فهل يصح من أعداء الإسلام تأويل "ورسوله" بمعنى "وقرآنه" وبالتالى ينكرون ما هو ثابت بالتواتر من هجرة رسول الله ε من مكة إلى المدينة ؟! 0

تلك الهجرة التى كانت واجبة قبل فتح مكة ، حتى أن الله سبحانه وتعالى نهى عن اتخاذ من لم يهاجر ولياً حتى يهاجر، كما قال عز وجل : {**إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شئ حتى يهاجروا**}[1] فهل حديث القرآن عن الهجرة فى هذه الاية وغيرها، يعنى : الهجرة إلى القرآن ؟!0

كيف وقوله تعالى : {**ومن يخرج من بيته مهاجراً**} صريح فى أنها هجرة حقيقية ، من مكان إلى مكان ، وهو الثابت تاريخياً ؛ من هجرة رسول الله من مكة إلى المدينة ، وهجرة الصحابة بعد ذلك إليه ε وهو ما يؤكد أن قوله "ورسوله" تعنى شخص النبى محمد ε0

3- وقال سبحانه : {**يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذى نزل على رسوله والكتاب الذى أنزل من قبل**}[2] 0

فهل يصح أو يعقل أن يكون المراد بالآية : آمنوا بالله وكتابه – والكتاب الذى نزل على قرآنه؟!0

4- وقال تعالى : {**الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم فى التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون. قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً الذي له ملك السماوات والأرض لا إله إلا هو يحيى ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون**}[3]0

إن هاتين الآيتين تفيدان مع سابقتهما ، أن كلمة "الرسول" مراداً بها شخص رسول الله ε، ولا يصح بحال أن تفسر كلمة "الرسول ، بأنها القرآن، كما يزعم الأدعياء. فتكون الآية هكذا : "الذين

([1]) الآية 72 الأنفال0
([2]) الآية 136 النساء0
([3]) الآيتان 157، 158 الأعراف مع الآية 81 آل عمران {ثم جاءكم رسول لما معكم}0

يتبعون القرآن النبي الأمي" و"قل يا أيها الناس إني قرآن الله إليكم جميعاً" و"فآمنوا بالله وقرآنه النبي الأمي"[1]0

إن الآيات السابقة كلها تصرح فى وضوح وجلاء لمن عنده عقل ، أن كلمة "الرسول" إنما تعنى شخص النبى محمد ε 0

وفى الآيات أيضاً الدلالة الواضحة على وجوب إتباعه وطاعته ε طاعة مطلقة فى كل ما يأمر به ، وينهى عنه ، حتى ولو كان خارجاً عن القرآن الكريم بدلالة (ويحل، ويحرم، ويضع) فى قوله : {**ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التى كانت عليهم**} 0

وتصرح الآيات بأن فى هذا الإتباع والطاعة له ε الفلاح والهداية إلى طريق مستقيم : {**واتبعوا النور الذى أنزل معه أولئك هم المفلحون**} {**واتبعوه لعلكم تهتدون**}0

كما تصرح الآيات بأن الإيمان بشخص النبى محمد ε وبرسالته ، جزء لا يتجزأ من الإيمان بوجود الله تعالى ، وبإفراده بالعبودية والألوهية {**فآمنوا بالله ورسوله النبى الأمى**} وبدلالة هذا الإيمان كانت طاعته ε، طاعة لله عز وجل {**من يطع الرسول فقد أطاع الله**}[2] 0

وتأمل إفراد الضمير فى قوله : "واتبعوه" بعد أن فرق وغاير بواو العطف بين الإيمان به تعالى ، والإيمان به ε، ليدل على أن إتباعه وطاعته ε، اتباع وطاعة له عز وجل. لأن المشكاة واحدة – فى القرآن والسنة – وهى : {**وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحى يوحى**}[3]0

وبالتالى : فإفراد الضمير فى قوله : "واتبعوه" لا يعنى كما يزعم أعداء عصمة رسول الله ε، بأنه اتباع وطاعة للقرآن فقط . لأن زعمهم هذا بنوه على تفسير كلمة "الرسول" فى الآيات بمعنى القرآن ، وقد تبين لك فساد وبطلان هذا التفسير0

([1]) وللإستزادة ينظر : ما ذكره الفيروز آبادى فى بصائر ذوى التمييز 72/2 فقد قال : الرسول فى القرآن ؛ ورد على اثنى عشر وجهاً وعدها، وليس منها القرآن أهـ0

([2]) الآية 80 النساء0

([3]) الآيتان 3، 4 النجم0

ثانياً : زعم أدعياء العلم والفتنة ؛ بأنه لا طاعة لرسول الله ε إلا فى القرآن فقط ، أمر يرفضه ويبطله القرآن الكريم الذى بين فى مواضع عدة أن لرسول الله ε، أوامر ونواهى، وأحكام ، خارج القرآن الكريم ، وهى واجبة الإتباع مثل القرآن الكريم سواء بسواء 0
من ذلك ما يلى :

1- قوله تعالى : {**سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التى كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم**}[1] فهذه الآية الكريمة تدلنا على أن التوجه إلى بيت المقدس ، كان مشروعاً من قبل ، وكان ذلك التوجه حقاً وصواباً واجباً عليهم قبل التحول إلى الكعبة.

فأين ذلك كله فى القرآن الكريم ؟

ألا يدلك ذلك على أن النبى ε، وأصحابه كانوا عاملين بحكم وأمر، لم ينزل بوحى القرآن، وأن عملهم هذا كان حقاً وواجباً عليهم الطاعة فيه لرسول الله ε؟! 0

ولا يصح أن يقال : إن عملهم هذا كان بمحض عقولهم واجتهادهم. إذ العقل لا يهتدى إلى وجوب التوجه إلى قبلة "ما" فى الصلاة ، فضلاً عن التوجه إلى قبلة معينة ، وفضلاً عن أن النبى ε، كان أثناء صلاته إلى بيت المقدس راغباً كل الرغبة فى التوجه إلى الكعبة المشرفة : {**قد نرى تقلب وجهك فى السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام**}[2]

إذن : كان التوجه إلى بيت المقدس بوحى غير القرآن وهو وحى السنة المطهرة ، وكان رسول الله ε مطاعاً فى ذلك الوحى. بل : {**وما جعلنا القبلة التى كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه**}[3] فتدبر0

2- وقال تعالى : {**وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم**}[4] 0

([1]) الآية 142 البقرة0
([2]) الآية 144 البقرة0
([3]) جزء من الآية 143 البقرة. وينظر : حجية السنة للدكتور عبد الغنى عبد الخالق ص336 بتصرف0
([4]) الآية 36 الأحزاب0

أفادت هذه الآية أن أمر النبى هو أمر الله، ولو كان خارج القرآن ، لأن النبى ε، رأى أن يزوج زينب لزيد ، على ما رواه الطبرانى بسند صحيح عن بن عباس أن النبى ε، خطب زينب وهو يريدها لزيد ، فظنت أنه يريدها لنفس ه، فلما علمت أنه يريدها لزيد أبت، واستنكفت ، وقالت : أنا خير منه حسباً. فأنزل الله تعالى : {**وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم**} فرضيت وسلمت"[1]0

فتأمل : كيف أن المولى عز وجل ، جعل أمر رسول الله ε هو أمره تعالى وأتى بصيغة عامة تشمل جمع أوامره ε.

فالآية تصفع أولئك المبتدعة الذين يقصرون طاعة النبى ε على ما كان فى القرآن ، ومتعلقاً بالدين! وزواج زينب بزيد لم يأمر به القرآن، ولا علاقة له بالدين.

فإن تمسكوا بقول النبى ε فى مسألة تأبير النخل! **"أنتم أعلم بأمور دنياكم"**[2] فلا حجة لهم فيه؛

لأن النبى ε لم يأمر بترك التأبير، وإنما قال : **"لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً"** فأبدى رأياً مجرداً وليس كلامنا فيه ، إنما كلامنا فيما أفادته الآية من وجوب اتباع أمره ε دينياً كان أو دنيوياً ، مع تذييلها بقوله تعالى : {**ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً**}[3]0

3- وقال تعالى : {**ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنه حتى إذا فشلتم وتنازعتم فى الأمر وعصيتم من بعد ما أراكم ما تحبون منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة ثم صرفكم عنهم ليبتليكم ولقد عفا عنكم**}[4] 0

([1]) رواه الطبراني بأسانيد , ورجال بعضها رجال الصحيح كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد 91/7 , 92 0

([2]) أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب الفضائل , باب وجوب امتثال ماقاله النبي ε شرعاً دون ما ذكره من معايش الدنيا علي سبيل الرأي 128/8 رقم 2363 0

([3]) الآية 36 الأحزاب. وينظر : دلالة القرآن المبين لعبد الله الغمارى ص116، 117 0

([4]) الآية 152 آل عمران0

أفادت هذه الآية أن أمر النبى ε ، هو أمر الله عز وجل ، ولو كان خارج القرآن 0

لأن النبى ε يوم أحد ، أخبر أصحابه بنصر الله لهم فى المعركة ، وأمر الرماة يومئذ بألا يتحركوا من مكانهم بأى حال من الأحوال سواء هزموا أو انتصروا، وذلك فى قوله ε : **"لا تبرحوا، إن رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا، وإن رأيتموهم ظهروا علينا فلا تعينونا"**[1]

وفى رواية : **"احموا ظهورنا، فإن رأيتمونا نقتل فلا تنصرونا، وإن رأيتمونا قد غنمنا فلا تشركونا"**[2]

ولكن الرماة ما إن رأوا هزيمة أهل الشرك وجمع المسلمين الغنائم إلا تركوا مكانهم, وخالفوا أمر رسول الله ε طلباً للغنيمة ، فكانت نتيجة مخالفة الأمر الهزيمة بعد النصر0

وتأمل قوله تعالى : {**حتى إذا فشلتم وتنازعتم فى الأمر وعصيتم**} يتبين لك أن عدم طاعة رسول الله ε فى سنته المطهرة ، ومخالفته فى أوامره ونواهيه ، عصيان ، عاقبته الفشل فى الدنيا ، والعذاب الأليم فى الآخرة0

4- وقال تعالى : {**ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزى الفاسقين**}[3] 0

فالآية الكريمة تصرح بأن أمر رسول الله ε بقطع نخيل بنى النضير وتحريقها، إنما هو بإذن الله تعالى.

فأين هذا الإذن والأمر فى كتاب الله عز وجل؟!0

أليس فى سنة رسول الله ε ؟!

وأن تلك السنة يجب طاعته ε فيها ، حيث وصفت بأنها بإذن الله تعالى ؟ 0

على ما روى فى سبب نزول هذه الآية عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : "حرق رسول الله ε، نخل بنى النضير وقطع، وهى : البويرة[1] فنزلت : {**ما قطعتم من**

([1]) جزء من حديث طويل أخرجه البخارى (بشرح فتح البارى) كتاب المغازى، باب غزوة أحد 405/7 رقم 4043 من حديث البراء بن عازب رضى الله عنه0

([2]) جزء من حديث طويل أخرجه أحمد فى مسنده 287/1، 288 من حديث ابن عباس رضى الله عنهما0

([3]) الآية 5 الحشر0

لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله}[2]

فهل بقى للمتنطعين القاصرين طاعته ε على القرآن فقط من حجة ؟!0

5- وقال عز وجل : {**إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله يد الله فوق أيديهم**}[3] فتأمل كاف الخطاب المراد بها شخص رسول الله ε، هل يفسرها الأدعياء هنا بالقرآن؟ وتأمل كيف أن بيعة الرضوان ، وكل ما حدث فيها من أوامر ونواهى ، من رسول الله ε، خارج القرآن ، وطاعة الصحابة رضى الله عنهم لتلك الأوامر والنواهى! [4] 0

وكيف وصفت تلك البيعة البيعة بأنها مبايعة لله تعالى، وأن يده فوق أيدي أصحاب البيعة!

مما يفيد أن مبايعة رسول الله ، مبايعة لله ، وطاعته طاعته ، وأن كل ما يصدر عن النبى ε، خارج القرآن ، هو بإذن الله؛ بوحى غير متلو فى السنة المطهرة ، مما يجب الإمتثال له، حيث يرضاه الله تعالى 0

وتأمل : {**لقد رضى الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة**}[5] فإنها تؤيد ما سبق ، حيث أن رضاه عز وجل عم الأشخاص الذين أطاعوا رسول الله ε فى البيعة ، كما عم رضاه سبحانه مكان مبايعتهم0

6- وقال تعالى : {**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما آراك الله**}[6]

فالآية صريحة فى توجيه الخطاب إلى شخص النبى محمد ε، "إليك" "لتحكم" "أراك"

([1]) تصغير البئر الذى يستقى منها الماء، وهو موضع منازل بنى النضير اليهود.معجم البلدان512/1 0

([2]) أخرجه البخارى (بشرح فتح البارى) كتاب المغازى، باب حديث بنى النضير 383/7 رقم 4030 ومسلم (بشرح النووى) كتاب الجهاد، باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها 293/6 رقم 1746 0

([3]) الآية 10 الفتح0

([4]) ينظر : قصة البيعة فى : صحيح البخارى (بشرح فتح البارى) كتاب الشروط، باب الشروط فى الحرب، والمصالحة مع أهل الحرب ... الخ 390/5 رقمى 2731، 2732، ومسلم (بشرح= =النووى) كتاب الجهاد، باب صلح الحديبية 377/6 رقم 1785 من حديث سهل بن حنيف رضى الله عنه0

([5]) الآية 18 الفتح. وينظر : دلالة القرآن المبين لعبد الله الغمارى ص132، 133 0

([6]) الآية 105 النساء0

فهل يزعم أعداء رسول الله ε، أن الخطاب فى الآية للقرآن وليس لشخصه الكريم؟!0

ثم تأمل ما فى الآية من التصريح بأن لرسول الله ε حكماً بين الناس ، والحكم أمر زائد على مجرد القانون الذى يحكم به !

وهذا الحكم النبوى وصف بأنه وحى إلهى {**بما أراك الله**} 0

أليس فى الآية تصريح بأن لهذا النبى الكريم طاعة واجبة خارج القرآن، فيما يحكم به مما جاء فى سنته ؟!0

7- وقال سبحانه : {**والذين آمنوا وعملوا الصالحات وآمنوا بما نزل على محمد وهو الحق من ربهم**}[1] فهذه الآية الكريمة تصرح فى وضوح وجلاء ، بوجوب الإيمان بكل ما نزل على محمد ε وما أنزل عليه شيئان (الكتاب والحكمة) كما صرح رب العزة بقوله : {**واذكروا نعمة الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به**}[2] 0

وقال تعالي : {**وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما**}[3] وقد سبق قريباً تفسير الكتاب والحكمة ، وتفصيل الأدلة على أن الحكمة فى الآيتين وغيرهما بأنها السنة النبوية.

إذن بصريح الآية الثانية من سورة محمد فإن له ε طاعة خارج القرآن ، وذلك فيما أنزل عليه من السنة المطهرة0

وتأمل : ذكر اسمه (محمد) مجرداً وصريحاً ليكون أبلغ رد على المتنطعين المتأولين كلمة "الرسول" بمعنى القرآن!0

8- وقال تعالى : {**ثم إن علينا بيانه**}[4] وقال : {**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون**}[5] 0

([1]) الآية 2 محمد0
([2]) الآية 231 البقرة0
([3]) الآية 113 النساء0
([4]) الآية 19 القيامة0
([5]) الآية 44 النحل0

فهاتان الآيتان تصرحان بأن لرسول الله ε ، تبياناً لكتاب الله عز وجل ، وهو تبيان إلهى بنص آية القيامة ، وهذا البيان إنما جاء على لسانه ε فتجب طاعته فيه ، لأنه أمر زائد على مجرد بلاغ المبين وهو القرآن الكريم على ما سبق تفصيله فى المبحث السابق0

وبعد : فإذا ثبت لك بصريح القرآن الكريم ، أن لرسول الله ε ، أوامر ونواهى وأحكام، خارج كتاب الله عز وجل ، وأن هذه الأوامر والنواهى والأحكام هى بيانه للقرآن، وهو بيان

منزل من عند الله عز وجل دل ذلك على أن لرسول الله ε، طاعة واجبة لهذا البيان مع طاعته لكتاب الله تعالى0

كما دل ذلك على أن عشرات الآيات القرآنية التى تتحدث عن طاعته ε إنما تعنى إطاعة شخصه الكريم فيما يبلغ من وحى الله تعالى قرآناً وسنة ؛ وليس كما يزعم أعداء عصمته ε، طاعته فى القرآن فقط 0
وإليك نماذج من تلك الآيات0

ثالثاً : الأدلة من القرآن الكريم على وجوب طاعته ε :

اشتدت عناية القرآن الكريم بتلك المسألة ، فوجه إليها آيات كثيرة ، تنوعت بين آيات تأمر فى وضوح بوجوب الإيمان به ε ، وبين آيات أخرى تأمر بوجوب طاعته ε، طاعة مطلقة، فيما يأمر به وينهى عنه ، وبين آيات أخرى ، تنهى عن مخالفته ε، وتحذر من ذلك0

واستعراض تلك الآيات أمر يطول ، ولذا سوف أكتفى ببعض هذه الآيات فقط ، مع بيان دلالتها على وجوب طاعته ε0

1- قال تعالى : {**يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذى نزل على رسوله والكتاب الذى أنزل من قبل**}[1]0

2- وقال سبحانه : {**فآمنوا بالله ورسوله النبى الأمى الذى يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون**}[2]0

([1]) الآية 136 النساء0
([2]) الآية 158 الأعراف0

قال الإمام الشافعى : "فجعل كمال ابتداء الإيمان ، الذى ما سواه تبع له ، الإيمان بالله ثم برسوله ، فلو آمن عبد به تعالى ولم يؤمن برسوله ε : لم يقع عليه اسم كمال الإيمان أبداً ،

حتى يؤمن برسوله معه[1]، وبمقتضى هذا الإيمان وجبت طاعته ε ، فى كل ما يبلغه عن ربه ، سواء ورد ذكره فى القرآن أم لا 0

وتأمل كيف جاء الأمر بإتباعه {**واتبعوه لعلكم تهتدون**} عقب الأمر بالإيمان به ε، تأكيداً على وجوب إتباع 0

وإلا فإن الإتباع داخل في الإيمان، ولكن أفرد بالذكر هنا : تنبيهاً على أهميته وعظم منزلته؛

وإذا كانت المتابعة بالإتيان بمثل فعل الغير، ثبت أن الانقياد لرسول الله ε في جميع أقواله وأفعاله إلا ما خصه الدليل ، طاعة له وانقياد لحكم الله تعالى[2]0

3- ومن أهم الآيات دلالة على وجوب طاعته ε، قوله تعالى : {**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليما**}[3] 0

يقول ابن قيم الجوزية : " أقسم سبحانه بنفسه ، وأكده بالنفى قبله على نفى الإيمان عن العباد، حتى يحكموا رسوله فى كل ما شجر بينهم ، من الدقيق والجليل ، ولم يكتف فى إيمانهم بهذا لتحكيم بمجرده ، حتى ينتفى عن صدورهم الحرج والضيق عن قضائه وحكمه ، ولم يكتف منهم أيضاً بذلك حتى يسلموا تسليماً ، وينقادوا انقياداً " [4] 0

ويقول أيضاً : "وفرض تحكيمه ، لم يسقط بموته ، بل ثابت بعد موته ، كما كان ثابتاً فى حياته، وليس تحكيمه مختصاً بالعمليات دون العلميات كما يقوله أهل الزيغ والإلحاد"[5]0

4- وقال سبحانه : {**يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم فى شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً**}[6] 0

ودلالة الآية على وجوب طاعته ε من عدة وجوه :

([1]) الرسالة ص75 فقرة رقم 239، 240 0
([2]) ينظر : شرح الزرقانى على المواهب اللدنية 506/8 0
([3]) الآية 65 النساء0
([4]) أعلام الموقعين 51/1 0
([5]) مختصر الصواعق المرسلة 520/2 0
([6]) الآية 59 النساء0

الوجه الأول : النداء بوصف الإيمان في مستهل الآية : {**يا أيها الذين آمنوا**} ومعنى ذلك : أن المؤمنين لا يستحقون أن ينادوا بصفة الإيمان ، إلا إذا نفذوا ما بعد النداء ، وهو طاعة الله تعالى ، وطاعة رسول الله ε ، وأولى الأمر0

الوجه الثانى : تكرار الفعل "أطيعوا" مع الله تعالى ، ومع رسوله ε ، وتكرار ذلك فى آيات كثيرة كقوله : {**وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول واحذروا**}[1] وقوله : {**وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الرسول لعلكم ترحمون**}[2]0

يقول الإمام الشاطبى : "تكراره الفعل "وأطيعوا" يدل على عموم الطاعة بما أتى به مما فى الكتاب ، ومما ليس فيه مما هو من سنته"[3] 0

وقال العلامة الألوسى : "وأعاد الفعل : و"أطيعوا" وإن كان طاعة الرسول مقرونة بطاعة الله تعالى ، اعتناءَ بشأنه ε ، وقطعاً لتوهم أنه لا يجب امتثال ما ليس في القرآن ، وإيذاناً بأن له ε، استقلالاً بالطاعة لم يثبت لغيره ، ومن ثم لم يعد في قوله : {**وأولى الأمر منكم**} إيذاناً بأنهم لا استقلال لهم فيها استقلال الرسول ε[4] 0
بل طاعتنا لهم مرتبطة بطاعتهم هم لله ورسوله ، فإن هم أطاعوا الله ورسوله فلهم علينا حق السمع والطاعة ، وإلا فلا. لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق"[5] 0

ومما هو جدير بالذكر هنا : أن فرض الله تعالى ، طاعة رسول الله ε، ليست له وحده، بل هى حق الأنبياء جميعاً. قال تعالى : {**وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله**}[6] فرب العزة يقرر هنا قاعدة : أن كل رسول جاء من عنده تعالى يجب أن يطاع 0

وأخبر سبحانه على لسان كثير من رسله أنهم طلبوا من أممهم أن يطيعوهم : فقال سبحانه على لسان نوح، وهود، وصالح، ولوط، وشعيب، وعيسى، أن كل واحد منهم قال لقومه : {**فاتقوا الله وأطيعون**}[7] 0

([1]) الآية 92 المائدة0
([2]) الآية 56 النور0
([3]) الموافقات 38/3 0
([4]) روح المعانى 6/5
([5]) أعلام الموقعين 48/1 0
([6]) الآية 64 النساء0
([7]) على لسان نوح فى سورة الشعراء الآيات : 108 – 110، وعلى لسان هود فى نفس السورة الآيات : 126 – 131، وعلى لسان صالح فى نفس السورة الآية :

إنهم رسل الله إلى خلقه ، كلفهم بالتبليغ وعصمهم فيه ، فوجب على الخلق أن يطيعوهم ؛ ولماذا لا يطاع هذا الرسول ، الذى جاء بالمنهج الذى يصلح الخلل فى تلك البيئة التى أرسل إليها ؟ ! 0
إن عدم الطاعة حينئذ ؛ هو نوع من العناد والجحود والتكبر! 0

كما أن فى عدم الطاعة اتهاماً للرسالة بالقصور، واتهاماً للرسول فى عصمته من الكذب فى كل ما يبلغه عن ربه من كتاب وسنة 0

الوجه الثالث : فى آية النساء ؛ دلالة على وجوب طاعته ε، قوله تعالى : {**فإن تنازعتم فى شئ فردوه إلى الله والرسول** } فالرد إلى الله تعالى ، هو الرد إلى كتابه، والرد إلى الرسول ε، هو الرد إليه نفسه فى حياته، وإلى سنته بعد وفاته[1]

وعلى هذا المعنى إجماع الناس كما قال بن قيم الجوزية [2] 0

وتعليق الرد إلى الله ورسوله على الإيمان {**إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر**} يعنى: أن الذين يردون التنازع في مسائل دينهم وحياتهم ، دقها وجلها ، جليها وخفيها ؛ إلى كتاب الله عز وجل ، وإلى سنة رسوله ε، هم فقط المؤمنون حقاً ؛ كما وصفتهم بذلك الآية الكريمة ، أما غيرهم فلا ينطبق هذا الوصف عليهم0

ثم يحدثنا الله تعالى بعد هذه الآية مباشرة ، عن أناس يزعمون أنهم يؤمنون بالله ورسوله، ومقتضى هذا الإيمان أن يحكموا كتاب الله ، وسنة رسوله فى كل شئون حياتهم ، ولكنهم لا يفعلون ذلك ، وإنما يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت ، مع أنهم قد أمورا أن يكفروا به0

قال تعالى : {**وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا**}[3] ففى نهاية الأمر، حكم الله تعالى على من يعرض عن حكمه ، وحكم رسوله ، ويتحاكم إلى الطواغيت بأنهم منافقون0

144، وعلى لسان لوط فى نفس السورة الآية : 163، وعلى لسان شعيب فى نفس السورة الآية : 179، وعلى لسان عيسى فى سورة آل عمران الآية 50، وفى سورة الزخرف الآية : 63 0

([1]) قاله : ميمون بن مهران فيما رواه عنه ابن عبد البر فى جامع بيان العلم 187/2، وينظر : الرسالة للشافعى ص80، 81 فقرات رقم 264 – 266 0

([2]) أعلام الموقعين49/1،وينظر:تفسير عبد الرزاق 162/1 رقم 613، وتفسير ابن جرير 151/5 0

([3]) الآية 61 النساء. وقارن بالآيات 47 – 52 من سورة النور0

5- قال تعالى : {**من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظاً**}[1] فقد عبر بالمضارع "يطع" وهو الذى يقتضى الحال والمستقبل ، وعبر بالماضى "أطاع" الذى يدل على الوقوع والتحقق , فمن أطاع رسوله ε حالاً، فقد وقعت طاعته قبل ذلك طاعة لله تعالى، لأن الله تعالى هو الذى أرسله، وأمر بطاعته، لذا فمن أطاعه ε، كان فى الحقيقة مطيعاً لمرسله قبل أن يطيعه ε، ومن عصاه ε، كان فى الحقيقة عاصياً لمرسله قبل أن يعصيه ε، لأنه عز وجل مرسله ، وأوجب طاعته، وحرم معصيته[2]0

وهذه الآية من أقوى الأدلة على أن الرسول معصوم في جميع الأوامر والنواهى، وفى كل ما يبلغه عن الله تعالى، لأنه لو أخطأ في شئ منها لم تكن طاعته طاعة لله عز وجل[3]0

6- وأختم المطاف من الآيات الدالة على وجوب طاعة الرسول ε طاعة مطلقة فيما يأمر به، وينهى عنه، بقوله عز وجل : { **وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا**}[4]
وهناك آيات كثيرة لم أتعرض لذكرها خشية الإطالة 0

فإذا انتقلنا بعد ذلك إلى الآيات التى تحذر من معصية الرسول ε، وتنهى عن مخالفته تجدها كثيرة، وأشير إلى بعضها فيما يلى:

7- قال سبحانه : {**وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول واحذروا فإن توليتم فاعلموا أنما على رسولنا البلاغ المبين**}[5] 0
فهذا التحذير الشديد من رب العزة : "**واحذروا**" "**فإن توليتم**" يدل على خطورة الإعراض والمخالفة، وأن النبى ε، لن يتضرر هو نفسه بإعراض من أعرض، لأنه ε ما عليه إلا البلاغ المبين، وقد أبلغ، وقد بين، وأشهدعلى ذلك، وإنما الذى يتضرر هو المعرض المخالف العاصى ! 0

---

(1) الآية 80 النساء0
(2) محبة النبى ε وطاعته للدكتور خليل ملا خاطر ص309 0
(3) شرح الزرقانى على المواهب 505/8 0
(4) الآية 7 الحشر. وقد استدل بهذه الآية على أن ما جاء به النبى ε حجة تجب طاعته فيه، ابن مسعود. ينظر : صحيح البخارى (بشرح فتح البارى) كتاب التفسير، باب وما آتاكم الرسول فخذوه 498/8 رقم 4886، كما استدل بها أيضاً عمران بن حصين، ينظر : دلائل النبوة للبيهقى 25/1، 26، ومفتاح الجنة فى الاحتجاج بالسنة للسيوطى ص21، واستشهد بالآية أيضاً الإمام الشافعى على حجية قول الرسول وطاعته. ينظر : مناقب الإمام الشافعى لفخر الدين الرازى ص304، والفقيه والمتفقه للخطيب 445/1 رقم 468 0
(5) الآية 92 المائدة0

وإذا عرف العاقل المدرك، أن الذى يتوعد ويحذر هو ربه عز وجل ، فكيف يكون تمسكه بطاعة رسوله ε ؟!0

8- وقال سبحانه : {**فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم**}[1] وفى تفسير هذه الآية يسوق بن العربى بإسناده عن سفيان بن عيينة قال : سمعت مالك بن أنس τ– وأتاه رجل – فقال : يا أبا عبد الله، من أين أحرم ؟ قال : من ذى الحليفة[2] من حيث أحرم رسول الله ε 0 فقال : إنى أريد أن أحرم من المسجد0 فقال : لا تفعل ! قال : إنى أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر. قال : لا تفعل ! فإنى أخشى عليك الفتنة 0
قال : وأى فتنة فى هذا ؟ إنما هى أميال أزيدها.

قال : وأى فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصر عنها رسول الله ε !

إنى سمعت الله يقول : {**فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم**}[3]0

هذا وفى الآية دلالتها الصريحة على وجود طاعة استقلالية لرسول الله ε فيما سنه، مما لم يرد فى القرآن الكريم؛ لأنه لو كان الأمر قاصراً على ما جاء به من القرآن فقط ، كما يزعم أعداء عصمته ε، لما كان للتحذير من مخالفته فى أمره أى جديد !0

9- وقال تعالى : {**ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين**}[4]0

10- وقال سبحانه : {**فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا. يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض ولا يكتمون الله حديثا**}[5]0

---

(1) الآية 63 النور0
(2) المكان الذى يحرم منه أهل المدينة بالحج ، وبه بئر يسمى بئر على، وأصبح الآن يعرف باسم "آبار على" وبه مسجد كبير0
(3) أحكام القرآن لابن العربى 1400/3، 1401 0
(4) الآية 14 النساء0
(5) الآيتان 40، 41 النساء0

11- وقال عز وجل : {**إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله وشاقوا الرسول من بعد ما تبين لهم الهدى لن يضروا الله شيئاً وسيحبط أعمالهم**}[1]0

12- وقال تعالى : {**إن الذين يحادون الله ورسوله كبتوا كما كبت الذين من قبلهم وقد أنزلنا آيات بينات وللكافرين عذاب مهين**}[2]0

13- وقال سبحانه : {**إن الذين يحادون الله ورسوله أولئك في الأذلين**}[3]0

إن الآيات السابقة تصرح بأن مخالفة كتاب الله عز وجل ، وسنة رسوله ε، وعدم طاعته، والطعن والتشكيك في تلك الطاعة ، يدخل النار، ويورث الذل ، والخزي ، والفتنة، والكبت ، ويحبط العمل ! 0
فليختر المرء لنفسه ما يشاء0

وبعد : فهذه نماذج من الآيات القرآنية التي تأمر فى وضوح وجلاء بوجوب طاعة رسول الله ε فى سنته المطهرة ، وتحذر من مخالفته 0

وهناك آيات أخرى كثيرة تنوعت فى أسلوبها فى الحض على إتباعه وطاعته ε، لم أتعرض لها خشية الإطالة[4] فما ذكر فيه الكفاية لكل عاقل أهـ0

رابعاً : الأدلة من السنة المطهرة على وجوب طاعته ε :

حث النبي ε أمته على طاعته، وامتثال أمره، وإتباع ما جاء به، والسير على سنته المطهرة، والإقتداء به في كل ما جاء به عن ربه عز وجل0

([1]) الآية 32 محمد0
([2]) الآية 5 المجادلة0
([3]) الآية 20 المجادلة0
([4]) إن شئت فانظرها فى : الشفا 2/2 – 13، وشرح الزرقانى على المواهب 504/8 – 536، 59/9 – 159، والمدخل إلى السنة ص77، 98، ودفع الشبهات عن السنة ص8 – 11 كلاهما للدكتور عبد المهدى عبد القادر، ومحبة النبى ε وطاعته للدكتور خليل ملا خاطر ص107 – 413، وحقوق النبى على أمته للدكتور محمد التميمى ص161 – 178 0

وأحاديثه ε فى هذا المجال أعطت للأمة توجيهات عظيمة متى ساروا عليها وامتثلوا ما فيها ، واستناروا بها ، تحققت لهم سعادة الدارين وفازوا وأفلحوا بإذن الله تعالى0

وقد امتازت الأحاديث فى هذا الشأن بكثرتها وتنوع عبارتها ، وتعدد أساليبها ، واشتمال بعضها على الأمثلة التى ضربها رسول الله ε لأمته فى هذا الشأن، ومما لا شك فيه أن هذه المميزات زادت الأمر توكيداً وتوضيحاً وبياناً ، بحيث أنها لم تدع مجالاً لمتأول يأولها ، أو محرف يغير معناها بهواه ، ورأيه الفاسد 0

وهذه الأحاديث على تنوع عبارتها وتعدد أساليبها ، اتحدت جميعها فى مضمون واحد : هو التأكيد على وجوب طاعته ε وإتباع ما جاء به، والترغيب فى ذلك، إضافة إلى التحذير من مخالفته ، وتحريم معصيته ، وبيان الوعيد الشديد فى ذلك 0

والخطاب فى تلك الأحاديث شامل لكل من كان فى عصره ε ، ومن سيأتى بعده إلى يوم القيامة0

وسأشير هنا إلى طرف من تلك الأحاديث مع بيان ما فيها من توجيهات وإرشادات تنير الطريق للسالكين الراغبين بالفوز برضى الله وجنات النعيم[1]0

1- قوله ε : **"ألا إنى أوتيت القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان، متكئ على أريكته يقول : عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، ألا لا يحل لكم الحمار الأهلى، ولا كل ذى ناب من السباع، ولا كل ذى مخلب من الطير، ولا لقطة معاهد، إلا أن يستغنى عنها صاحبها، ومن نزل بقوم فعليهم أن يقروه، فإن لم يقروه فله ان يعقبهم بمثل قراه" وفى رواية : "ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عنى وهو متكئ على أريكته، فيقول : بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرمناه، وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله"**[2].

فقوله : "يوشك رجل شبعان... الخ" يحذر بهذا القول من عدم طاعته ε، مما جاء به وليس له فى القرآن ذكر، وهو مما يؤكد ما سبق ذكره من الآيات ، من أن له ε، طاعة استقلالية.

وفى الحديث : معجزة ظاهرة للنبى ε، فقد ظهرت فئة فى القديم والحديث ، تدعوا إلى هذه الدعوة الخبيثة ، وهى الإكتفاء بما جاء فى القرآن الكريم ، دون ما جاء به رسول الله ε فى سنته المطهرة ، وعدم طاعته فيه. وهدفهم من ذلك هدم نصف الدين، وإن شئت فقل هدم الدين كله. حاسبهم الله بما يستحقون0

([1]) ينظر : حقوق النبى ε على أمته للدكتور محمد التميمى ص179 0
([2]) سبق تخريجه ص 25 0

2- وعن عبد الله بن عمر ψ ، أنه كان ذات يوم عند رسول الله ε، مع نفر من أصحابه، فأقبل عليهم رسول الله ε، فقال : **"يا هؤلاء ألستم تعلمون أنى رسول الله إليكم؟"** قالوا : بلى، نشهد أنك رسول الله. قال : **"ألستم تعلمون أن الله أنزل فى كتابه: من أطاعنى فقد أطاع الله ؟"** قالوا : بلى، نشهد أن من أطاعك فقد أطاع الله ، وأن من طاعة الله طاعتك ، قال : **"فإن من طاعة الله أن تطيعونى، وإن من طاعتى أن تطيعوا أئمتكم، أطيعوا أئمتكم، فإن صلوا قعوداً فصلوا قعوداً"**[1]0

3- وعن أبى هريرة رضى الله عنه، أن النبى ε، قال : **"من أطاعنى فقد أطاع الله ، ومن عصانى فقد عصى الله ، ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى ، ومن عصى أميرى فقد عصانى"**[2]0

4- وعن جابر بن عبد الله τ قال : جاءت ملائكة إلى النبى ε وهو نائم، فقال بعضهم : إنه نائم ، وقال بعضهم : إن العين نائمة والقلب يقظان ، فقالوا : إن لصاحبكم هذا مثلاً، قال : فاضربوا له مثلاً. فقال : بعضهم : إنه نائم ، وقال بعضهم : إن العين نائمة والقلب يقظان ، فقالوا : مثله كمثل رجل بنى داراً وجعل فيها مأدبة ، وبعث داعياً ، فمن أجاب الداعى دخل الدار وأكل من المأدبة ، ومن لم يجب الداعى لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة. فقالوا : أولوها له يفقهها ، فقال بعضهم : إنه نائم ، وقال بعضهم إن العين نائمة والقلب يقظان ، فقالوا : فالدار الجنة ، والداعى محمد ε، فمن أطاع محمد ε فقد أطاع الله ، ومن عصى محمد ε فقد عصى الله ، ومحمد فرق بين الناس"[3]0

5- وعن أبى موسى الأشعرى τ عن النبى ε قال : **"إنما مثلى ومثل ما بعثنى الله به كمثل رجل أتى قوماً فقال : يا قوم إنى رأيت الجيش بعينى، وإنى أنا النذير العريان، فالنجاء. فأطاعه طائفة من قومه فأدلجوا**[4] **فانطلقوا على مهلهم فنجوا. وكذبت طائفة منهم**

([1]) أخرجه أحمد فى مسنده 93/2، والطبرانى فى الكبير 321/12 رقم 13238ورجاله ثقات كما قال الهيثمى فى مجمع الزوائد 67/2، 222/5، وأخرجه أبو يعلى فى مسنده 340/9 رقم 5450، وابن حبان فى صحيحه (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان) 272/3 رقم 2106 0

([2]) أخرجه البخارى (بشرح فتح البارى) كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى : أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم 119/13 رقم 7131، ومسلم (بشرح النووى) كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية وتحريمها فى المعصية 463/6 رقم 1835 0

([3]) أخرجه البخارى (بشرح فتح البارى) كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن الرسول ε 263/13 رقم 7281 0

([4]) أى : ساروا بالليل. النهاية 120/2 0

فأصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم. فذلك مثل من أطاعنى فاتبع ما جئت به، ومثل من عصانى وكذب بما جئت به من الحق"[1]0

6- وعن أبى سعيد الخدرى τ عن النبى ε قال : **"والذى نفسى بيده لتدخلن الجنة كلكم إلا من أبى وشرد على الله كشراد[2] البعير" قال : يا رسول الله ومن يأبى أن يدخل الجنة؟ قال : من أطاعنى دخل الجنة ، ومن عصانى فقد أبى"[3]0**

إن هذه الأحاديث السابقة تؤكد وجوب طاعة رسول الله ε، وامتثال كل ما جاء به فى سنته المطهرة0

إنها تؤكد ما ورد فى كتاب الله Y ، من أن طاعة رسول الله ε من طاعة ربه Y، وصرح بذلك رسول الله ε، على ما جاء فى حديث ابن عمر وغيره، وأشهد على ذلك أصحابه الكرام فأقروا 0!

كما تؤكد هذه الأحاديث أن هذه الطاعة هى مفتاح الجنة ، وسبيل النجاة الوحيد التى متى سلكها الإنسان ، فاز برضى الله ، وجنته ، ونجى من سخطه وعذابه 0

أما من أبى إتباعه وطاعته ε فى سنته المطهرة فهو الذى شرد شرود الجمل على أهله، وهو الذى ضيع نفسه، وأوقعها فى جهنم ؛ بل هو بعدم امتثاله لهدى النبى ε فى سنته كأنه يقتحم بنفسه نار جهنم ، كما قال عليه الصلاة والسلام : **"مثلى كمثل رجل استوقد ناراً، فلما أضاءت ما حولها، جعل الفراش وهذه الدواب التى تقع فى النار يقعن فيها، وجعل يحجزهن ويغلبنه فيتقحمن فيها"** قال : **"فذلكم مثلى ومثلكم، أنا آخذ بحجزكم عن النار، هلم عن النار، هلم عن النار، فتغلبوني، تقحمون فيها"[4]0**

([1]) أخرجه البخارى (بشرح فتح البارى) كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن الرسول ε 264/13 رقم 7283، ومسلم (بشرح النووى) كتاب الفضائل، باب شفقته ε على أمته 53/8 رقم 2283 0

([2]) يقال : شرد البعير، يشرد، شروداً، وشراداً، إذا نفر وذهب فى الأرض. النهاية 0 410/2

([3]) أخرجه ابن حبان فى صحيحه (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان) 111/1 رقم 17، والطبرانى فى الأوسط 246/1 رقم 808 ورجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمى فى مجمع الزوائد 70/10 0

([4]) أخرجه مسلم (بشرح النووى) كتاب الفضائل، باب شفقته ε على أمته 54/8 رقم 2284، والبخارى (بشرح فتح البارى) كتاب الرقاق، باب الانتهاء عن المعاصى 323/11 رقم 6483 من حديث أبى هريرة τ 0

فعلى المسلم أن يسلك طريق طاعة نبيه ε فى سنته المطهرة ، وألا يحيد عنها يميناً أو شمالاً، فهذه الطاعة هى صراط الله المستقيم الذى أمر الله بإتباعه لقوله تعالى : {**وأن هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون**}[1]0

7- وعن عبد الله بن مسعود τ أن رسول الله ε قال : **"ما من نبى بعثه الله فى أمة قبلى إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون مالا يفعلون ، ويفعلون مالا يؤمرون ، ومن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل"**[2] 0

فهذا الحديث يؤكد قوله تعالى : {**وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله**}[3] فطاعة رسل الله جميعاً واجبة على أقوامهم على مر الزمان والمكان0

وهذا الحديث يبين صفة إتباع الأنبياء؛ فهم يطيعون أنبيائهم ، ويأخذون بسنتهم ، ويأتمرون بأمرهم ، ولا يحيدون عن ذلك ولا يخالفونه إلى ما سواه 0

وأما المخالفون لهم : فهم الذين يتحدثون عن الطاعة والإتباع ، ولكن بالقول دون العمل، فهم الذين يقولون مالا يفعلون، وهذا الوصف ينطبق تماماً على أهل البدع المحاربين لطاعة رسول الله ε فى سنته المطهرة 0

ومن هنا فهم أكثر الناس بعداً عن هدى المصطفى وما جاء به عن ربه ، ومع ذلك كله فهم كثيراً ما يتمسحون بظاهر القرآن ، وكلامهم عنه لا يضبطونه ببيان رسول الله ε لذا فكلامهم لا يتجاوز ألسنتهم ، فهم أبعد الناس عن القرآن الكريم ، فصدق عليهم قوله ρ : **"يقولون مالا يفعلون ، ويفعلون مالا يأمرون"0**

([1]) الآية 153 الأنعام0
([2]) أخرجه مسلم (بشرح النووى) كتاب الإيمان، باب بيان كون النهى عن المنكر من الإيمان 297/1 رقم 80 0
([3]) الآية 64 النساء0

8- وعن العرباض بن سارية τ قال : صلي بنا رسول الله ρ الصبح ذات يوم , ثم أقبل علينا، فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب ، فقال قائل : يارسول! كأن هذه موعظة مودع. فماذا تعهد إلينا ؟ فقال : **"أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة ، وإن كان عبداً حبشياً ، فإنه من يعش منكم بعدى فسيرى اختلافاً كثيراً؛ فعليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة"**[1] 0

وواضح من هذا الحديث أنه ε، يأمرنا بطاعته واتباع سنته ، ويؤكد ويشدد على اتباعها ، ويحذر من البعد عنها بالإبتداع فى الدين، لما فى ذلك من الضلال والإنحراف عن الطريق المستقيم الذى رسمه رسول الله ε0

وفى الحديث بيان واضح أن من واظب على سنته ε وقال بها، ولم يعرج على غيرها من الآراء هو من الفرقة الناجية يوم القيامة ؛ جعلنا الله منهم بمنه[2]0

9- وعن أبى هريرة τ عن النبى ε قال : **"دعونى ما تركتكم، فإنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بشئ فأتوا منه ما استطعتم"**[3]0

والشاهد من الحديث قوله ε : **"فإذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بشئ فأتوا منه ما استطعتم"** لقد أضاف الأمر والنهى إلى نفسه ε : "نهيتكم" و"أمرتكم" 0

وهو موافق لكتاب الله Y فى قوله : {**ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التى كانت عليهم**}[4] 0

([1]) أخرجه أبو داود فى سننه كتاب السنة، باب لزوم السنة 200/4 رقم 4607، والترمذى فى سننه كتاب العلم، باب ما جاء فى الأخذ بالسنة واجتناب البدع 43/5 رقم 2676 وقال : حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجة فى سننه المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين 15/1 رقمى 42، 43، وأحمد فى مسنده 126/4، وابن حبان فى صحيحه (الإحسان فى ترتيب صحيح بن حبان) 178/1 رقم 5، والمروزى فى السنة ص26 رقم 69 – 72 0

([2]) أفاده ابن حبان في (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان) 178/1 رقم 5 0

([3]) أخرجه البخاري (بشرح فتح الباري) كتاب الاعتصام، باب الإقتداء بسنن الرسول ε 264/13 رقم 7288، ومسلم (بشرح النووي) كتاب الفضائل، باب توقيره ε، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه 120/8 رقم 1337 0

([4]) جزء من الآية 157 الأعراف0

وقوله : {**وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا**}[1] 0

وفى ذلك دليل على وجوب طاعته وامتثال أوامره ونواهيه فى سنته المطهرة ؛ حتى ولو كانت أمراً زائداً على كتاب الله Y ، لأن ما يحله ويحرمه ، ويأمر به وينهى عنه ، هو بوحى الله Y على ما سبق تفصيله0

10- وعن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ε : **"ستة لعنتهم، ولعنهم الله، وكل نبى مجاب : المكذب بقدر الله ، والزائد فى كتاب الله ، والمتسلط بالجبروت يذل من أعز الله ، ويعز من أذل الله ، والمستحيل لحرم الله ، والمستحيل من عترتى ماحرم الله ، والتارك لسنتى"**[2] 0

أنه ε ، يبين فى هذا الحديث أن التارك لطاعته فى سنته المطهرة المنكر لتلك الطاعة ملعون. أى : مطرود من رحمة الله تعالى ، وفى ذلك من الزجر ما فيه 0

إنه ε ، جعل تارك طاعته فى سنته ، مع المكذب بالقدر، وهو كافر، ومع خصال هى فى الكفر موغلة ، مما يرهب كل الترهيب ؛ من ترك سنته ε ، والتحذير من عدم طاعته فيها0

وبعد : فهذه نماذج من الأحاديث النبوية ، التى تأمر فى وضوح وجلاء بوجوب طاعة رسول الله ε، فى سنته المطهرة ، وتحذر أشد التحذير من مخالفته0

([1]) جزء من الآية 7 الحشر0

([2]) أخرجه الحاكم فى المستدرك 91/1 رقم 102، 572/2 رقم 3941، 101/4 رقم 7011، وصححه ووافقه الذهبى فى الموضع الأول والثانى، وخالفه فى الأخير رقم 7011، وأخرجه الطبرانى فى الكبير وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد 176/1 وفيه عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب، قال يعقوب بن شيبة : فيه ضعف، وضعفه يحيى بن معين فى رواية، ووثقه فى أخرى، وقال أبو حاتم : صالح الحديث، ووثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح. وأخرجه الطبرانى فى الأوسط 186/2 رقم 1667 ورجاله ثقات كما قال الهيثمى فى مجمع الزوائد 205/7، وأخرجه ابن حبان فى صحيحه (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان) 501/7 رقم 5719 0

وهناك أحاديث أخرى كثيرة ، تنوعت فى أسلوبها فى الحض على إتباعه وطاعته ε، لم أتعرض لها خشية الإطالة[1] 0

فما ذكر فيه الكفاية عند من له سمع يسمع وعقل يدرك ! 0

وإذا كانت طاعته ε، الإستقلالية، ثابتة له بنص كتاب الله Y وسنة نبيه ε، وإجماع الأمة[2]

فتلك الطاعة لرسول الله ε هى عين الطاعة والتوحيد الخالص لله عز وجل ، إلا أن أعداء عصمته ε يرون أن فى تلك الطاعة تأليه لرسول الله وشرك بربه0

فإلى بيان شبهتهم فى ذلك والرد عليها

———

المبحث الرابع

فـي بيان أن طاعة رسول الله ε في سنته المطهرة

هـي عين التوحيد لله Y

([1]) إن شئت فانظرها فى : المدخل إلى السنة للدكتور عبد المهدى عبد القادر ص98 – 121 0

([2]) ينظر : مفتاح الجنة فى الإحتجاج بالسنة للسيوطى ص156 – 211، وجامع بيان العلم لابن عبد البر 187/2 – 199، وقواعد التحديث للقاسمى ص273 –281، والمدخل إلى السنة النبوية للدكتور عبد المهدى ص233 – 269 0

بلغت جراءة أعداء السنة النبوية على القرآن الكريم ، وعلى نبى الإسلام سيدنا محمد ε ، بإفكهم أن الآيات والأحاديث التى تربط بين طاعة الله ، وطاعة رسوله ، هى صورة من صور تأليه الرسول ، وهذا هو الكفر بعينه فى نظرهم 0

يقول صالح الوردانى : "ومن أقوى الأدلة التى يستند عليها الفقهاء فى ربط الكتاب بالسنة، وربط السنة بالكتاب ، قوله تعالى : {**وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا**}[1] 0

وقوله : {**من يطع الرسول فقد أطاع الله**}[2] 0

وقوله : {**ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً بعيدا**}[3] 0

ثم يقول معقباً : "إن مثل هذه النصوص وغيرها إن كانت تؤكد شراكة الرسول لله فى أمر الحكم والأمر والنهى ، وهو ما يريد تأكيده الفقهاء ، فهذا هو الكفر بعينه ، إذ معنى هذا الكلام أن الرسول يشارك الله فى خاصية الألوهية. وهذا يعنى : أن الرسول قد منح صفة من صفات الله ، وأخذ خاصية من خصائصه سبحانه ، وهذا ما قالته اليهود فى عزير، والنصارى فى عيسى"[4]0

ولم يقف إفكهم عند هذا الحد ، إذ زعموا أن الإيمان بشخص رسول الله ε يعنى البداية لتأليهه0

يقول أحمد صبحى منصور : "أولى حقائق الإسلام ، أنه ليس فيه إيمان بشخص وإنما الإيمان بالوحى الذى نزل على شخص النبى ، وليس بشخص النبى البشرى 0

يقول تعالى : {**والذين آمنوا وعملوا الصالحات وآمنوا بما نزل على محمد**}[5] لم يقل آمنوا بمحمد ، وإنما آمنوا بما نزل على محمد ، أى : الإيمان بالوحى أى : بالقرآن الذى يكون فيه محمد نفسه أول المؤمنين به ، أما الإيمان بشخص محمد فذلك يعنى البداية لتأليهه"[6]0

([1]) الآية 7 الحشر0

([2]) الآية 80 النساء0

([3]) الآية 37 الأحزاب0

([4]) دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين ص53، 54، وينظر من نفس المصدر ص47، وينظر له أيضاً : أهل السنة شعب الله المختار ص81، وينظر : دين السلطان لنيازى عز الدين الفصل الرابع والعشرون بعنوان : لماذا يسعى الطغاة إلى تأليه الرسل؟ ص604 0

([5]) الآية 2 محمد0

([6]) جريدة الدستور العدد الأول 31/ 12/ 1997، وينظر : مقالاته فى مجلة روز اليوسف العدد 3559 ص38، والعدد 3563 ص35، والعدد 3564 ص21، وينظر له أيضاً الأنبياء فى القرآن ص31، 40، ولماذا القرآن ص33، 34، 50، وحد الردة ص30، ومشروع التعليم والتسامح لأحمد صبحى وغيره ص152 0

ولأن أعداء النبوة ينكرون الإيمان بشخصه الكريم ε ، زعموا أن تكرار شهادة أن محمداً رسول الله ، بجانب شهادة أن لا إله إلا الله ، يعد شركاً صارخاً على حد زعم رشاد خليفة فى قوله : "لقد أغوى الشيطان المسلمين بترديد بدعة "التشهد" حيث يمطرون محمداً وإبراهيم بالحمد والتمجيد. أليس هذا شركاً صارخاً"[1] 0

ويذهب محمد نجيب إلى أن فى تكرار الشهادة (لا إله إلا الله محمد رسول الله) فيه تفريق بين رسل الله[2] ولو قلنا بهذا على ما حدثنى بذلك بعضهم : لوجب علينا أن نشهد أيضاً بأن إبراهيم رسول الله ، وموسى رسول الله ، وعيسى رسول الله... وهكذا وهو أمر يطول أهـ0

ويجاب عن ما سبق بما يلى :

إجمالاً أقول : زعمهم أن طاعة رسول الله ε فى أوامره ونواهيه ، وما يحله وما يحرمه فى سنته ، تأليه له ، بمنحه صفة من صفات الله Y ، وهى التشريع. هذا الزعم رد على رب العزة كلامه 0

فالله عز وجل : {**لا يسأل عما يفعل وهم يسألون**}[3] 0

فإذا أمرنا ربنا فى كتابه بطاعة واتباع نبيه ε ، وربط بين طاعته وطاعة نبيه تارة ، وأفردها أخرى ، وجعل طاعته ε من طاعته عز وجل ، وإذا أقامه مقام نفسه المقدسة فى بيعة المسلمين وإذا أمرنا باتباعه فى كل ما آتانا به ، ونهانا عنه ، من حلال وحرام 0

فلا يصح من مخلوق أن يرد كلامه عز وجل ! أو أن يقول : هذا إشراك لرسول الله مع ربه فى التشريع ! 0

وكذلك إذا أمرنا المولى Y بالإيمان بشخص نبيه ε وتعظيمه وتوقيره ونصرته، والإيمان بما أنزل عليه من وحى الله تعالى كتاباً وسنة. فلا يصح أن نرد على الله كلامه ونقول هذا شرك!

وهذا إجمال وإليك التفصيل :

([1]) القرآن والحديث والإسلام ص38، 41، 43، وينظر له أيضاً قرآن أم حديث ص20، 32، وينظر : إعادة تقييم الحديث لقاسم أحمد ص153 0

([2]) الصلاة ص78، 79 وينظر : الصلاة فى القرآن لأحمد صبحى ص51 – 56، والحقيقة من حقائق القرآن المسكوت عنها لنيازى عز الدين ص359، والإمام الشافعى لنصر أبو زيد ص55، 56 0

([3]) الآية 23 الأنبياء0

أولاً : أمر رب العزة عباده بطاعة نبيه ε طاعة مطلقة مستقلة ، بمقتضى عصمته له ، وربط تلك الطاعة بطاعته عز وجل تارة ، وأفردها تارة أخرى ، ليدل على أن طاعته ε طاعة له سبحانه فقال : {**يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول**}[1] 0

وقال Y : {**وإن تطيعوه تهتدوا**}[2] 0

وقال Ψ : {**من يطع الرسول فقد أطاع الله**}[3] 0

وطاعته ε فى الآيات السابقة طاعة مطلقة فى سنته المطهرة ، حتى ولو كانت السنة زائدة على ما فى كتاب الله عز وجل ، لأنه عليه الصلاة والسلام له حق التشريع بدلالة الآيات السابقة ، وبقوله تعالى : {**الذين يتبعون الرسول النبى الأمى الذى يجدونه مكتوباً عندهم فى التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التى كانت عليهم**}[4]

فقوله: "يحل، ويحرم، ويضع" من خصائص المشرع الحقيقى الواجب طاعته ؛ ولكن مرد هذا التشريع فى حقيقة الأمر إلى الله عز وجل 0

فرسول الله لا يشرع من عند نفسه ، وإنما يشرع حسب ما يريه الله تعالى ويوحيه إليه على ما سبق تفصيله فى نهاية المبحث الثانى[5] 0

فهل نسلم بكلام الله تعالى ؛ أم نرده ونقول هذا شرك ؟0

وإذا كانت طاعته ε مستقلة عن طاعة الله عز وجل ، كما فى الآيات السابقة وغيرها من الآيات التى تكرر فيها الفعل "أطيعوا" مع الرسول فمن الذى أعطاه هذه المنزلة والمكانة ؛ أليس ربه عز وجل ؟ 0

فهل نرد هذه المكانة والمنزلة ونقول هذا شرك ؟ ! 0

وإذا قال ربنا عز وجل مراراً {**أطيعوا الله وأطيعوا الرسول**} 0

([1]) الآية 59 النساء0
([2]) جزء من الآية 54 النور، مع آية الأعراف 158 {واتبعوه لعلكم تهتدون}0
([3]) الآية 80 النساء0
([4]) الآية 157 الأعراف0
([5]) يراجع : ص 37 0

فهل يصح من مخلوق بعد ذلك أن يزعم أن الربط بين طاعته عز وجل ، وطاعة رسوله ε تأليه له عليه الصلاة والسلام ، فيرد على رب العزة كلامه؟!! 0

وإذا قال ربنا عز وجل : {**إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله يد الله فوق أيديهم**}[1]

وإذا قال سبحانه : {**قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم**}[2]0

فهل يصح من مخلوق بعد ذلك أن يزعم أن الربط بين مبايعته عز وجل ، ومبايعة رسوله ε شرك ؟ 0
أو أن الربط بين محبته سبحانه ومحبة نبيه ومصطفاه شرك ؟!0

إن قائل الآيات السابقة فى وجوب محبته ε هو القائل : {**ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حباً لله**}[3] 0

فهل جعل محبة نبيه ε ومتابعته نداً ؟ 0
أم جعلها شرطاً لمحبة الله ، وعلامة على صدق من يزعم محبته عز وجل ؟0

قال الحسن البصرى وغيره من السلف : زعم قوم أنهم يحبون الله فابتلاهم الله بهذه الآية: {**قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله**} 0

فتأمل كيف أوقع طاعته ومتابعته ε بين قطرى محبة العباد ، ومحبة الله للعباد ، وجعل تلك المتابعة شرطاً لمحبة الله لهم ، مما يستحيل حينئذ ثبوت محبتهم لله ، وثبوت محبة الله لهم ، بدون طاعتهم ومتابعتهم لرسول الله ε.

فهذه الآية الكريمة : حاكمة على كل من ادعى محبة الله ، وليس على الطريقة النبوية ، فإنه كاذب فى دعواه فى نفس الأمر، حتى يتبع شرع الله عز وجل ، وسنة نبيه ε فى جميع أقواله

([1]) الآية 10 الفتح0
([2]) الآية 31 آل عمران0
([3]) الآية 165 البقرة0

وأفعاله وأحواله ، ويعلم أن هذا الإتباع عين التوحيد الخالص لله عز وجل ، كما دل على ذلك ما روى أنه لما نزلت هذه الآية قال بعض الكفار : "إن محمداً يريد أن نتخذه حناناً[1] كما اتخذت النصارى عيسى" فأنزل الله تعالى : {**قل أطيعوا الله والرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين**}[2] فقرن طاعته Y بطاعته ε رغماً لهم[3] 0

والمعنى إلصاقاً لأنوفهم بالتراب جزاءاً لأنفتهم من متابعته ε، وجزاءاً لإفكهم بأن طاعته ε شرك {**كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذباً**}[4] 0

وأقول لهم : الربط بين طاعة الله وطاعة رسوله هو عين التوحيد الخالص: {**فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين**}[5] 0

ثانياً : إنكار أعداء النبوة الإيمان بشخص النبى ε واستدلالهم على ذلك بقوله تعالى : {**والذين آمنوا وعملوا الصالحات وآمنوا بما نزل على محمد وهو الحق من ربهم**}[6] هذه الآية الكريمة حجة عليهم ، وتفضحهم فى كل ما يأفكون. لأن مما أنزل على سيدنا

([1]) الحنان : الرحمة، والعطف، والرزق، والبركة. والمراد : رباً ذا رحمة، وقيل محباً، وقيل : متمسحاً به تبركاً. شرح الشفا للقارى 49/1، والنهاية 452/1 0

([2]) الآية 32 آل عمران. والأثر :أخرجه ابن المنذر بنحوه عن مجاهد، وقتادة، كما قال الحافظ السيوطى فى مناهل الصفا فى تخريج أحاديث الشفا ص 33 رقم19. والأثر ذكره ابن إسحاق عن أبى رافع القرظى قال : (حين اجتمعت الأحبار من يهود ونصارى من أهل نجران عند رسول الله ε،= =ودعاهم إلى الإسلام قالوا : أتريد منا يا محمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى ابن مريم؟ فقال رسول الله ε : "معاذ الله أن أعبد غير الله، أو آمر بعبادة غيره، فما بذلك بعثنى الله ولا أمرنى" فأنزل الله عز وجل : {ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكمة ثم يقول للناس كونوا عباداً لى من دون الله}الآيتان 79، 80 آل عمران. وينظر : السيرة النبوية لابن هشام 196/2 نص رقم 635 0

([3]) الشفا 22/1، وينظر : شرح الشفا للقارى 50/1، وشرح الزرقانى على المواهب 515/8، 516 0

([4]) الآية 5 الكهف0

([5]) الآية 32 آل عمران : وينظر : تفسير القرآن العظيم لابن كثير 25/2 0

([6]) الآية 2 محمد0

محمد وهو الحق من ربنا قوله :{ **وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم**}[1]

وقوله سبحانه : {**وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة**}[2] 0

وقوله Y : {**يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول**}[3] 0

وهم بهذه الآيات يكفرون ؛ إذ ينكرون على ما سبق أن يكون لرسول الله ε تبياناً للقرآن ، وهو الحكمة ، وهى السنة كما قال علماء الأمة ، وينكرون أن يكون له ε طاعة فى هذه السنة 0

- **الأدلة من القرآن الكريم علي وجوب الإيمان بشخص رسول الله ρ 0**

وإذا كانوا هنا يزعمون بأنه لا يوجد فى الإسلام إيمان بشخص النبى محمد ε فالآية التى استدلوا بها على زعمهم ترد عليهم حيث أطلقت { **وآمنوا بما نزل على محمد** } وما أنزل على محمد آيات كريمات تصرح بالإيمان بشخصه الكريم، منها ما يلى :

1- قوله تعالى : {**يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذى نزل على رسوله**}[4]0

2- وقوله سبحانه : {**فآمنوا بالله ورسوله النبى الأمى الذى يؤمن بالله وكلماته**}[5]0

3- وقوله عز وجل : {**ومن لم يؤمن بالله ورسوله فإنا أعتدنا للكافرين سعيرا**}[6]0

ومعلوم أن الإيمان بالله عز وجل يعنى : الإيمان بذاته المقدسة ، وبكتابه العزيز، وطاعته عز وجل فى كل ما أمرنا به فى كتابه العزيز 0

وكذلك الإيمان برسول الله ε : يعنى : الإيمان بشخصه الكريم , وبكل ما جاء به من عند ربه عز وجل من كتاب وسنة , وطاعته فى ذلك0

([1]) جزء من الآية 44 النحل0
([2]) جزء من الآية 113 النساء0
([3]) الآية 59 النساء0
([4]) الآية 136 النساء0
([5]) جزء من الآية 158 الأعراف0
([6]) الآية 13 الفتح0

ويؤيد أن الإيمان فى الآيات السابقة مراداً به شخصه ε ما جاء فى القرآن الكريم من الأمر بتعظيمه وتوقيره ε نحو قوله تعالى : **{فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه}[1] وقوله سبحانه : {لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه}**[2] 0

فقوله : "وتعزروه" أى : تعظموه وتجلوه[3] والتعظيم والإجلال والتوقير والنصرة ، تشمل فى المقدمة شخصه الكريم. بدليل ما جاء فى القرآن الكريم أيضاً من تعظيم رب العزة لنبيه بنداءه وخطابه باللقب المشعر بالتعظيم بالنبوة والرسالة دون غيره من الأنبياء[4] 0 وكذلك أمره عباده بالأدب مع رسوله بعدم التقديم بين يديه أو رفع صوتهم على صوته[5] وتحذيرهم من الانصراف من مجلسه قبل استئذانه، أو ندائه باسمه (محمد) كما ينادى بعضهم بعضاً[6] وتحريم إيذائه[7]0

أليس فى كل هذه الآداب الربانية دليل على أن الإيمان بشخص رسول الله ε، وتعظيمه وتوقيره من حقائق الإسلام ؟ 0

أليس فى هذه الآداب الربانية ما يصفع المتنبئ الكذاب رشاد خليفة فى زعمه إن تعظيمه وتوقيره... ε شركاً صارخاً؟[8] 0

([1]) جزء من الآية 157 الأعراف0

([2]) الآية 9 الفتح0

([3]) قاله ابن عباس وغير واحد. ينظر : تفسير القرآن العظيم لابن كثير 312/7 0

([4]) نحو قوله تعالى : {يا أيها النبى اتق الله} الآية الأولى الأحزاب، وقوله : {لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة} الآية 21 الأحزاب0

([5]) نحو قوله تعالى : {يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدى الله ورسوله واتقوا الله إن الله سميع عليم. يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون. إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة وأجر عظيم. إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون. ولو أنهم صبروا حتى تخرج إليهم لكان خيراً لهم والله غفور رحيم} 1-5 الحجرات0

([6]) نحو قوله تعالى : {إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستئذنوه إن الذين يستئذنونك أولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله فإذا استئذنونك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم الله إن الله غفور رحيم. لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لواذاً} الآيتان 62، 63 النور0

([7]) نحو قوله تعالى : {يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبى إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستئنسين لحديث إن ذالكم كان يؤذى النبى فيستحى منكم والله لا يستحى من الحق} الآية 53 الأحزاب0

([8]) يراجع : ص 68 0

الأدلة من السنة المطهرة علي وجوب الإيمان بشخص رسول الله ρ وتعظيمه وتوقيره :

إن الإيمان بشخص رسول الله ε وتعظيمه وإجلاله ، والتأدب معه بالآداب الربانية السابقة ، كان عليه سلفنا الصالح ، وقد شهد بذلك عروة بن مسعود الثقفى[1] وهو يومئذ لم يسلم بعد ، وكان مندوب قريش للتفاوض فى شأن دخول النبى ε مكة فى غزوة الحديبية ، فرأى من تعظيم وتوقير للنبى ε فى قلوب الصحابة وجوارحهم ما أذهله ، حتى عاد إلى قريش وقال لهم: "أى قوم ، والله لقد وفدت على الملوك ، وفدت على قيصر وكسرى والنجاشى ، والله إن رأيت ملكاً قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد ε محمداً ، والله إن يتنخم نخامة إلا وقعت فى كف رجل منهم ، فدلك بها وجهه وجلده ، وإذا أمرهم ابتدروا أمره ، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه ، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده ، وما يحدون النظر إليه تعظيماً له..."[2]0

فهكذا صور هذا الرجل تعظيم الصحابة الكرام رضى الله عنهم لنبيهم المصطفى ε بهذه الألفاظ الجزلة النابعة من بالغ تأثره بذلك المظهر العظيم من مظاهر التعظيم والتبرك بآثاره ε

وقد برهن على مدلول هذا الخبر أيضاً ، ما قاله عمرو بن العاص رضي الله عنه[3] قال :

"ما كان أحد أحب إلى من رسول الله ε، ولا أجل فى عينى منه ، وما كنت أطيق أن أملأ عينى منه إجلالاً له ، ولو شئت أن أصفه ما أطقت ؛ لأنى لم أكن أملأ عينى منه"[4] 0

وهكذا كان الصحابة الكرام رضي الله عنهم , يعبرون عن تعظيمهم وإجلالهم وتوقيرهم لرسول الله ε، بأعمالهم وأقوالهم 0

([1]) له ترجمة فى : اسد الغابة 30/4 رقم 3658، وتجريد أسماء الصحابة 380/1، وتاريخ الصحابة ص195 رقم 1039، والإصابة 477/2 رقم 5546 0

([2]) جزء من حديث طويل أخرجه البخارى (بشرح فتح البارى) كتاب الشروط، باب الشروط فى الجهاد 389/5 رقمى 2731، 2732، وينظر : السيرة النبوية لابن هشام 315/3 رقم 1511 0

([3]) صحابى جليل له ترجمة فى : مشاهير علماء الأمصار ص71 رقم 376، واسد الغابة 232/4 رقم 3971، والإستيعاب 1184/3 رقم 1931، والإصابة 2/3 رقم 5897 0

([4]) جزء من حديث طويل أخرجه مسلم (بشرح النووى) كتاب الإيمان، باب كون الإيمان يهدم ما قبله 414/1 رقم 121 0

ثالثاً : وأخيراَ : زعمهم أن تكرار شهادة أن محمداً رسول الله , بجانب شهادة أن لا إله إلا الله ، فيه تفريق بين رسل الله عز وجل ، ولو قلنا بهذه الشهادة لوجب علينا أن نشهد أيضاً بأن إبراهيم رسول الله ، وموسى رسول الله... الخ وهو أمر يطول0

فهذا من جهلهم بكتاب الله عز وجل الذي يتسترون نفاقاً بعباءته 0

فالقرآن الكريم يصرح بأن الله Y أخذ العهد والميثاق على الأنبياء السابقين بأن يؤمنوا بشخص رسول الله ε ويؤمنوا بنبوته وينصروه إن خرج وهم أحياء ، فلما أقروا بذلك أشهدهم عليه ، والله خير الشاهدين.

قال تعالى : {**وإذا أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به. ولتنصرنه قال أأقررتم وأخذتم على ذلكم إصرى قالوا أقررنا قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين**}[1]0

قال على بن أبى طالب ، وابن عمه عبد الله بن عباس رضى الله عنهما : "ما بعث الله نبياً من الأنبياء إلا أخذ عليه الميثاق ، لئن بعث محمداً وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه ، وأمره أن يأخذ الميثاق على أمته : لئن بعث محمد وهم أحياء ليؤمنن به ولينصرنه"[2]0

وهذا يعنى أنه ε نبى الأنبياء ، ولو قدر لواحد من هؤلاء الأنبياء جميعاً من لدن آدم إلى عيسى عليهم جميعاً الصلاة والسلام ، الحياة ، وبعث المصطفى ε، لما وسعه إلا إتباعه0

يدل على ذلك حديث جابر بن عبد الله τ ، أن عمر بن الخطاب Y عنه أتى رسول الله بنسخة من التوراة ، فقال يا رسول الله ، هذه نسخة من التوراة ، فسكت فجعل يقرأ ووجه رسول الله ε يتغير فقال : أبو بكر : ثكلتك الثواكل ، ما ترى بوجه رسول الله ε : فنظر عمر إلى وجه رسول الله ε فقال : أعوذ بالله ، من غضب الله، ومن غضب رسوله، رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، فقال رسول الله ε : **"والذى نفس محمد بيده ، لو بدا لكم موسى فاتبعتموه وتركتمونى لضللتم عن سواء السبيل ، ولو كان حياً وأدرك نبوتى لاتبعنى"**[3]0

---

(1) الآية 81 آل عمران0
(2) تفسير القرآن العظيم 56/2، وجامع البيان 555/6، والدر المنثور 252/2 0
(3) أخرجه الدارمى فى سننه المقدمة، باب ما يتقى من تفسير حديث النبى ε 126/1 رقم 435، وأحمد فى المسند 387/3، وابن أبى عاصم فى السنة 27/1 رقم 50، وفى سنده مجالد بن سعيد، الجمهور على تضعيفه لأنه اختلط فى آخر عمره؛ لكن روايته لهذا الحديث مقبولة؛ لأنه قد سمعه منه هشيم قبل الاختلاط، قال ابن عدى : رواية القدماء عنه كهشيم وشعبة وحماد بن زيد مقبولة، وقال ابن عدى : له عن الشعبى

ومن هنا كان سلام الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام ليلة الإسراء والمعراج ، بقولهم: مرحباً بالنبى الصالح، والأخ الصالح[1] وهو اعتراف منهم بنبوته ε ، ولذا كان إمامهم فى الصلاة ببيت المقدس كما قال ε : **"ثم دخلت بيت المقدس، فجمع لي الأنبياء عليهم السلام فقدمنى جبريل حتى أممتهم"**[2] 0

وكل هذا يوضح أن إعلان وتكرار شهادة أن محمداً رسول الله , بجانب شهادة أن لا إله إلا الله ، هو إيمان بكل الأنبياء ، وأنه لو وجد واحد من الأنبياء السابقين لوجب عليه أن يشهد

بتلك الشهادة (أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله) وذلك تنفيذا للعهد والميثاق الذي أخذه الله على سائر أنبياءه ورسله ، وهذا يعنى أن ذكر اسمه ε فى الشهادة هو ذكر لكل الأنبياء، وشهادة فى نفس الوقت بأنهم رسل الله تعالى ، بما يغنى عن تكرار ذكرهم أهـ0

والله تعالى أعلى وأعلم

المبحث الخامس
في بيان السنة لعقوبة الزاني الواردة في القرآن الكريم ودفع الشبهات

تمهيد : -

عن جابر أحاديث صالحة، يعنى : كما فى سند هذا الحديث. ينظر : مجمع الزوائد 173/1، 174، وتقريب التهذيب 159/2 رقم 6498، والكاشف 239/2 رقم 5286، والضعفاء للنسائى ص223 رقم 579، والمجروحين لابن حبان 10/3، والحديث صحح إسناده الحافظ ابن كثير من رواية أحمد، قال بعد إيرادها : تفرد به أحمد وإسناده على شرط مسلم أهـ ينظر : البداية والنهاية 123/2، وينظر : من نفس المصدر 185/1 0

(1) ينظر : صحيح البخاري (بشرح فتح الباري) كتاب الصلاة , باب كيف فرضت الصلاة,547/1 رقم 349 , وكتاب الأنبياء , باب ذكر إدريس υ 341/6 رقم 3342 , وصحيح مسلم(بشرح النووي) كتاب الإيمان , باب الإسراء برسول الله ρ إلي السماوت486/1 رقم876 0

(2) أخرجه النسائى فى سننه الصغرى كتاب الصلاة ، باب كيف فرضت الصلاة 221/1 رقم 450 من حديث أنس رضى الله عنه، ومسلم (بشرح النووى) كتاب الإيمان، باب ذكر المسيح بن مريم عليه السلام والمسيح الدجال 509/1 رقم 278 من حديث أبى هريرة τ 0

جاءت أحكام الشريعة الغراء لحفظ مصالح الناس الدينية والدنيوية ، وتضم تلك المصالح حفظ الدين والنفس ، والمال ، والنسل ، والعقل ، وقد سماها الفقهاء والأصوليون بالضروريات أو الكليات الخمس[1] .

وقد شرع الإسلام لكل واحد من هذه الضروريات الخمس أحكاماً تكفل إيجاده وإقامته ، وأحكاماً تكفل حفظه وصيانته .فكل حكم يكفل إقامة هذه الأمور الخمسة أو حفظها هو حكم ضروري [2] .

الحدود في الإسلام لحماية المجتمع , وهي حق لله تعالي :
والحدود في الإسلام أحكاماً ضرورية شرعت لحفظ هذه الضروريات ، ومع أنها شرعت لحماية المجتمع ، إلا أن العلماء من الأصوليين وغيرهم اعتبروها حق لله تعالي .

ومعني هذا الاصطلاح أنها شرعت لحماية الجماعة ولكنهم يجعلون العقوبة حقاً لله تعالي إشارة إلي عدم جواز العفو عنها ، أو تخفيفها ، أو إيقاف تنفيذها لا من الأفراد أو من الجماعة [3]

وهذا يجعل البشرية من شأنها أن تعيش في طهر ديني ، وفي فضيلة سائدة ، فإن الفضيلة كما هي حماية للمجتمع من جراثيم الانحلال التي تحل عراه ، فإنها كذلك أمر مصون تجب المحافظة عليه ، وتشريع العقاب لكل من هتك حماها .

ورغم أن هذه الحدود الكبرى قليلة العدد ، إلا أنها كثيرة الوقوع ، وهذا ما غفل عنه البعض في عدم اعتبار القرآن كتاب محكم ، لأنه لم يذكر إلا بضع جرائم ، في حين أن قانون العقوبات الذي صاغه البشر احتوي على ما يزيد على مائتي جريمة .

ونقول لهؤلاء إن القرآن وإن تعرض لقليل من الجرائم ، فإن هذه الجرائم تقع بنسبة ثمانين في المائة فالعبرة إذا ليست بتعداد الجرائم ، وإنما بكثرة وقوعها وخطورتها على المجتمع .

وكل جماعة إنسانية تشترك لا محالة في أمور لا بد منها كي تعيش في حياة كريمة يسودها النظام والاستقرار ، وهذه الأمور أربعة :
(1) الأســـرة (2) الملكيـــــة
(3) النظام الاجتماعي (4) الحكـــــم

وهذه الأمور الأربعة تحرص الجماعات البشرية عليها ، حرصاً يكاد أن يكون فطرياً ، وتثور وتغضب من أجلها ، وربما تضحي بنفسها عندما تقع اعتداء على واحد منها , وللحفاظ على هذه الأمور شرعت الحدود ـ فحد الزنا حماية للأسرة ، وحد السرقة للنظام الاجتماعي ، وحد البغي حماية للحكم.

وترجع باقي الحدود للحفاظ على هذه الأمور ـ فحد القذف حفاظ على الفرد الذي هو من صميم الأسرة والمجتمع ، وحد الشرب كذلك حفاظ على الفرد ، وعلى النظام الإجتماعي ، وحد الردة حفاظ النظام العام الذي هو الدين .

مميزات الحدود في الإسلام :
تمتاز الحدود الشرعية في الإسلام بما يلي : ـ
1ـ أنها لا قسوة فيها على ما يزعم أعداء الإسلام من المستشرقين ومن تابعهم من أدعياء العلم من أمتنا الإسلامية ، بل هي رحمة للجاني وللجني عليه ، لأن عقوبات الحدود الغرض منها تأديب الجاني وزجر غيره ، ولا تهتم بالنظر لشخصية المجرم ـ فجريمته أخطر من أن يلتمس لصاحبها عذر أو ظروف محيطة به .
فمتي ثبتت بشروطها المحدودة , وتوافرت أركانها ، فقد أغنت عن النظر لما ورائها .

وعلى أنه يجب التنبيه إلى أن الإسلام وضع في الحدود قاعدة مهمة وهي (درئها بالشبهات) ففي الحديث **((ادرؤوا الحدود بالشبهات ، وادفعوا القتل عن المسلمين ما استطعتم))** [1] .

---

(1) الموافقات للشاطبي 324/2 , وعلم أصول الفقه لعبد الوهاب خلاف ص 200 , والوجيز في أصول الفقه للدكتورعبد الكريم زيدان ص378 .
(2) التشريع الجنائي الإسلامي لعبد القادر عوده 1 / 203 0

(3) المصدر السابق 1 / 99 0
[1] أخرجه مسدد في مسنده من رواية ابن مسعود τ ، كما في المطالب العالية 2 / 115 رقم 1806 , و تخريج ا لمختص

وفي رواية ((**ادرؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم ، فإن كان له مخرج فخلوا سبيله ؛ فإن الإمام إن يخطئ في العفو ، خير من أن يخطئ في العقوبة**)) [2] 0

وهذا الحديث وإن لم يصح مرفوعاً ، وفيه المقال المعروف ، إلا أن الفقهاء اتفقوا على العمل به ، إلا الظاهريين ، إذ لا يسلمون بصحة ما روي عن الرسول والصحابة .

والصحيح صحة وقف الحديث عن جماعة من الصحابة ψ، ومنهم عمر بن الخطاب τ قال :
((لأن أخطئ في الحدود بالشبهات ، أحب إليَّ من أقيمها بالشبهات)) [3] .

ويؤيد صحة هذه القاعدة ما قاله النبي ρ لماعز لما جاء معترفـَـَاً بالزنا ، وسيأتي الحديث وتخريجه قريباً .

والشبهات عديدة موضوعها كتب الفقه [4] ، ومن تتبعها أدرك كأن عقوباتالحدود شرعت للتخويف أكثر مما شرعت لأن توقع ! .

((فمثلاً : عقوبة الزنا { الرجم } نجدها صعبة التنفيذ ، لأن المجيء بأربعة شهداء يرون وقوعها يكاد يستحيل ، إلا إذا كان المجرمان في طريق عام ، عاريين مفضوحين لا يباليان بأحد وعندما يتحول

امرؤ إلي حيوان متجرد على هذا النحو الخسيس ، فلا مكان للدفاع عنه أو احترام إنسانيته)) [1]

وكفي بقاعدة ((درء الحدود بالشبهات)) رداً على زعم أعداء الإسلام أن شريعة الإسلام متعطشة لتعذيب الناس 0

2- إن الحدود في الإسلام وضعت على أساس محاربة الدوافع النفسية في داخل مرتكبها بحيث تقلع جذور الجريمة من ذهنه ، لأنها وضعت على أساس متين من علم النفس [2] لأن واضعها هو القائل : { **ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه** } [3] 0

وقوله سبحانه : { **ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير** } [4] .

1/ 443 كلاهما لابن حجر ، وقال هذا موقوف حسن الإسناد ، وقال المناوي في فيض القدير 1 / 228 وبه يرد قول السخاوي طرقه كلها ضعيفة ، نعم أطلق الذهبي على الحديث الضعف ، ولعل مراده المرفوع أ هـ 0

(2) أخرجه الترمزي في سننه كتاب الحدود ، باب ما جاء في درء الحدود 4 / 25 رقم 1424 ، والدارقطني في سننه كتاب الحدود والديات 3 / 84 رقم 8 ، والحاكم 4 / 426 رقم 8163 وقال صحيح الإسناد وخالفه الذهبي وقال: قال النسائي فيه يزيد بن زياد الدمشقي الشامي متروك , وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى 8 / 238 ، والخطيب في تاريخ بغداد 5 / 331

كلهم من حديث عائشة رضي الله عنها وفي اسناده يزيد بن زياد الشامي ضعفه الترمزي ، وقال البخاري فيه إنه منكر الحديث ، وقال النسائي متروك ، والصواب وقفه على عائشة رضي الله عنها كما قال الشوكاني في نيل الأوطار 7 / 105

(3) أخرجه بن أبي شيبه في مصنفه 5 / 11 رقم 28493 ، وابن حزم في كتاب الإيصال بإسناد صحيح ، كما قال ا لحافظ في تلخيص الحبير 4 / 162 رقم 1755 ، ووافقه الشوكاني في نيل الأوطار 7 / 105 : وينظر : التشريع الجنائي الإسلامي

مقارناً بالقانون الوضعي 1 / 207 وقواعد الأحكام لابن عبد السلام 2 / 306 0

(4) ينظر : تلخيص الحبير 4 / 172 ، 173 ، وفقه السنة للسيد سابق 2 / 506 ، والتشريع الجنائي 1 / 208 وما بعدها 0

(1) مائة سؤال عن الإسلام للشيخ محمد الغزالي 2 / 47 0

(2) ينظر التشريع الجنائي الإسلامي 1 / 635 ، ونظرة القرآن إلى الجريمة للدكتور محمد القيعي صـ 243 .

(3) الآية 16 ق 0

(4) الآية 14 الملك 0

وكأن الله تعالي يقول لنا : أنا خالق هذا الإنسان ، وأنا أعلم بما يصلحه ويردعه ، ففرضت هذه

الحدود التي لا مجال للرأي ي فيها .

فكم كان يتهور البشر ويضعون للسرقة عقوبة القتل ، وكم انحل البشر فأباحوا الزنا بالرضا ، وعدوا شرب الخمر مخالفة .

وهكذا تضاربت أهوائهم ، وسيطرت على عقولهم وشهواتهم قال تعالي : { **ومن أضل مما اتبع هواه بغير هدي من الله إن الله لا يهدي القوم الظالمين** } (5)،

والحدود كما وردت في القرآن الكريم ، وردت في السنة النبوية ، والسيرة العطرة تأكيداً وبياناً لها بالقول والعمل .
مما لا يدع مجالاً للشك في أن الإسلام قرآن وسنة قانوناً قد عمل به ، ونجحت أصوله الإدارية ، والسياسية ، والمدنية ، والأخلاقية ..... إلـــــخ 0
وليس هو مجرد نظريات محتاجة للإثبات بالتجربة والتطبيق .

وإليك نماذج من تلك الحدود كما وردت في القرآن الكريم ، والسنة النبوية ، وسوف أقتصر على تفصيل حدي الزنا والردة حيث أنهما من أكثر الحدود إنكاراً من أعداء السنة النبوية ، والسيرة العطرة.

أولاً : حد الزنـا :

أ ــ التعريف به : هو حد الجناية على الفرج ، وهو حد حاربته الشرائع السماوية كافة وحرمت الوسائل المؤدية إليه تحريماً قاطعاً باتاً ، وشددت العقوبة على مرتكبيه .
قال تعالي : { **ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلاً** } (1)

والنهي عن قربان الزنا أبلغ من مجرد فعله ، وهو نهي يشمل كل مقدماته ، ودواعيه ووسائله الموصلة إليه ، وهي في عالم اليوم أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر !

قال تعالي في عقوبة الزاني في الآخرة : { **والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر و لا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلقي أثاماً يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً** } (2) .

وإذا كانت عقوبته في الآخرة مضاعفة ، فهي في الدنيا مضاعفة أيضاً قال تعالي : { **والزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين** } (3).

حكمة الجلد للزاني :

وعقوبة الجلد هنا في الآية الكريمة على ما فصلته السنة النبوية ، هي لمن زنا وهو غير محصن ، وهي عقوبة تتجلى فيها حكمة الخالق عز وجل .

لأنه إذا كان الباعث على الزنا هو اللذة وإشباعها ، كان الصارف لهذا الباعث في تشريع القرآن العادل إنما هو الألم الحسي بالجلد ، والألم المعنوي بمشاهدته وهو يجلد , ليشعر المذنب أنه لا قيمة للذة يعقبها ذلك الألم الشديد الحسي والمعنوي .

ومن المعلوم أن في الإنسان غريزتين :
غريزة حافزة دافعة ، وغريزة مانعة كافة والغلبة لأقواهما سلطاناً لذا فقد عني الشارع الحكيم بتقوية سلطان المانع بما شرعه من عقوبة حاسمة لو تصورها الإنسان على حقيقتها لانكمش الدافع للجريمة المعاقب عليها بتلك العقوبة (1) 0

---

(5) جزء من الآية 50 القصص , وينظر : نظرة القرآن ن إلي الجريمة صـ 244 0
(1) الآية 32 الإسراء 0
(2) الآيتان 68 ، 69 الفرقان 0
(3) الآية 2 النور 0

ب –بيان السنة لحد الزنا :

جاءت السنة النبوية مؤكدة ومبينة لما جاء في القرآن الكريم من حد الزنا فبين النبي ρ أن جلد الزاني في الآية الكريمة إنما هو لمن زنا وهو غير متزوج ، ويضاعف على عذابه بالجلد , نفيه سنة , كما بين النبي ρ حد من زنا وهو متزوج , بأنه ضعف غير المتزوج بالرجم .

وما يزعمه أعداء السنة النبوية من مخالفة البيان النبوي في حد الزاني للقرآن الكريم زعم لا أساس له من الصحة ، فذلك البيان النبوي صح متواتراً في سنته المطهرة وسيرته العطرة .

وهو بيان إلهي لقوله تعالي : { **إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله** } (2) 0 وقوله عز وجل : { **فإذا قرأناه فاتبع قرءانه ثم إن علينا بيانه** } (3) 0

وهذا البيان الإلهي واجب على النبي ρ تبليغه ، كما أنه واجب على الأمة إتباعه لقوله تعالي : [**وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه** } (4) 0

وقوله سبحانه : { **فلا وربك ليؤمنون حتى يحكّموكَ فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليما** } (5) .

وعلى ما سبق فهذا البيان النبوي هو حكم الله Y في كتابه العزيز لقوله ρ لوالد الزاني لامرأة الرجل الذي صالحه على الغنم والخادم : **والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله ، الوليدة**

والغنم رد . وعلى ابنك الجلد مائة ، وتغريب عام ، واغد يا أنيس ! (1) إلي امرأة هذا 0 فإن اعترفت فارجمها)) قال : فغدا عليها ، فاعترفت ن فأمر بها رسول الله ρ فرجمت (2) 0

قال الحافظ بن حجر (3) : المراد بكتاب الله ما حكم به ، وكتب على عباده وقيل المراد القرآن وهو المتبادر .

---

(1) نظرة القرآن إلي الجريمة والعقاب للدكتور محمد القيعي صـ 244 ، وما بعدها بتصرف 0
(2) الآية 105 النساء 0
(3) الآيتان 18 ، 19 القيامة 0
(4) الآية 64 النحل 0
(5) الآية 65 النساء 0
(1) هو : أنيس بن الضحاك الاسلمي , صحابي جليل له ترجمة في : اسد الغابة 1 / 302 رقم 268 والإستيعاب 1 / 114 رقم 95 ، والإصابة 1 / 76 رقم 192 0
(2) أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب الحدود ، باب من اعترف على نفسه بالزنا 6 /214 رقم 1697 ، والبخاري (بشرح فتح الباري) كتاب الحدود ، باب الاعتراف بالزنا 12 / 140 رقمي 6827 ، 6828 من حيث أبو هريرة τ .
(3) هو : أحمد بن على بن محمد العسقلاني ، أبو الفضل ، أصله من عسقلان بفلسطين ، ولكنه ولد بالقاهرة ، حافظ أهل زمانه، وواحد وقته وأوانه ، من مصنفاته النفيسه التي عم النفع بها (فتح الباري شرح صحيح البخاري) و (والإصابة في معرفة

قال أبو دقيق العيد [4] : الأول أولي ، لأن الرجم والتغريب ليسا مذكورين في القرآن إلا بواسطة أمر الله باتباع رسوله 0

قيل : وفيما قال نظر ؛ لاحتمال أن يكون المراد متضمناً قوله تعالي : { **أو يجعل الله لهن سبيلاً** }

فبين النبي ρ : أن السبيل جلد البكر ونفيه , ورجم الثيب [5] .

قال بن حجر : وهذا أيضاً بواسطة التبيين ، ويحتمل أن يراد بكتاب الله الآية التي نسخت تلاوتها وهي : ((**الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عزيز حكيم**)) [1] .

وهذه الآية المنسوخة تلاوة ، الباقية حكماً هي التي قال فيها عمر بن الخطاب τ وهو جالس على منبر رسول الله ρ : ((إن الله قد بعث محمداً ρ بالحق وأنزل عليه الكتاب ، فكان مما أنزل عليه آية الرجم ، قرأناها ، ووعيناها ، وعقلناها ، فرجم رسول الله ρ ورجمنا بعده ، فأخشى أن طال بالناس زمان ، أن يقول قائل : ما نجد الرجم في كتاب الله ، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ، وإن الرجم في كتاب الله حق على من زنا إذا أحصن ؛ من الرجال والنساء إذا قامت البينة ، أو كان الحَبَلْ، أو الإعتراف)) [2] 0

تواتر حد الرجم :

وفي إعلان عمر بالرجم ، وهو على المنبر ، وسكوت الصحابة وغيرهم من الحاضرين عن مخالفته بالإنكار ، دليل على ثبوت الرجم وتواتره [3] 0

فرق قديمة أنكرت الرجم :

وما خشيه عمر τ قد وقع ، فانكر الرجم طائفة من الخوارج أو معظمهم ، وبعض المعتزلة ، ويحتمل أن يكون استند في ذلك إلي توفيق [4] 0

ويؤيده رواية أحمد عن ابن عباس قال : خطب عمر بن الخطاب ، فحمد الله ، وأثني عليه فقال ((ألا وإنه سيكون من بعدكم قوم يكذبون بالرجم ، وبالدجال ، وبالشفاعة ، وبعذاب القبر ، وبقوم يخرجون من النار بعدما امتحشوا))[5] 0

الصحابة) وغير ذلك ، مات سنة 852 هـ له ترجمة في : الضوء اللامع للسخاوي 2 / 36 رقم 104 ، وطبقات الحفاظ للسيوطي صـ 552 رقم 1190 ، والبدر الطالع للشوكاني 1 / 87 رقم 51 0

(4) هو : محمد بن علي بن وهب المنفلوطي ، تقي الدين ، إمام حافظ ، فقيه ، له يد طولي في الأصول والمعقول ، وليَّ قضاء الديار المصرية وتخرج به أئمة ، من مصنفاته : الإقتراح في علوم الحديث ، وشرح العمدة ، وغير ذلك مات سنة 702 هـ له ترجمة : في طبقات الحفاظ للسيوطي صـ 516 رقم 1134 ، وتذكرة الحفاظ للذهبي 4 / 1481 رقم 1168 ، والديباج المذهب لابن فرحون صـ 411 رقم 566 ، والدرر الكامنة 4 /91 رقم 256 ، والوافي بالوفيات 4 / 193 .

[5] عن عبادة بن الصامت τ قال : قال رسول الله ρ : ((خذوا عني ، خذوا عني ، قد جعل الله لهن سبيلا ، البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة ، والثيب بالثيب ، جلد مائة والرجم)) أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب الحدود , باب حد الزنا 6 / 204 رقم 1690 , وهذا الحديث منسوخ بحديث جابر بن سمرة τ ((أن رسول الله ρ رجم ماعز بن مالك ، ولم يذكر جلداً)) أخرجه أحمد في مسنده 5 / 92 0 وينظر : تلخيص الحبير 4 / 150 رقم 1747 0

[1] سيأتي تخريجه صـ 86 0

[2] أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب الحدود ، باب رجم الثيب في الزنا 6 / 260 رقم 1691 ، والبخاري (بشرح فتح الباري) كتابالحدود ، باب الاعتراف بالزنا 12 / 140 رقم 6829 0

[3] المنهاج شرح مسلم 6 / 207 رقم 1691 ، وينظر : تلخيص الحبير 4 / 140 رقم 1746 وسبل السلام 3 / 1276 0

[4] فتح الباري 12 / 103 رقم 6830 ، وينظر : المنهاج شرح مسلم 6 / 207 رقم 1691 0

[5] أخرجه أحمد في مسنده 1 / 23 ، وفيه علي بن زيد وهو سئ الحفظ ، وبقية رجاله ثقات , كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد 7 / 207 ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه 7 / 315 رقم 13329 ، والطبري في تفسيره 18 / 49 ، 50 , وينظر : فتح الباري 153/12رقم 6830 0

الرد علي دعوي مخالفة السنة للقرآن في حد الزنا :

يقول الإمام الشاطبي [1]: رداً على دعوى مخالفة الرجم والتغريب للقرآن الكريم ، قال : ((هذا اتباع للمتشابه ، لأن الكتاب في كلام العرب ، وفي الشرع يتصرف على وجوه منها الحكم ، والفرض

في قوله تعالي : { **كتاب الله عليكم** } [2] وقال تعالي : { **كتب عليكم الصيام** } [3] وقال سبحانه: { **وقالوا ربنا لما كتبت علينا القتال** } [4] .

فكان المعني : لأقضين بينكما بكتاب الله ، أي بحكم الله الذي شرع لنا ، ولا يلزم أن يوجد هذا الحكم في القرآن ، كما أن الكتاب يطلق على القرآن ، فتخصيصهم الكتاب بأحد المحامل من غير دليل إتباع لما تشابه من الأدلة)) [5] 0

ثم قال الإمام الشاطبي : ((وقوله من زعم [6] أن قوله تعالي في الإماء : { **فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب** } [7] .لا يعقل على ما جاء في الحديث أن النبي ρ رجم ، ورجمت الأئمة بعده [8] 0

لأنه يقتضي أن الرجم ينتصف ، وهذا غير معقول ، فكيف يكون نصفه على الإماء ؟

هذا ذهاباً منهم إلي أن المحصنات هن ذوات الأزواج ، وليس كذلك بل المحصنات هنا المراد بهن الحرائر ، بدليل قوله تعالي : { **ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات** } [1] 0

وليس المراد هنا إلا الحرائر ؛ لأن ذوات الأزواج لا تنكح [2].

وتأكيداً على أن حد الأمة نصف حد الحرة ((بالجلد دون الرجم)) سواء كانت محصنة بالتزويج أم !

جاء التقييد في الآية الكريمة في حق الإماء { **فإذا أحصن** } قال تعالي : { **فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب** } [3] .

أي على الإماء وإن كن محصنات بالتزويج ، وجوب نصف حد المحصنات ((وهن الحرائر غير المتزوجات)) كما قال الإمام الشاطبي. فلئلا يتوهم أن الأمة المزوجة ترجم جاء التقييد في الآية الكريمة .

---

(1) هو : أبو اسحق إبراهيم بن موسى الغرناطي ، الشهير بالشاطبي ، أصولي ، متكلم ، مفسر ، لغوي ، من مصنفاته النفيسة : الموافقات في أصول الفقه ، والإعتصام في الحوادث والبدع ، مات سنة 790 هـ له ترجمة في : شجرة النور الذكية صـ 231رقم 828، والمجددون في الإسلام لعبد المتعال الصعيدي صـ 305 ، والفتح المبين لعبد الله المراغي 2 / 204 0

(2) جزء من الآية 24النساء 0

(3) جزء من الآية 183 البقرة 0

(4) جزء من الآية 77 النساء 0

(5) الإعتصام 1 / 199 ، 200 0

(6) حكاية منه عن أهل الإبتداع قديماً ، وتابعهم حديثاً : توفيق صدقي في مقاله ((الإسلام هو القرآن وحده)) ا نظر : مجلة المنار المجلد9 / 523 ، 524 ، وأحمد حجازي السقا في كتابيه إعجاز القرآن صـ 79 ، ودفع الشبهات صـ 108 ، والسيد صالح أبو بكر في الأضواء القرآنية 2 / 313 ، 314 ، ومصطفي المهدوي في البيان بالقرآن 1 / 334 ، 356 ، ونيازي عز الدين في كتابيه دين السلطان صـ 642 ، 948 وما بعدها ، وإنذار من السماء صـ 576 ، وأحمد صبحي منصور في لماذا القرآن صـ 112، ولا رجم للزانية لأحمد حجازي السقا صـ 17 - 162 ، ودفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين لصالح الورداني صـ 140، وإعادة تقييم الحديث لقاسم أحمد صـ 124 ، وتبصير الأمة بحقيقة السنة لإسماعيل منصور صـ 657 ، وتطبيق الشريعة الإسلامية بين الحقيقة وشعارات الفتنة صـ 141 ، 142 ، والحكم بالقرآن لجمال البنا صـ 135 - 140 ، والخطوط الطويلة لمحمد علي الهاشمي صـ 25 ، والسنة ودورها في الفقه الجديد صـ 22 ، 254 ، ومشروع التعليم والتسامح لأحمد صبحي منصور وآخرون صـ 289 ، وجريدة الجيل العدد 31 في 30 / 5 / 1999 مقال لمحمد عبد اللطيف مشتهري ، وجريدة صوت الأمة العدد 110 الاثنين 6 / 1 / 2003 مقال لعلي يوسف علي 0

(7) جزء من الآية 25 النساء

(8) راجع حديث ابن عباس عن عمر ψ، وقد سبق قريباً 0

(1) الآية 25 النساء 0

(2) الإعتصام 2 / 559 ، 560 0

(3) جزء من الآية 25 النساء 0

وقد أجمع العلماء على أنها لا ترجم [1] وهذا الإجماع قائم على الآية السابقة ، وما ورد في صحيح السنة النبوية الشريفة في تأكيدها وبيانها ، من أحاديث مطلقه في حكم الأمة إذا زنت بالجلد 0

فعن أبي هريرة τ قال : سمعت رسول الله ρ يقول ((**إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها ، فيجلدها الحد . ولا يثرب عليها . ثم إن زنت ، فليجلدها الحد ، ولا يثرب عليها . ثم إن زنت الثالثة، فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر**)) [5] .

قلت : إن الرجم والنفي في البيان النبوي يوافق القرآن الكريم فيما ذكره من مضاعفة العذاب ؛ قال تعالي : { ... **ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثامًا يضاعف له العذاب يوم القيامة** } [6] فكان الرجم عقاب مضاعف ، وأشد لمن زنا وهو متزوج ، مقارنة بمن زني وهو غير متزوج ، حيث أخف عقوبة بجلده ، ومضاعفته بنفيه عام .

وتبدو حكمة التغريب للزاني غير المحصن في أنه " تمهيد لنسيان جريمته ، وإبعاد له عن المضايقات التي قد يتعرض لها ، فهي عقوبة لصالحه أولاً ، ولصالح الجماعة ثانياً .

والمشاهد حتى في عصرنا الحالي الذي إنعدم فيه الحياء ، أن كثيريين ممن تصيبهم معرة الزنا يهجرون موطن الجريمة مختارين لينأوا بأنفسهم عن الذلة والمهانة التي تصيبهم في هذا المكان (1) .

الرجم من كرهه نظرياَ فسوف يرضي به عملياَ اللهم إلا أن يكون 000 !

وكذلك الرجم : يستهدف إصلاح المجتمع ، وقد استفظعه قوم يرضون به لو كان الزاني قد زنا بمن هي من أهله . فهو وإن كرهه نظرياً ، فسوف يرضي به عملياً ، اللهم إلا أن يكون ديوساً لا غِيرةَ له على أهله ، وإباحياً لا دين له ، ومثل هذا لا وزن له عند العقلاء !

وفيما نشاهده أن الناس الأحرار يأبون أي شئ إلا القتل عقوبة للزاني في طرق ملتوية ، وكثيراً ما تكون وسائلها المكر والخديعة والخيانة أو دس السم وغير ذلك ، دون أن يفرقوا في حالة الزاني متزوج أم غير متزوج !

فإذا أراح القرآن الكريم الناس ، وأمر برجم الزاني المحصن فقد رحم الناس من حيث يشعرون أو لا يشعرون (2) 0

الرجم هو القتل لا غير , وقوانين العالم كله تبيحه :

وأخيراً : فإن الرجم هو القتل لا غير، وإن قوانين العالم كله تبيح القتل عقوبة لبعض الجرائم ، ولا فرق بين من يقتل شنقاً ، أو ضرباً بالرصاص ، أو رجماً بالحجارة ، فكل هؤلاء يقتل ، ولكن وسائل القتل هي التي فيها الإختلاف .
ثم إن التفكير في الرجم بالحجارة لا يتفق مع طبيعة العقاب ، فالموت إذا تجرد من الألم والعذاب كان من أتفه العقوبات ، فالناس لا يخافون الموت في ذاته ، وإنما يخافون العذاب الذي يصحب الموت .

وقد بلغت آية الزنا الغاية في إبراز هذا المعني حيث جاء فيه { **وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين** } [1] .

جـ - الرجم من أقدم العقوبات التي عرفتها البشرية :

لو رجعنا إلي القرآن الكريم لوجدنا أنه يثبت بأن الرجم من أقدم العقوبات التي عرفتها البشرية .

---

(4) ينظر : المنهاج شرح مسلم 229/6رقم 1703 , وشرح الزرقاني علي الموطأ 158/4رقم1593 0
(5) أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب الحدود , باب رجم اليهود 226/6رقم1703, والبخاري (بشرح فتح الباري) كتاب الحدود , باب لايثرب علي الأمة إذا زنت , ولاتنفي 171/12 رقم 6839 0
(6) الآيتان 68, 69 الفرقان .
(1) ينظر : التشريع الجنائي الإسلامي لعبد القادر عودة 640/1 .
(2) نظرة القرآن إلي الجريمة والعقاب ص245 , 246 , وينظر : التشريع الجنائي الإسلامي 641/1 , وعقوبة الحد في ضوء القرآن الكريم وأثرها في إصلاح المجتمع للدكتور محمد زواوي , ومنهاج السنة في الحدود وأثره في صلاح المجتمع
للدكتور عبد المنعم عطية 0

[1) جزء من الآية 2 النور, وينظر : التشريع الجنائي الإسلامي 1 / 641 0

1- وأول ما يمكن التوقف عنده قصة سيدنا نوح υ الذي يمكن أن يعد الأب الثاني للبشرية بعد آدم υ وفي قصته التي يذكر فيها القرآن الكريم جانبًا منها تأتي كلمة ((الرجم)) في قوله تعالي { **قاالوا لئن لم تنته يا نوح لتكونن من المرجومين** } [1] ومما ينبغي أن نلحظه في قوله تعالي (من المرجومين) أن حرف الجر ((من)) للتبعيض أي من بعض المرجومين . وفي ذلك دلالة دلالة واضحة على أن قومه كانوا يمارسون رجم من يخالفهم ، وأن الرجم عادة اتخذها قومه في العقوبات .

2- وفي قصة سيدنا لإبراهيم υ ، وفي حواره مع أبيه قال له أبوه { **قال أراغب أنت عن آلهتي يا إبراهيم لئن لم تنته لأرجمنك** } [2] .

3- وفي قصة سيدنا موسى υ تستوقفنا الآية الكريمة { **وإني عذت بربي وربكم أن ترجمون** } [3] أي تقتلوني رجماً [4] .

4- وفي قصة سيدنا شعيب υ ، وفي دعوته مع قومه وحواره معهم قالوا له { **ولولا رهطك لرجمناك** } [5] أي لقتلناك بالرجم وهو شر قتله [6].

5- وهذا ما نجده مع رسل سيدنا عيسي υ الثلاثة الذين بعث بهم إلي القرية (إنطاكية)[1] لهداية أهلها ، ولكنهم رفضوا الهداية ، وهددوهم بالقتل ، قال تعالي على لسانهم : { **لئن لم تنتهوا لنرجمنكم وليمسنكم منا عذاب أليم** } [2] .

6- وفي قصة أهل الكهف التي قيل إن أحداثها جرت بعد الميلاد ، وردت كلمة الرجم في قوله تعالي: { **إنهم إن يظهروا عليكم يرجموكم أو يعيدوكم في ملتهم ولن تفلحوا إذا أبـــدًا** }[3] .

من كل ما تقدم يمكن استخلاص أن عقوبة الرجم بالحجارة عرفتها البشرية منذ أقدم العصور ، وقد ترسخت عند كثير من الشعوب القديمة على اختلاف أزمانها ، وأماكنها ، وارتضتها ضمن تشريعاتها وقوانينها .

الرجم عقوبة ثابتة في الشريعة اليهودية والنصرانية :

كما أن هناك استخلاصاً مهماً في كل ما سبق وهو أن الرجم عقوبة ثابتة في حق الزناة في الشريعة اليهودية والمسيحية .

يدل على ما روي في الصحيح عن البراء بن عازب τ [4] قال :ُمرَّ على رسول الله ρ بيهوديٍ مُحَمَّمًا [5] مجلوداً . فدعاهم ρ فقال (**هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم ؟**) قالوا نعم ، فدعا رجلاً من علمائهم . فقال ((**أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى ! أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم ؟**)) قال : لا . ولولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك . نجده الرجم . ولكنه كثر في أشرافنا . فكنا

---

[2]) الآية 46 مريم .
[3]) الآية 20 الدخان .
[4]) تفسير النسفي 3 / 37 .
[5]) الآية 91 هـود .
[6]) تفسير النسفي 2 / 202.
[1]) بالفتح ثم السكون ، والباء مخففه ، من أعيان بلاد الشام وأمهاتها ، موصوفة بالحسن ، وطيب الهواء ، وعذوبة الماء ، وكثرة الفواكه ، وسعة الخير , معجم البلدان 1 / 266 .
[2]) الآية 18 يـــس .
[3]) الآية 20 الكهـــف .
[4]) صحابي جليل له ترجمة في : اسد الغابة 1 / 362 رقم 389 ، ومشاهير علماء الأمصار صـ 55 رقم 272 ، والرياض المستطابةصـ 37 ، وتاريخ الصحابة صـ 42 رقم 103 ، والإستيعاب 1 / 155 رقم 173 .
[5]) أي مسود الوجه, من الحُمَمَة ! الفَحْمَة ، وجمعها حُمَم . أ هـ ينظر : النهاية في غريب الحديث 1 / 427 .

إذا أخذنا الشريف تركناه . وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد . قلنا تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع . فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم . فقال رسول الله ρ : ((**اللهم ! إني أولُ من أحيا أمرك إذا أماتوه**)) .

فأمر به فرجم . فأنزل الله عز وجل : { **يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرون يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تأتوه فاحذروا ....** } [1] .

يقولُ : ائتوا محمداً ρ . فإن أمركم بالتحميم والجلد فخذوه . وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا .

فأنزل الله تعالي : { **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون** } [2]

{ **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون** } [3]

{ **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون** } [4] في الكفار كلها [5].

من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن :

وعن ابن عباس τ قال : ((من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب ، قال تعالي : { **يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب** } [6] .
فكان الرجم مما أخفوا)) [7].

شبهة أعداء السنة حول آية الرجم المنسوخة تلاوة , والجواب عنها :

ويبقي ما أورده البعض من خصوم السنة النبوية حول الآية المنسوخة التلاوة ، الباقية الحكم ((الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عزيز حكيم))[8] .
أنكروا حكم الآية لاختلاف نظمها مع نظم القرآن الكريم وروعته [9] .

وهذا الإنكار مردود عليهم بالقرآن الكريم في قوله تعالي : { **ما ننسخ من آية أو ننسها نأتي بخير منها أو مثلها ألم تعلم أن الله على كل شئ قدير** } [1] .
والمنسوخ تلاوة في الآية التي أنكروا حكمها لا يحتمل إلا ((إنساؤه وهو حذف ذكرها عن القلوب بقوة إلهية)) [2].

---

(1) الآية 41 المائـــدة .
(2) الآية 44 المائـــدة .
(3) الآية 45 المائـــدة .
(4) الآية 47 المائـــدة .
(5) أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب الحدود ، باب رجم اليهود ، أهل الذمة في الزنى 6 / 244 رقم 1700 ، وينظر: حوار الرسول ρ مع اليهود للدكتور محسن عبد الناظر صـ 41-72 .
(6) الآية 15 المائـــدة .
(7) أخرجه الحاكم في المستدرك 400/4 رقم 8069 وقال صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .
(8) أخرجه الحاكم في المستدرك 400/4 رقم 8086 ، وقال صحيح الإسناد ، وسكت عنه الذهبي ووافق تصحيح الحاكم بن حجر في فتح الباري 147/12 رقم 6829 ، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى كتاب الرجم ، باب نسخ الجلد عن الثيب 4/ 271 رقم 7150 ، وابن حبان في صحيحه (الإحسان بترتيب ابن حبان كتاب الحدود) ، باب إثبات الرجم لمن زنا وهو محصن 301/6 رقم 4411 .
(9) ينظر : الأصلان العظيمان لجمال البنا صـ 190 وما بعدها ، ومجلة روزاليوسف العدد 3702 صـ 65 مقال لجمال البنا، والعدد 3699 صـ 30 – 33 مقال السيد القمني ،
(1) الآية 106 البقـــرة .
(2) مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني صـ 547 .

والمراد أن نص الآية المنسية يزول من الوجود ، ولا يبقي في الذهن منها إلا آثار ، وإنساء النص الذي يدل على الحكم لا يستلزم نسيان الحكم كما هو معلوم 0

فإذا طبق الرسول ρ الحكم بعد ذلك دل على أن الحكم باق غير منسوخ .

والحكمة من رفع التلاوة مع بقاء الحكم ((ليظهر بذلك مقدار طاعة هذه الأمة في المسارعة إلي بذل النفوس بطريق الظن ، من غير استفصال لطلب طريق مقطوع به ، فيسرعون بأيسر شئ ، كما سارع الخليل بذبح ولده بمنام ، والمنام أدني طريق الوحي ، وأمثلة هذا الضرب كثيرة))[3] 0

زد على ما سبق أن الأمر في القرآن وأحكامه إلي الله عز وجل ينسخ ما يشاء مع بقاء النص الذي يستند إليه ، ويبقي ما يشاء مع نسخ أو إنساء النص الذي كان دليلا عليه .

فعن أنس بن مالك τ قال : أنزل الله عز وجل في الذين قتلوا ببئر معونة [4] قرآناً قرأناه حتى نسخ بعد : (أن بلغ قومنا أن قد لقينا ربنا فرضي عنا ، ورضينا عنه)[5].

وعن أبي موسى الأشعري τ [6] قال : ((وإنا كنا نقرأ سورة . كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة . فأنسيتها غير أني قد حفظت منها : لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغي وادياً ثالثاً . ولا يملأ جوف بن آدم إلا التراب . وكنا نقرأ سورة نشبهها بإحدى المسبحات فأنسيتها . غير أني حفظت منها : يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون . فكتبت شهادة في أعناقكم . فتسألون عنها يوم القيامة)) [1] .
فهذه الروايات المعتمدة وغيرها ، تؤكد ما قلناه : وهو أن ما نسخت تلاوته أُنسِيَ فلم يبقي منه إلا ذكريات .
فمن قارن بينه وبين القرآن ، قارن بين ما هو غير موجود ، وما هو موجود .
ومن أنكره أنكر ما أثبتت الروايات وقوعه ، وكابر في التاريخ الثابت الموجود !
ومن اعتبر ما بقي منه قرآناً بنصه خالف القرآن بنسخه وإنسائه ، وأتي بما ليس بقرآن موجود ، مدعياً أنه قرآن !

وعلى ما ذكرناه تحمل كل الروايات في هذا المجال .. فإذا قال الصحابي ، قرأنا كذا ، أو توفي الرسول ρ وهن فيما يقرأ من القرآن ، أو قال كنا نقرأ كذا فحفظت منه كذا ، أو قال : فلا أدري من القرآن هو أم لا .

كل ذلك محمول في قرآن نسي أو نسخ ، ولم يبقي منه إلا بعض المعاني أو بعض الذكريات عبر عنها الصحابي بأسلوبه أو بالمعني ، والرواية بالمعني ليست من القرآن الكريم !

والدليل على ذلك : أن القرآن المجموع حفظاً وكتابةً في عهد النبي ρ ثم في عهد أبي بكر ، ثم في عهد عثمان بن عفان ، لم يختلف فيه حرف عن حرف أو كلمة عن كلمة ، ولا يوجد فيه شئ مما ذكر الصحابة أنه مما كان من القرآن .

ومما يدل على ذلك أنه ما بقي من آثار القرآن المنسوخ لم يشتهر بين الصحابة ، بل حكي كل واحد ما بقي من ذهنه مما كان .....

وما دام النص المنسوخ قد أُنسِيَ ، أو ليس موجوداً ، فمجال البحث والدراسة والتفسير والتأويل بالنسبة إليه غير ذي موضوع .

---

[3]) ينظر: الإتقان في علوم القرآن 69/3 نص رقم 4116 , 4135 ، والبرهان في علوم القرآن 36/2 .

[4]) موضع في بلاد هزيل بين مكة وعسفان ، وهذه الغزة تعرف بسرية القراء ، ينظر: معجم البلدان 302/1، وفتح الباري 438/7 رقم 4087 .

[5]) أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب المساجد ، باب استحباب القنوت 192/3 رقم 677، والبخاري (بشرح فتح الباري) كتاب المغازي ، باب غزوة الرجيع ن ورجع وذكوان ، وبئر معونة 445/7 رقم 4095 .

[6]) هو : عبد الله بن قيس بن سليم الأشعري ، صحابي جليل له ترجمة في : اسد الغابة 364/3 رقم 3137، 299/6 رقم 6296، وتذكرة الحفاظ 23/1 رقم 10 ، والإستيعاب 979/3 رقم 1639 ، ومشاهير علماء الأمصار صـ 47 رقم 216 والرياض المستطابة صـ 188-191 .

[1]) أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب الزكاة ، باب لو أن لابن آدم واديين لابتغي ثالثاً 151/4 رقم 1050 , وللحديث شواهد عن ابن عباس ، وأبيّ بن كعب ، وغيرهما ، ينظر صحيح مسلم (بشرح النووي) في الأماكن السابقة نفسها برقم 1049 والبخاري (بشرح فتح الباري) كتاب الرقاق ، باب ما يتقي من فتنة المال 11/ 258 رقمي 6437 ، 6440 .

لكن المهم هنا أن كل ما ذكرناه يؤكد أن الآية في قوله تعلي : { ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها } [1] يراد بها الآية من القرآن التي تنزل على الرسول ρ ، وتنسخ تلاوتها ، أو تُنسَي من القرآن ، وهو ما تؤكده الروايات الواردة في ذلك ، ومنها آية ((الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما)) [2] .

الحكمة من كراهة النبي ε كتابة آية الرجم المنسوخة تلاوة :

وهذا الذي قلناه يفسر لنا لماذا كره النبي ρ كتابة آية الرجم السابقة .

إذ كيف يسمح ρ بكتابة شئ منسوخ تلاوة بجوار القرآن الكريم ، وقد نهي ρ عن كتابة أي شئ بجوار كلام الله عز وجل [3] في صحيفة واحدة لئلا يلتبس على من بعده , هل هو من القرآن أم لا ! [4].

وليس أدل على ذلك في مسألتنا هذه من قول الصحابي الجليل بن عباس τ بعدما سمعت رسول الله ρ يقول : ((**لو أن لابن آدم ملء واد مالاً لأحب أن له إليه مثله ؛ ولا يملأ عين بن آدم إلا التراب ، ويتوب الله على من تاب**))
قال : ابن عباس فلا أدري أهو من القرآن أم لا ! [4] .

فخشية هذا الإلتباس تحمل كراهته ρ كتابة آية الرجم ، ولو كانت آية الرجم بنص تلاوتها ، كما أنزلت أولاً ، ولم تُنْسَيَ ، ولو كان ρ مأموراً بكتابتها، لأمر بكتابتها شأنها شأن آيات الحدود الأخرى .

ومنها ما هو أفظع وأشد من حد الرجم كحد المحاربين الذين يسعون في الأرض فساداً والوارد في قوله تعالي : { **إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلافٍ أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم** } [5].

الجواب عن إشكال كراهة النبي ρ كتابة آية الرجم , وهم عمر τ بكتابتها :

---

(1) الآية 106 البقرة ، وينظر: الإتقان في علوم القرآن 71/3 نص رقم 4143 .
(2) سبق تخريجه صـ 86 0

(3) فعن أبى سعيد الخدرى τ ، أن رسول الله ε قال : ((لاتكتبوعنى ، ومن كتب عنى غير القرآن فليمحه ، وحدثوا عنى ولاحرج ، ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)) أخرجه مسلم (بشرح النووى) كتاب الزهد
، باب التثبت فى الحديث، وحكم كتابة العلم 356/9 رقم 3004 .

(4) وكان هذا النهى النبوى فى أول الأمر مخافةَ على كتاب الله Y ، وصيانة عن خلطه بالسنة الشريفة ، التى كانوا يكتبونها بجوار القرآن فى صحيفة واحدة مما قد يلتبس على ممن كانوا حديثى عهد بالإسلام ولم يعتادوا على أسلوبه، وأكثرهم من الأعراب الذين لم يكونوا فقهوا فى الدين ! وتأكيداً لعلة النهى هذه . ينظر : السنة النبوية فى كتابات أعداء الإسلام للمؤلف 1/ 288 طبعة دار اليقين بالمنصورة

(4) أخرجه البخاري (بشرح فتح الباري) كتاب الرقاق ، باب ما يتقي من فتنة المال 258/11 رقم 6437 .
(5) الآية 33 المائـــــدة .

وكراهية النبي ρ كتابة آية الرجم لا يشكل مع قول عمر بن الخطاب τ ((إياكم أن تَهْلِكُوا عن آية الرجم ! لا يقول قائل لا نجد حديث في كتاب الله فقد رجم رسول الله ρ ، ورجم أبو بكر ورجمت ، فوالذي نفسي بيده لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتها ((الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة)) فإنا قد قرأناه [1] .

فليس الظاهر من كلام عمر مراداً ، وأن كتابة آية الرجم جائز ، وأن المانع له من ذلك قول الناس ! كلا !
بل مراده المبالغة والحث على العمل بالرجم ~ إذ لا يسع مثل عمر مع مزيد فقهه تجويز كتابتها مع نسخ لفظها [2] .

ويؤيد هذا المراد رواية الترمذي عن عمر قال رجم رسول الله ρ ، ورجم أبو بكر ، ورجمت ، ولولا أني أكره أن أزيد في كتاب الله تعالي ، لكتبته في المصحف ، فإني خشيت أن تجئ أقوامٌ فلا يجدونه في كتاب الله تعالي ، فيكفرون به)) [3].

ويؤكد ما سبق من علة كراهة كتابة آية الرجم ، التباس آخر لو كتبت في المصحف , وهو أن العمل بها على غير الظاهر من عمومها [4].

كما جاء في رواية عمر بن الخطاب τ قال : لما أنزلت أتيت النبي ρ فقلت : أكتبها ؟! فكأنه كره ذلك ، فقال عمر : ألا تري أن الشيخ إذا لم يحصن جلد ، وأن الشاب إذا زني وقد أحص)) [5]

الجواب عمن أنكر آية الرجم تلاوة وحكماً :
أما زعم البعض أن الآية (تلاوة وحكماً) لم تكن في القرآن ! ولو كانت لطبق الحد على كثيرين من الصحابة، اعتماداً على أن عمر بن الخطاب خطب الناس فقال ((لا تشكوا في الرجم ، فإنه حق ولقد هممت أن أكتبه في المصحف ، فسألت أُبَيّ بن كعب فقال : أليس أتيتني وأنا أستقرئها رسول الله ρ ، فدفعت في صدري ، وقلت : تستقرئه آية الرجم وهم يتسافدون تسافد الحمر)) [1] 0

يقول أحدهم : وهو ما يعني في حال تدوين الآية ، وتطبيق الحد ، وقوع الرجم على أعداد غفيرة من المسلمين زمن الدعوة . [2]
مما يحمل تشكيكاً في ثبوت الحد ، وتشكيكاً في الوقت نفسه بمجتمع الصحابة وتوهيناً للثقة فيهم .

فهذا لا حجة فيه للطاعن في حد الرجم ، لأن عدم التدوين في المصحف لا يعني عدم تطبيق الحد ، لما تواتر في السنة العملية من تطبيق حد الرجم من رسول ρ ، وأصحابه الكرام ψ من بعد .

كما أنه ليس في كلام عمر ، ما يدل على زعم الزاعم أنه في حالة تطبيق الحد يقع على أعداد غفيرة من الصحابة زمن الدعوة !

لأن كلمة عمر ((تستقرئه آية الرجم وهم يتسافدون تسافد الحمر)) لا تعني صحابة رسول الله ρ الأطهار ، وإنما تعني غيرهم ممن كان معهم زمن الدعوة من المنافقين ، والمشركين ، واليهود .
ويحتمل أنها تعني من سيأتي فيما بعد من شرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة وهم يتهارجون تهارج الحمر . [3]

---

(1) أخرجه الشافعي في مسنده ، كتاب اختلاف الحديث صـ 294 رقم 792 ، والترمذي في سننه ، كتاب الحدود ، باب ما جاء في تحقيق الرجم 4 / 29 رقم 1431 وقال : حسن صحيح ، ومالك في الموطأ كتاب الحدود ، باب ما جاء في الرجم 2/ 628 رقم 10 ، والبيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الحدود ، باب ما يستدل به على أن جلد المائة ثابت على البكرين الحرين ، ومنسوخ عن الثيبين ، وأن الرجم ثابت على الثيبين الحرين 8 / 213 .
(2) ينظر : شرح الزرقاني على الموطأ 4 / 166 رقم 1601 .
(3) يراجع تخريج الحديث السابق .
(4) ينظر : فتح الباري 148/12 رقم 6829 ، والإتقان للسيوطى 70/3 نص رقم 4318 .
(5) أخرجه النسائي في الكبرى كتاب الرجم ، باب نسخ الجلد عن الثيب 4 / 270 رقم 7145 ، والحاكم في المستدرك 400/4 رقم 8071 , وقال : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي ، وروي نحو قول عمر من قول زيد بن ثابت لمروان بن الحكم ، وأُبَيّ بن كعب . ينظر : سنن النسائي الكبرى ، الكتاب ، والباب السابقين 4 / 271 رقمي 7148 ، 7149 .
(1) أخرجه بن الضريس في فضائل القرآن بإسناد رجاله ثقات كما قال الحافظ في فتح الباري 147/12 – 148 رقم 6829 ، وذكره السيوطي في الإتقان 70/3 نص رقم 4141 وسكت عنه .
(2) ينظر : مجلة روزاليوسف العدد 3699 صـ 32 مقال سيد القمني .

وهذا من حسن الظن بعمر τ وإلا فهل يظن بمثله أن يطعن في صحابة رسول الله ρ ؟ !

إن كلمة سيدنا عمر تعني على فرض التسليم بظاهرها أن التهارج فيما بعد سيكون شائعاً وجزاؤه الرجم ، ولكن إن كان هذا التهارج لا بينة عليه بأربعة شهود يرون جريمة الزنا على نحو صريح لا شبهة فيه ، فلا حد حينئذاً إلا بالإقرار أو الحَبَلْ .

فالمقصود من كلمة عمر درء الحد مهما أمكن ، فالحدود تسقط بالشبهات ، كما سبق من قوله τ ((لأن أخطئ في الحدود بالشبهات ، أَحَبُ إليَّ من أن أقيمها بالشبهات)) [1] .

وكأن عمر يقول لأُبَيّ بن كعب : كيف تستقرئه آية الرجم أو كيف نكتبها ، وفي ظاهرها التباس في عمومها ؛ وهو عموم ينافي درء الحد بالشبهة ؟ !
وفي ذلك إشارة إلي : ((التخفيف على الأمة بعدم اشتهار تلاوتها وكتابتها في المصحف وإن كان حكمها باقياً ، لأنه أثقل الأحكام وأغلظ الحدود ، وفيه الإشارة إلي ندب الستر)) [2] 0

ثم إن تشكيك خصوم السنة النبوية ، ودعاة التنوير الزائف ، في حجية المصدر الذي أقيم على أساسه حد الرجم ، بناء على هذه الآية المنسوخة تلاوة ، الباقية حكماً .

هذا التشكيك والإنكار لا يفيد في شئ ! 0

لأن الرجم ثابت بالقرآن كما سبق [3] . وثابت بالسنة القولية , والعملية المتواترة عنه ρ ، وعن أصحابه ψ من بعده .

فقد اشتهر وتواتر الرجم عن النبي ρ قولاً وعملاً في قصة ماعز والغامدية واليهوديين ، وعلى ذلك جري الخلفاء بعده ، فبلغ حد التواتر [4]

فعن بريدة بن الحصيب الأسلمى τ [1] أن ماعز بن مالك الأسلمى أتي رسول الله فقال : يا رسول ! إني قد ظلمت نفسي ، وزينت ، وإني أريدك أن تطهرني . فَردَّهُ .فلما كان من الغد أتاه فقال : يا رسول الله إني قد زنيت ؛ فرده الثانية . فأرسل رسول الله ρ إلي قومه فقال

---

[3] أي يتسافدون . النهاية في غريب الحديث 5 / 223 ، والحديث أخرجه مسلم عن النواس بن سمعان τ مرفوعاً : بعد أن ذكر النبي ρ موت يأجوج ومأجوج قال : ((إذ يبعث الله ريحاً طيبة ، فتأخذهم تحت آباطهم . فتقبض روح كل مؤمن ، وكل مسلم ويبقي شرار الناس . يتهارجون فيها تهارج الحمر ، فعليهم تقوم الساعة)) مسلم (بشرح النووي) كتاب الفتن ، باب ذكر الدجال9/ 289 رقم 2137 .

[1] سبق تخريجه صـ 81 0

[2] الإتقان 70/3 نص رقم 4139 ، وينظر : فيض الباري على صحيح البخاري للكشميري 4/ 449 .

[3] يراجع : صـ 90 0

[4] تلخيص الحبير 4 / 147 ، وينظر : الأزهار المتناثرة صـ 59 رقم 82 ، وفي ثبوت الرجم عن الخلفاء الراشدين , وغيرهم وعدم إنكار ذلك عليهم من بقية الصحابة والتابعين ، أبلغ رد على بعض خصوم السنة النبوية في زعمهم ((أن الرجم كان قبل نزول آية النور)) فيكون الجلد ناسخ للرجم على حد زعم أحمد حجازي السقا في كتابه ((لا رجم للزانية)) صـ 18 . **وأقول متسائلاً** : هل خفيت دعوي النسخ هذه عن صحابة رسول الله ρ أجمع ، وعن أئمة المسلمين من بعدهم في مثل هذا الحد حتى تزعموا بعد هذا الإجماع ، وبعد كل هذه القرون بلا دليل ولا بينة أن الرجم منسوخ ؟ ! وينظر:
مقال الدكتور مصطفي محمود في دعوي نسخ الرجم , جريدة الأهرام المصرية 200/8/5 .ودين السلطان صـ 642 وما بعدها إلي ص 961 ، والدولة والمجتمع لمحمد شحرور صـ 276 وما بعدها .

(1) صحابي جليل له ترجمة في : اسد الغابة 1/ 367 رقم 398 ، والرياض المستطابة صـ 39 ، ومشاهير علماء الأمصار صـ 78 رقم 414 , وتاريخ الصحابة ص43 رقم 108 .

:((**أتعلمون بعقله بأساً تنكرون منه شيئاً** ؟ فقالوا : ما نعلمه إلاَّ وفيَّ العقل . من صالحينَا فيما نُري . فأتاه الثالثة فأرسل إليهم أيضاً فسأل عنه فأخبروه : أنه لا بأس به ، ولا بعقله , فلما كان الرابعة حُفِرَ له حفرة ثم أمر به فرجم .)) [2] .

قال : فجاءت الغامدية فقالت : يا رسول الله إني قد زنيت فطهرني . وإنه ردها فلما كان الغد قالت يا رسول الله لم تَرُدَني ؟ لعلك أن تردني كما رددت ماعزاً . فو الله إني لحُبْلَي . قال : ((**إمَّا لا ، فاذهبي حتى تلدي**)) فلما ولدت أتته بالصبي في خرقةٍ قالت :هذا قد ولدته . قال : ((**اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه**)) . فلما فطمته أتته بالصبي في يده كسرة خبز . فقالت : هذا يا نبي الله قد فطمته ، وقد أكل الطعام . فدفع الصبي إلي رجل من المسلمين . ثم أمر بها فحفر لها إلي صدرها , وأمر الناس فرجموها . فيقبل خالد بن الوليد بحجر . فرمي رأسها. فتنطح الدم على وجه خالد فسبها . فسمع رسول الله ρ سبَّه إياها . فقال : ((**مهلاً يا خالد ! فوالذي نفسي بيده ، لقد تابت توبة ، لو تابها صاحب مَكْسٍ** [3] **لغفر له)) ثم أمر بها فصلي عليها ودفنت** [4] .

الجواب عمن زعم أن الرجم حكم ثابت بالسنة , ولكنه حكم مؤقت :

بقي الرد على من زعم أن الرجم حكم ثابت بالسنة النبوية ، ولكنه حكم مؤقت !
إذ يقول بعضهم بعد أن أقر بثبوت الرجم في السنة النبوية القولية والعملية المتواترة قال : ((ونحن نقول إنه مع ثبوت وقوع حالات الرجم في عهد الرسول , فإن استقصاء هذه الحالات ينتهي إلى أن من الممكن إيقاف هذه العقوبة دون مخالفة للسنة، ومع هذا فإذا أصر دعاة الرجم على أقوالهم فهناك مخرج يقوم على عدم تأبيد بعض أحكام السنة)) [1] .

وهذا الزعم مبني على مذهبه ((بأن الرسول والخلفاء الراشدون والصحابة أرادوا عدم تأبيد ما جاءت به السنن من أحكام)) [2] .

ويجاب عن ذلك : بأن تلك الدعوى لا دليل عليها ، ويبطلها كلام رسول الله ρ وسيرة أصحابه الأطهار من بعده .

فإذا كان رسول الله ρ أراد عدم تأبيد ما جاءت به السنة النبوية من أحكام :

1- فعلام إذاً يقرنها مع كتاب الله عز وجل مبيناً أن الإعتصام بها عصمة من الضلال في قوله : ((**إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدَا كتاب الله ، وسنة نبيه**)) [3] .

---

[2] ولأن الإسلام يحث على الستر ، ودرء الحد بالشبهات ، كان قول النبي ρ لماعز لما جاء معترفاً بالزنا ، قال له : ((لعلك قبَّلْت ، أو غمزت ، أو نظرت ؟ قال لا يا رسول الله ، قال : أنكتها ؟ لا يكني ، قال فعندئذ أمر برجمه)) أخرجه البخاري (بشرح فتح الباري) كتاب الحدود ، باب هل يقول الإمام للمقر : لعلك لمست أو غمزت ؟ 12 / 138 رقم 6824 من حديث ابن عباس τ .ولأن هزالاً أمر ماعزاً أن يأتي النبي ρ فيخبره بما صنع لعله يستغفر له ، وبرجاء أن يكون له مخرجاً ، كان قول النبي ρ لهزال : ((لو سترته بثوبك كان خيراً لك)) أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الحدود ، باب الستر على أهل الحدود 134/4 رقم 4377 ، والحاكم في المستدرك 403/4 رقم 8080 وصححه ، ووافقه الذهبي .من حديث نعيم بن هزال ، ومن هنا قال بريدة : كنا أصحاب محمد نتحدث ، لو أن ماعز أو هذه المرأة لم يجيئا في الرابعة ، لم يطلبها رسول الله ρ)) أخرجه الحاكم في المستدرك 426/4 رقم 8163 وصححه الذهبي .

[3] المكس : الضريبة التي أخذها الماكس ، وهو العشار . النهاية في غريب الحديث 297/4 .

[4] أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب الحدود ، باب من اعترف على نفسه بالزنا 212/6 رقم 1695 والحديث مروي عن جماعة من الصحابة من بعده ρ كثيرة 0 ينظر: تلخيص الحبير 142/4 – 173 .

[1] مجلة روزاليوسف العدد3702 ص35 , مقال لجمال البنا بعنوان (أجل من الممكن ايقاف الرجم) .

[2] السنة ودورها في الفقه الجديد لجمال البنا ص202 , 252 , والسلطة في الإسلام لعبد الجواد ياسين صـ 23 , وإنذار من السماء لنيازي عز الدين صـ 142 .

[3] أخرجه الحاكم في المستدرك 171/1 , 172 , رقم 318 من حديث بن عباس ψ , وقال في اسناده عكرمة , واحتج به البخاري , وبن أبي أويس , واحتج به مسلم , وسائر رواته متفق عليهم , ثم قال : وله شاهد من حديث أبي هريرة τوأخرجه في الموضع السابق , ووافقه الذهبي وقال : وله أصل في الصحيح أ هـ .

2- وعلام يأمر بتبليغ سنته المطهرة في قوله ρ : ((**ألا ليبلغ الشاهد الغائب ، فلعل بعض من أن يبلغه يكون أوعى له من بعض مَن سمعه** .)) [4] .

3- وعلام يوصي بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين والعض عليه بالنواجذ عند الإختلاف في قوله ρ : ((**فإنه من يعش منكم : فسيري اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي ، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ** .)) [1]

4- وعلام التحذير الشديد من الكذب عليه ρ في قوله : ((**إن كذباً عليَّ ليس ككذب على أحد فمن كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار** .)) [2] 0

5- وعلام يحذر ممن يأتيه الأمر مما أمر به أو نهي عنه فيعترض ويقول : ((**بيننا وبينكم كتاب الله ، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه ، وما وجدنا فيه حراماً حرمناه** .)) 0

ثم يبين رسول الله ρ أن ما يحرمه بوحي غير متلو مثل ما يحرمه الله عز وجل في قرآنه المتلو قائلاً : ((**ألا وإن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله .**)) [3] 0
وذلك التحريم دين دائم إلي يوم القيامة كما سيأتي من قول أئمة المسلمين .

6- وعلام يصف الزائغ عن سنته المطهرة بأنه هالك كما قال ρ : ((**قد تركتكم على البيضاء ، ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك .**)) [4] .

فعلام يدل هذا إن لم تكن أحكام السنة حجةً وديناً عاماً دائماً كالقرآن الكريم !

إن كل ما نقلناه هنا من هذه الأحاديث ونحوها كثير بمثابة التصريح من رسول الله ρ بأن سنته المطهرة حجة ودين عام دائم ملازم للقرآن الكريم .

وهذا ما فهمه الصحابة من رسول الله ρ ، فهم أول المخَاطَبين بكتاب الله عز وجل , وفيه الأمر بطاعته ρ والتحذير من مخالفة أمره . قال تعالي : { **فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم** } [1] 0

---

[4]) أخرجه البخاري (بشرح فتح الباري) كتاب التوحيد ، باب قوله تعالي : (وجوه يومئذ ناضرة إلي ربها ناظرة) 433/13 رقم 7447 , ومسلم (بشرح النووي) كتاب القسامة ، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض 182/6 رقم 1679 من حديث أبي بكر τ .

[1]) أخرجه أبو داود في سننه كتاب السنة ، باب لزوم السنة 200/4 رقم 4607 ، و الترمذي في سننه كتاب العلم ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع 5 / 43 ، 44 رقم 2676 ، وابن ماجه في سننه المقدمة ، باب إتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين 15/1 - 17 رقمي 42 ، 43 .

[2]) أخرجه مسلم (بشرح النووي) المقدمة ، باب تغليظ الكذب على رسول الله ρ 1 / 101 رقم 4 ، والبخاري (بشرح فتح الباري) كتاب الجنائز ، باب ما يكره من الناحية على الميت 3 / 191 رقم 1291 .

[3]) أخرجه بن ماجه في سننه المقدمة ، باب تعظيم حديث رسول الله والتغليظ على من عارضه 20/1 رقم 12 ، وأبو داود في سننه كتاب السنة 4 / 200 رقم 4604 ، و الترمذي في سننه كتاب العلم ، باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي ρ 36/5 رقم 2664 , وقال حسن غريب ، وابن حبان في صحيحه (الإحسان بترتيب صحيح بن حبان) ، باب الإعتصام بالسنة وما يتعلق بها نفلاً وأمراً وزجراً 1 /107 رقم 12 ، والحاكم في المستدرك 1 / 191 رقم 371 ، وسكت عنه الحاكم والذهبي ، وصححه الشيخ أحمد شاكر في هامش الرسالة للشافعي صـ 90 ، 91 .

[4]) جزء من حديث طويل أخرجه بن ماجه في سننه المقدمة ، باب إتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين 29/1 رقم 43 ، وبن أبي عاصم في السنة ، باب ذكر قول النبي ρ تركتم على مثل البيضاء ، وتحذيره إياهم أن يتغيروا عما يتركهم عليه 26/1 رقم 48 .

[1]) جزء من الآيـة 63 النـــور **0**

فهل هذا الأمر الإلهي بإتباع أمر نبيه ρ الوارد في سنته المطهرة أراد به رب العزة ألا يكون ديناً عاماً دائماً كالقرآن ؟؟؟ .

إن القول بهذا طعن في القرآن نفسه ، وفي عالمية الدعوة الإسلامية ؛ ثم إن رب العزة يقسم بذاته المقدسة على عدم إيمان من يُحَكِّم رسوله في كل شأن من شئون حياته ، ومن المعلوم بالضرورة ، أننا نُحَكِّمُ الرسول ρ بذاته وهو حي ، فإذا انتقل الرسول ρ إلي الرفيق الأعلى حَكَّمْنَا سنته المطهرة .

على أنه ليس فقط أن نُحَكِّمُ الرسول ρ وسنته ، بل لا بد وأن تمتلئ قلوبنا بالرضا والسعادة بهذا الحكم النبوي ، وأن نخضع له خضوعاً كاملاً مع التسليم التام قال تعالي : { **فلا وربك لا يؤمنون به حتى يُحَكِّمُوكَ فيما شَجَرَ بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما** قضيت ويسلموا تسليماً } [2] .

وعلى ذلك يؤكد رسول الله ρ بقوله : ((**لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تَبَعًا لما جئتُ بهِ**)) [3] [0]

ولم يخالف في ذلك أحد من أصحاب رسول الله ρ ، ولا يقول بخلاف هذا إلاَّ من جهل طريقتهم في العمل بأحكام الدين ، وكيف كانوا يأخذونها .

فالصحابة أجمع وعلى رأسهم الخلفاء الراشدين كانوا يعظمون حديث رسول الله ρ ويحكمونه في كل شأن من شئون حياتهم .

فعن ميمون بن مهران [1] قال : كان أبو بكر الصديق إذا ورد عليه الخصم نظر في كتاب الله ، فإن وجد فيه ما يَقْضِي به قضي به ، وإن لم يكن في الكتاب ، وعلم من رسول الله ρ في ذلك الأمر سنة قضي بها ، فإن أعياه خرج فسأل المسلمين ، وقال آتاني كذا وكذا ! فهل علمتم أن رسول الله ρ قضي في ذلك بقضاء ؟ فربما اجتمع إليه النفر كلهم يذكر عن رسول الله ρ فيه قضاءًا ، فيقول أبو بكر : الحمد لله الذي جعل فينا من يحفظ على نبينا ، فإن أعياه أن يجد فيه سنة من رسول الله ρ جمع رؤوس الناس وخيارهم فاستشارهم ، فإذا اجتمع رأيهم على شئ قضي به[2].

وعن جابر بن زيد [3] أن ابن عمر لقيه في الطواف ، فقال له يا أبا الشعثاء إنك من فقهاء البصرة، فلا تُفْتِ إلا بقرآن ناطق أو سنة ماضية ، فإنك إن فعلت غير ذلك هلكت وأهلكت [4].

---

[2]) الآيـة 65 النســـــاء 0

[3]) أخرجه بن عاصم في السنة ، باب ما يجب أن يكون هوي المرء تبعاً لما جاء به النبي ρ 1 / 12 رقم 15 ، والبغوي في شرح السنة كتاب الإيمان ، باب رد البدع والأهواء 1 / 145 رقم 104 ، وقال النووي في أربعينه " هذا حديث صحيح رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح " ينظر : جامع العلوم والحكم 2 / 386 رقم 2154 ، وقواعد التحديث للقاسمي صـ 45 .

[1]) هو : أبو أيوب الرقي ميمون بن مهران الجزري ، روي عن عائشة ، وأبي هريرة ، وطائفة ، وعنه أبو بشر, والأوزاعي وخلق كثير، متفق على توثيقه ، مات سنة 117 هـ له ترجمة في تذكرة الحفاظ 98/1 رقم 91 ، وتقريب التهذيب 243/2 رقم7075 ، والكاشف 2/ 203 رقم 5764 ، والثقات للعجلي صـ 445 رقم 1669 .

[2]) أخرجه الدرامي في سننه المقدمة ، باب الفتيا وما فيه من الشدة 69/1، 70 رقم 161 وينظر : أعلام الموقعين 2 / 62

[3]) هو : أبو الشعثاء الأزدي ، جابر بن زيد ، روي عن بن عباس ،وعنه قتادة ، وأيوب ، وخلق كثيرون , متفق على توثيقه مات سنة 93هـ له ترجمة في : تقريب التهذيب 1 / 152 رقم 867 ، والكاشف 287/1 رقم 728 ، والثقاب للعجلي صـ 93 رقم 194 .

[4]) أخرجه الدرامي في سننه المقدمة ، باب الفتيا وما فيه من الشدة 1 / 70 رقم 164 ، وجامع بيان العلم 2 / 56 .

وعن شريح القاضي [5]: أن عمر بن الخطاب كتب إليه ((إن جاءك شئ في كتاب الله فاقض به ، ولا يلتفتك عنه الرجال ، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله فانظر في سنة رسول الله ρ ، فاقض بها ، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله ، ولم يكن في سنة من رسول الله ρ فانظر ما اجتمع عليه الناس فخذ به ، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله و، ولم يكن في سنة رسول الله ρ ، ولم يتكلم فيه أحد قبلك ، فاختر أي الأمرين شئت : إن شئت أن تجتهد برأيك ثم تقدم فتقدم ، وإن شئت أن تتأخر فتتأخر، ولا أري إلاَّ التأخير خيرًا لك .)) [10]

ونحو ذلك روي بن مسعود وابن عباس وغيرهم [2] ψ أجمعين 0

وبذلك كانت مصادر الأحكام في الصدر الأول بأربعة :

1-القرآن الكريم : وهو المصدر الأول لهذا الدين ، وعمدة الملة , وكانوا يفهمونه واضحاً جلياً ، لأنه بلسانهم نزل ، مع ما امتازوا به من معرفة أسباب نزوله .

2-السنة النبوية : وهي المصدر الثاني الملازم للمصدر الأول ، وقد اتفقوا على اتباعها متي ظفروا بها .

3- القياس : أو الرأي المستند إلي كتاب الله عز وجل ، أو سنة رسول الله ρ

4- الإجماع : المستند إلي نص من كتاب أو سنة أو قياس [3].

ولم يزل أئمة الإسلام من المحدثين والفقهاء من التابعين فمن بعدهم إلي يومنا هذا وإلي أن تقوم الساعة على تحكيم سنة رسول الله ρ !!

فكيف يصح بعد ذلك القول بأن رسول الله ρ وأصحابهم وعلى رأسهم الخلفاء الراشدين أرادوا عدم تأبيد ما جاءت به السنن من أحكام ؟ !!

اللهم إن هذا إنكار لإجماع الأمة منذ عهد نبينا ρ إلي يومنا هذا ! وإلي أن يرث الله الأرض ومن عليها بحجية السنة المطهرة . واتخاذها ديناً عاماً دائماً ملازماً لكتاب الله عز وجل .

وهذا الإجماع قائم على الحقائق الثابتة في كتاب ربنا Y ، وسنة نبينا ρ وسنة الخلفاء الراشدين ، والصحابة أجمع ψ وعلى هذا الإجماع أئمة المسلمين من التابعين فمن بعدهم إلي يومنا هذا .

وما أصدق ما قاله عمر بن العزيز [1] في إحدى خطبه قال : ((يا أيها الناس إن الله لم يبعث بعد نبيكم نبيًا ، ولم يُنَزِّلْ بعد هذا الكتاب الذي أنزله عليه كتابًا ، فما أحل الله على لسان نبيه ρ، فهو حلال إلي يوم القيامة وما حرم على لسان نبيه ρ فهو حرام إلي

---

[5] هو : شريح بن الحارث بن قيس الكندي ، أبو أمية الكوفي ، روي عن عمر ، وعلي ، وابن مسعود ، وعنه الشعبي والنخعي وطائفة ، مخضرم , ثقة ، مات قبل الثمانين أو بعدها ، له ترجمة في تذكرة الحفاظ 1 / 59 رقم 44 ، وتقريب التهذيب 1 / 416 رقم 782 والثقات لابن شاهين صـ 163 رقم 509 ، وطبقات الحفاظ للسيوطي صـ 27 رقم 42 .

[1] أخرجه الدرامي في سننه المقدمة ، باب الفتيا وما فيه من الشدة 71/1 ، 72 رقم 167 ، وينظر: جامع بيان العلم 1 / 56

[2] ينظر : سنن الدرامي ، وجامع بيان العلم في الأماكن السابقة ، وأعلام الموقعين 1 / 57 – 86 .

[3] ينظر: تاريخ التشريع الإسلامي للشيخ محمد الخضري صـ 75 ، 76 ، وأصول الفقه الإسلامي للدكتور طه جابر العلواني صـ6- 10 .

[1] هو : عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي ، أمير المؤمنين , أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب ، وليَ إمرة المدينة للوليد ، وكان مع سليمان كالوزير، ووُلِّيَ الخلافة بعده ، فعد من الخلفاء الراشدين ، مدة خلافته سنتان ونصف ، توفي سنة101 هـ له ترجمة في : تقريب التهذيب 1 / 722 رقم 4956 ، وتذكرة الحفاظ 1/ 188 رقم 104

يوم القيامة ، ألا إني لست بقاض ولكني منفذ ، ولست بمبتدع ولكني متَبِعٌ ، ولست بخير منكم ، غير أني أثقلكم حملاً ، ألا وأنه ليس لأحد من خلق الله أن يطاع في معصية الله ، ألا هل أَسْمَعْت)) [2]

وقال أيضاً رحمه الله تعالي : ((سن رسول الله ρ ولاة الأمر من بعده سنناً ، الأخذ بها اتباع لكتاب الله عز وجل ، واستكمال لطاعة الله عز وجل ، وقوة على دين الله عز وجل ، ليس لأحد من الخلق تغيرها ولا تبديلها ولا النظر في شئ خالفها ، من اهتدي بها فهو المهتد ، ومن انتصر بها فهو منصور ، ومن تركها اتبع غير سبيل المؤمنين ، وولاه تعالي مما تولاه ، وأصلاه جنهم وساءت مصيراً)) [3] 0

وقال الحافظ بن عبد البر [4] :((ليس لأحد من علماء الأمة يثبت حديثاً عن النبي ρ ثم يرده دون إدعاء نسخ عليه بأثر مثله ، أو إجماع ، أو بعمل يجب على أصله الانقياد إليه ، أو طعن في سنده ، ولو فعل ذلك أحد سقطت عدالته ، فضلاً عن يتخذ إماماً ولزمه إثم الفسق)) [5] أهـ .

المبحث السادس
في بيان السنة لعقوبة المرتد الواردة في القرآن الكريم ودفع الشبهات

تمهيد : -

أ- **التعريف بحد الردة :** هو حد الجناية على دين الإسلام ، والخروج على جماعة المسلمين ، وهو حد له نظائر في الشرائع السماوية جميعاً ، والقوانين الوضعية تحمي نفسها .

وكمثال : فإن في المسيحية ما يسمي (حق الحرمان) وهو عقوبة مشهورة ومطبقة ، بل كان الباباوات يطبقونها على الخارجين عن سلطان الكنيسة ، ولو كان من الأباطرة .

وفي القوانين الوضعية المعاصرة أي إنسان يعتدي على النظام العام للدولة في أي أمة من الأمم سواء كان نظامها شيوعياً أو رأسمالياً أو غير ذلك يتعرض للعقاب ، وقد يصل الأمر في ذلك إلي حد تهمة الخيانة العظمي , التي تعاقب عليها معظم الدول بالإعدام !

فهل الدين أهون من مثل ذلك ؟ !

إن الإسلام في تقريره عقوبة الإعدام للمرتدين منطقي مع نفسه ، ومتلاق مع غيره من الشرائع السماوية السابقة ، وغيره من النظم القديمة والمعاصرة .

ب- حد الردة لا يناقض حرية الإعتقاد والفكر الواردة في القرآن الكريم .

إن حرية العقيدة في الإسلام مكفولة ومقدسة إلي الحد الذي لا يجوز العدوان عليها ، وهذا بصريح النصوص القرآنية التي تعلن أنه { **لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي** } [1] .

ومن هنا كان تأكيد القرآن على ذلك تأكيداً لا يقبل التأويل في قوله Y { **فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر** } [2] .

، ومشاهير علماء الأمصار صـ 209 رقم 1411 .

[2]) أخرجه الدرامي في سننه المقدمة ، باب ما يتقي من تفسير حديث النبي ρ وقول غيره عند قوله ρ 126/1 رقم 433 .

[3]) ينظر : الشريعة للآجري صـ 48 ، 65 ، و جامع بيان العلم 2 / 186 – 187 .

[4]) هو : يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي ، أبو عمر ، كان حافظ علماء الأندلس , وكبير محدثيها في وقته ، وكان أولاً ظاهرياً , ثم صار مالكياً ، فقيهاً حافظاً ، عالماً بالقراءات ، كثير الميل إلي أقوال الشافعي ، من مصنفاته : التمهيد شرح الموطأ، والاستذكار مختصره ، والإستيعاب في معرفة الأصحاب ، وجامع بيان العلم وفضله ، وغير ذلك . مات سنة 464هـ .له ترجمة في تذكرة الحفاظ 3 / 1128 رقم 337 , وشجرة النور الزكية 119/1 رقم 337 .

(5) جامع بيان العلم وفضله 194/2 , وينظر : مائة سؤال عن الإسلام للشيخ الغزالي 41/2 .

[1]) الآية 256 البقرة .

وجاء التأكيد الصريح في ترك مسألة الإعتقاد للحرية الكاملة في قوله Y } **قل يا أيها الكافرون0 لا أعبد ما تعبدون 0 و لا أنتم عابدون ما أعبد 0 ولا أنا عابد ما عبدتم 0 ولا أنتم عابدون ما أعبد 0 لكم دينكم وليَّ دين** { [1] 0

هكذا بالإعلان الصريح أنتم أحرار في اختياركم وأنا حر في اختياري .
أفبعد هذا حريـة ؟ !

وقد أكد رسول الله ρ تلك الحرية عملياً عندما هاجر إلي المدينة المنورة ، ووضع أول دستور للمدينة حينما اعترف لليهود أنهم مع المسلمين يشكلون أمة واحد ة [2]

ومن منطلق هذه الحرية الدينية التي يضمنها الإسلام ، كان إعطاء الخليفة الثاني عمر بن الخطاب للمسيحيين من سكان القدس الأمان ((لأنفسهم وأموالهم وصلبانهم .. لا تهدم ، ولا ينتقص منها ولا يكرهون على دينهم ، ولا يضار أحد منهم .)) [3].

ومع تقرير الإسلام الحرية المطلقة في اختيار العقيدة ، إلا أن تلك الحرية تقف عندما تبدأ حرية الغير وحقوقه .

فكل فرد حر في أن يعتقد ما يشاء ، وأن يتبني لنفسه من الأفكار ما يريد ، حتى ولو كان ما يعتقده أفكاراً إلحادية ، فلا يستطيع أحد أن يمنعه من ذلك طالما أنه يحتفظ بهذه الأفكار لنفسه ، ولا يؤذي بها أحد من الناس .

أما إذا حاول نشر هذه الأفكار التي تتناقض مع معتقدات الدين الإسلام ، وتتعارض مع قيم الناس التي يدينون لها بالولاء ، فإنه بذلك يكون قد اعتدي على حقوق هذا الدين وحقوق معتنقيه .

ومعروف أن الإسلام عقيدة وشريعة ، دنيا وآخره ، وبتعبير عصرنا دين ودولة 0
فقتل المرتد عن دين الإسلام حينئذ ليس لأنه ارتد فقط ؛ ولكن لإثارته الفتنة والبلبلة ، وتعكير النظام العام في الدولة الإسلامية ! 0

---

[2]) الآية 29 الكهف .
(1) سورة الكافرون كلها 0
[2]) قال ابن إسحاق : وكتب رسول الله ρ كتاباً بين المهاجرين والأنصار وادع فيه يهود وعاهدهم ، وأقرهم على دينهم وأموالهم ، واشترط عليهم وشرط لهم ((بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي ρ بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ، ومن تبعهم فلحق بهم ، وجاهد معهم ، إنهم أمة واحدة من دون الناس .....)) ينظر : السيرة النبوية لابن هشام 126/2 نص رقم 538 .
[3]) ينظر: نص عهد الأمان كاملاً في تاريخ الرسل والملوك لابن جرير الطبري 609/3 ، وينظر: الكامل في التاريخ لابن الأثير501/2،500 .

أما إذا ارتد بينه وبين نفسه دون أن ينشر ذلك بين الناس ، ويثير الشكوك في نفوسهم فلا يستطيع أحد أن يتعرض له بسوء ، فالله وحده هو المطلع على ما تخفي الصدور . [1]

ولن تخسر الأمة بارتداده شئ بل هو الذي سيخسر دنياه وآخرته قال تعالي : { **ومن يرتد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون** .}[2] .

إن الإسلام إذ يقرر حرية العقيدة على ما سبق ، لا يجبر أحد على الدخول فيه فإذا ارتضاه الإنسان بكامل إرادته وحريته واقتناعه ، فعليه أن يلتزمه لأن الأمر في الدين جد ، لا عبث فيه ، لأنه بدخوله الإسلام أصبح عضواً في جماعة المسلمين له ما لهم ، وعليه ما عليهم ، وكأنه بهذا قد دخل مع جماعة المسلمين في عقد اجتماعي يقرر الإنتماء والولاء بكل ما لهما من حقوق وواجبات للفرد والأمة التي ينتمي إليها .... وبهذا العقد الاجتماعي يصبح الفرد وكأنه جزء من جسد الأمة على النحو الذي أشار إليه رسول الله ρ :

بقوله : ((**مَثَلُ المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم ، مثل الجسد . إذا اشتكي منه عضو ، تداعي له سائر الأعضاء بالسهر والحمي** .)) [3] .

فإذا عنَّ لأحدهم بعد ذلك أن يرتد ـ أعني أن يفارق الأمة التي كان عضواً فيها وجزءاً منها تمنحه ولائها وحمايتها ، ويسعي إلي تمزيق وحدتها ، إنه بهذا قد مارس ما يشبه (الخيانة الوطنية) في
المستوي السياسي .
وخيانة الوطن في السياسة جزائها الإعدام ، ولن تكون أقل منها خيانة الدين ! [1] 0

ونتساءل بعد ذلك الإستعراض :
هل من حرية الفكر والإعتقاد أن يسلم رجل ليتزوج امرأة مسلمة ، فإذا نال مبتغاه منها وتحولت عاطفته عنها رجع إلي دينه الأول .... ؟

أو هل من حرية الفكر أن يتصل شخص بأعداء أمته ، وينقل إليهم أسرارها ، ويتآمر معهم على مستقبلها ؟

إنه لا بد من التفريق بين العبث بالدين أو خيانة الوطن وبين حرية الفكر ! فالمسافة شاسعة بين المعنيين !
وقد ذكر رب العزة في كتابه العزيز كيف أراد اليهود استغلال هذه الحرية لضرب الإسلام, وصرف الناس عنه :

---

[1]) الإسلام في مواجهة حملات التشكيك للدكتور محمود حمدي زقزوق صـ 128 ، 130 بتصرف .
[2]) الآية 217 البقـــرة .
[3]) أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب البر والصلة ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم 8/ 384 رقم 2586 ، والبخاري (بشرح فتح الباري) كتاب الأدب ، باب رحمة الناس والبهائم 452/10 رقم 6011 من حديث النعمان بن بشير τ .
(1) القرآن والرسول ومقولات ظالمة للدكتور عبد الصبور مرزوق ص60- 62 بتصرف 0

قال تعالي : { **وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أُنْزِلَ على الذين أمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون .**}[2].

فهل ترضي جماعة تحترم دينها بهذا العبث ! أو أن ينجح هذا التلاعب ؟ ! .

وعندما ننظر إلي السيرة النبوية العطرة ، وتاريخنا الإسلامي الطويل نجد أن قتلا المرتدين إلي أخر رمق , تم دفاعاً عن الدين والدولة معاً , وما سمعنا برجل قتل مرتداً لأنه ترك الصلاة مثلاً .

إن الإرتداد كما شرحنا خروج على دولة الإسلام بغية النيل منها ومنه ، والإتيان عليها وعليه ، ومقاتلة المرتدين ـ والحالة هذه ـ دين [3] 0

ج- حد الردة لايناقض القرآن الكريم :

إذا كان حد الردة في دين الإسلام عقوبة للمرتد ، ليس لارتداده فقط ، وإنما لإثارته الفتنة في صفوف جماعة المسلمين ، وتشكيكهم في كتاب ربهم ، وسنة نبيهم ، بغية النيل من الإسلام وأهله.

فإننا نجد حينئذ حد المرتد صريحاً في القرآن الكريم ، والسيرة النبوية العطرة , وإليك تفصيل ذلك

من القرآن الكريم , والسنة المطهرة :

أولاً : أدلة قتل المرتد من القرآن الكريم :

1- ففي القرآن الكريم يقول رب العزة :{ **إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يُقَتَّلوا** . }[1].

والمحاربة نوعان : 1 - محاربة باليد 2- و محاربة باللسان 0

1- والمحاربة باللسان في باب الدين قد تكون أنكي من المحاربة باليد ، ولذلك كان النبي ρ يقتل من كان يحاربه باللسان مع استبقائه بعض من حاربه باليد [2] ، خصوصاً محاربة الرسول ρ بعد موته ، فإنها تمكن باللسان ، وكذلك الإفساد قد يكون باليد ، وقد يكون باللسان ، وما يفسده اللسان من الأديان أضعاف ما تفسده اليد ، كما أن ما يُصلحه اللسان من الأديان أضعاف ما تُصلحه اليد ، فثبت أن محاربة الله ورسوله باللسان أشد ، والسعي في الأرض لفساد الدين باللسان أوكد .

فهذا المرتد عن دين الإسلام المحارب لله ورسوله ,أولي باسم المحارب المفسد من قاطع الطريق .

---

[2]) الآية 72 آل عمران .
[3]) مائة سؤال عن الإسلام للشيخ محمد الغزالي 1/ 286 – 289 بتصرف .
[1]) الآية 33 المائـــدة .
[2]) ينظر : ما سيأتي من أدلة السيرة على قتل المرتدة صـ 116 0

ويؤكد أن المحارب لله ورسوله باللسان قد يفسر بالمحارب قاطع الطريق , ما رواه أبو داود في سننه مفسراً لقوله ρ : ((**التارك لدينه المفارق للجماعة**)) [3] .

((**لا يحل دم امرئ مسلم , يشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله , إلا بإحدى ثلاث : رجل زني بعد إحصان فإنه يرجم ، ورجل خرج محارباً لله ورسوله , فإنه يقتل أو يصلب , أو ينفي من الأرض ، أو يقتل نفساً فيُقْتَل بها** .)) [4] .

فهذا المستثني هو المذكور في قوله ((**التارك لدينه المفارق للجماعة**)) ولهذا وصفه بفراق الجماعة ، وإنما يكون هذا بالمحاربة .

ويؤيد ذلك أن الحديثين تضمنَّا أنه لا يحل دم من يشهد : أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله، والمرتد لم يدخل في هذا العموم ، فلا حاجة إلى استثنائه .

وعلى هذا فيكون ترك دينه عبارة عن خروجه عن موجب الدين ، ويفرق بين ترك الدين وتبديله0

أو يكون المراد به من ارتد وحارب كالعُرَنيين [1] 0

ويؤيد أن المرتد عن دين الإسلام المشكك , والطاعن في كتاب الله Y ، وسنة رسوله ρ محارب لله ورسوله ، وتشمله الآية الكريمة 0

ما روي عن أنس ، وابن عمر ، وابن عباس وغيرهم , أن آية المحاربة نزلت في قوم من عرينة سرقوا ، وقتلوا ، وكفروا بعد إيمانهم ، وحاربوا الله ورسوله .

فعن ابن عمر أن ناساً أغاروا على إبل النبي ρ فاستاقوها , وارتدوا عن الإسلام ، وقتلوا راعي رسول الله ρ مؤمناً ، فبعث في آثارهم ، فأخذوا , فقطع أيديهم وأرجلهم , وسَمَلَ أعينهم، وقال : ونزلت فيهم آية المحاربة [2] .

والعلاقة بين العقوبة والجريمة في الردة والبغي : هي المعاملة بالقسطاس المستقيم فلما كان المرتد يعد خارجاً على النظام العام ، والباغي يبتغي تقويض نظام الحكم 0

---

[3] عن ابن مسعود مرفوعاً : (لا يحل دم مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، إلا بإحدى ثلاث ، الثيب الزاني ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة) أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب القسامة ، باب ما يباح به دم المسلم 179/6 رقم 1676 ، والبخاري (بشرح فتح الباري) كتاب الديات ، باب قوله تعالي : ((أن النفس بالنفس)) 12 /209 رقم 6878 .

(4) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الحدود ، باب الحكم فيمن ارتد 4 / 126 رقم 4353 .

[1] الصارم المسلول على شاتم الرسول ρ لابن تيميه صـ 319 ، 385 بتقديم وتأخير .

[2] أخرجه أبو داود في سننه كتاب الحدود ، باب ما جاء في المحاربة 4 / 131 رقم 4369 ، وينظر : الروايات الأخرى أرقام 4364- 4372 ففيها أيضاً التصريح بنزول آية المحاربة فيمن ارتدوا وحاربوا ، وأصل قصة العرنيين في الصحيحين 0 ينظر :البخاري (بشرح فتح الباري) كتاب الحدود ، باب المحاربين من أهل الكفر والردة 12 / 111-114 أرقام 6802 –6805 , ومسلم (بشرح النووي) كتاب القسامة ، باب حكم المحاربين والمرتدين 167/6 رقم 1671 .

والنظام، واستقرار الحكم , أمران ضروريان لا غني للبشر عنهما ، فهدمهما هدم للحياة ، والخيانة وعدم النظام , لا تستقيم الحياة معهما 0

فكان جزاءاً وفاقًا أن شرع الإسلام للمرتد والباغي عقوبة القتل [1] 0

وهذا القتل الذي جعله رب العزة عقوبة وحداً للمرتد والباغي ، وصفه Y بأنه خزي لهم في الدنيا ، ولهم في الآخر عذاب عظيم ، وهذا ما ختمت به آية المحاربة قال تعالي : (**ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم** } [2] 0

2- ويدل أيضاً على قتل المرتد قوله تعالي : { **لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلاً 0 ملعونين أينما ثقفوا أُخِذُوا وقُتِّلُوا تقتيلاً 0 سنة الله في الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلاً** } [3] 0

قال الحسن البصري : أراد المنافقون أن يظهروا ما في قلوبهم من النفاق ، فأوعدهم الله في هذه الآية فكتموه وأسرُّوه . [4]

وهذا يعني أن المنافق حين يظهر كفره ، ويطعن في دين الله Y، يُأْخَذْ ويُقْتَلْ عقاباً له .

والسؤال هنا : هل هناك شك في أن المرتد عن دين الإسلام منافق ؟ يسعى إلي تفريق جماعة المسلمين ، وإفساد دينهم عليهم ؟ ! 0

فالمرتد كما سبق وأن قلنا : إن كانت ردته بينه وبين نفسه , دون أن ينشر ذلك بين الناس ، ويثير الشكوك في نفوسهم , فلا يستطيع أحد أن يتعرض له بسوء ، فالله وحده هو المطلع على ما تُخفِي الصدور .

أما إذا أظهر المرتد عن دين الإسلام ردته ، وأثار الشكوك في نفوس المسلمين بالنطق بكلمة الكفر، وإنكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة .

كان حاله في هذه الحالة حال المنافق الذي يُظهر ما في قلبه من الكفر والنفاق ؛ وجهاده واجب عملاً بقوله تعالي :

---

(1) نظرة القرآن إلي الجريمة والعقاب صـ 252 .

(2) الآية 33 المائدة . قال الحافظ في فتح الباري 114/12 رقم 6805 ،أشكل ختام آية المحاربة مع حديث عباده الدال على أن من أقيم عليه الحد في الدنيا كان له كفارة ، فإن ظاهر الآية أن المحارب يجمع له الأمران ، والصحيح : أن حديث عباده مخصوص بالمسلمين بدليل أن فيه ذكر الشرك مع ما انضم إليه من المعاصي ، كما حصل الإجماع على أن الكافر إذا قُتِلَ على شركه فمات مشركاً أن ذلك القتل لا يكون كفارةً له ، وقام إجماع أهل السنة على أن من أُقيم عليه الحد من أهل المعاصي كان ذلك كفارة لإثم معصيته ، والذي يضبط ذلك قوله تعالي : (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) الآية 28 النساء 0 والله أعلم أ هـ 0

(3) الآيات 60 – 62 الأحـــزاب 0

(4) الصارم المسلول صـ 348 ، 349 ، و ينظر : الدر المنثور 5 /222 ، وروح المعاني للألوسي 22 / 90 ، 91 0

3- { يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ومأواهم جنهم وبئس المصير0
يحلفون ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم وهموا بما لم ينالوا وما نقموا إلا أن أغناهم الله من فضله فإن يتوبوا يكُ خيراً لهم وإن يتولوا يعذبهم الله عذاباً أليماً في الدنيا والآخرة وما لهم في الأرض من وليّ ولا نصير } (1) 0

ووجه الدليل في الآيتين : أن الله أمر رسوله ρ بجهاد المنافقين , كما أمره بجهاد الكافرين وأن جهادهم يمكن إذا ظهر منهم ؛ من القول أو الفعل ما يُوجب العقوبة ، فإنه ما لم يظهر منهم شئ البتة لم يكن لنا سبيل عليهم 0

فإذا ظهر منهم كلمة الكفر كما قال الله Y (**وكفروا بعد إسلامهم** } فجهادهم بالقتل وهو العذاب الأليم الذي توعدهم به Y في الدنيا بقوله : { **وإن يتولوا يعذبهم الله عذاباً أليماً في الدنيا والآخرة** } 0

4- وهذه الآية نظير قوله تعالي (**قل هل تربصُّون بنا إلا إحدى الحسنيين ونحن نتربص بكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا** } (2) 0

قال أهل التفسير (أو بأيدينا) بالقتل : إن أظهرتم ما في قلوبكم قتلناكم ، وهو كما قالوا ؛ لأن العذاب على ما يبطنونه من النفاق بأيدينا لا يكون إلا القتل لكفرهم (3) 0

فهل بعد كل هذه الآيات الكريمات شك , في أن المرتد إذا أظهر كلمة الكفر , مثل المنافق , جزاؤه القتل بصريح القرآن الكريم ؟ ! 0

أما إذا كان المرتد ردته بينه وبين نفسه ، ولم يعلن بها ، فحكمه في هذه الحالة , حكم المنافق المعلوم نفاقه بعلامات المنافقين , غير أنه لم يعلن كلمة الكفر , فيعامل بحسب الظاهر من إيمانه ، ويحصن به من القتل .

وهذا من حكم عدم قتل النبي ρ بعض المنافقين مع علمه بنفاقهم !

أن أجري عليهم أحكام الدنيا على حسب الظاهر من إيمانهم والله يتولى السرائر وهذا ما أكده النبي ρ في مواقف عدة منها : -

---

(1) الآيتان 73 ، 74 التوبـــة 0
(2) الآية 52 التوبة ، وهذه الآية نظير قوله تعالي (سنعذبهم مرتين ثم يردُون إلي عذاب عظيم) الآية 101 التوبة 0 والمراد بالمرة الأولي : في الدنيا بقتلهم ، والثانية : في البرزخ في قبورهم ، ينظر : تفسير القرآن العظيم 144/4،143 ، و فتح الباري 286/3 رقم 1369 0
(3) الصارم المسلول على شتائم الرسول صـ 345 .

1- قوله ρ لأسامة بن زيد τ لما أخبر النبي ρ أنه قتل من قال ((لا إله إلاَّ الله)) خوفاً من السيف ، فقال له النبي ρ ((**أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا**)) فما زال يكررها عليَّ حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ .

وفي رواية قال له رسول الله ρ ((فكيف تصنع بلا إله إلاَّ الله , إذا جاءت يوم القيامة ؟ قال يا رسول الله ! استغفر لي 0 قال : **وكيف تفعل بلا إله إلاَّ الله إذا جاءت يوم القيامة ؟** قال فجعل لا يزيده على أن يقول , **كيف تصنع بلا إله إلاَّ الله إذا جاءت يوم القيامة ؟** [1] 0

2- وقوله ρ للذي ساره في قتل رجل من المنافقين : ((**أليس يشهد أن لا إله إلا الله ؟** قال الأنصاري بلي يا رسول الله ؛ ولا شهادة له 0 قال رسول الله ρ **أليس يشهد أن محمداً رسول الله ؟** قال بلي يا رسول الله ! قال : **أليس يصلي ؟**

قال بلي يارسول الله ؛ ولا صلاة له 0 فقال رسول الله ρ ((**أولئك الذين نهاني الله عن قتلهم**)) [1] 0

3- وقوله ρ لخالد بن الوليد τ [2] لما استأذن في قتل رجل أنكر قسمته ρ فقال رسول الله ρ : ((**لا 0 لعله أن يكون يصلي**)) قال خالد : كم من مصل

---

[1]) جزء من حديث طويل أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب الإيمان ، باب تحريم الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله 376/1-378 أرقام 158 – 160 ، والبخاري (بشرح فتح الباري) كتاب المغازي ، باب بعث النبي ρ اسامة بن زيد إلي الحرقات من جهينة 590/7 رقم 4269 0

[1]) أخرجه أحمد في مسنده 432/5 ، 433 ، ورجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد 24/1 ، وأخرجه الشافعي في مسنده صـ 510 رقم 1481 ، ومالك في الموطأ كتاب قصر الصلاة ، باب جامع الصلاة 1 / 256 رقم 84 .

[2]) صحابي جليل له ترجمة في : الإصابة 1/ 413 رقم 2206 ، والإستيعاب 603/2 رقم 621 ، و اسد الغابة 140/2 رقم 1399 وتاريخ الصحابة صـ 85 رقم 349 ، ومشاهير علماء الأمصار صـ 39 رقم 157 .

يقول بلسانه ماليس في قلبه ! فقال رسول الله ρ **إني لم أُومر أن أُنَّقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم**)) [3] والأحاديث في ذلك كثيرة .

فإعراض رسول الله ρ عن قتل بعض المنافقين مع علمه بنفاقهم وقبول علانيتهم **لوجهين** :

الوجه الأول : أن عامتهم لم يكن ما يتكلمون به من الكفر مما يثبت عليهم بالبينة ، بل كانوا يظهرون الإسلام ، ونفاقهم كان يعرف بعلامات منها, الكلمة يسمعها الرجل المؤمن فينقلها إلي النبي ρ فيحلفون بالله أنهم ما قالوا ؛ كما قال الله Y: { **يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم** } [4] 0

وقوله تعالي : (**إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون . اتخذوا إيمانهم جنة فصدوا عن سبيل الله إنهم ساء ما كانوا يعملون** } [5] 0

فدلت هذه الآيات أن المنافقين كانوا يُرضون المؤمنين بالأيمان الكاذبة ، وينكروا أنهم كفروا ، ويحلفون أنهم لم يتكلموا بكلمة الكفر . وذلك دليل علي أنهم يُقتلون إذا ثبت عليهم ذلك بالبينة .

وكذلك المرتد إذا أظهر ردته , ونطق بكلمة الكفر , وثبتت عليه البينة ؛ قُتِلْ 0

الوجه الثاني : أنه ρ كان يخاف أن يتولد من قتلهم من الفساد أكثر من استبقائهم ، وقد بين

---

[3] أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم 171/4 رقم 1064 ، البخاري (بشرح فتح الباري) كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قوله تعالي : (وإلي عادٍ أخاهم هوداً) 433/6 رقم 3344 من حديث أبي سعيد الخدريτ

[4] الآية 74 التوبـــة .

[5] الآيتان 1 ، 2 المنافقون .

ذلك رسول الله ρ حين استأذنه عمر [1] في قتل رجل من المنافقين أنكر قسمته

ρفقال : **ε معاذ الله ! أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي** [2] 0

فإنه لو قتلهم بما يعلمه من كفرهم لأوشك أن يظن الظانَّ أنه إنما قتلهم لأغراض وأحقاد [3]

وبالجملة كان ترك قتلهم مع كونهم كفاراً ، لعدم ظهور الكفر منهم بحجة شرعية ، فإذا ظهر استحقوا القتل بصريح القرآن الكريم ، والسنة النبوية ، والسيرة العطرة التي ورد فيها إهدار دماء بعضهم .

وفيما سبق ردُ على من استدل بمواقف النبي ρ من بعض المنافقين ، وأهل الكتاب بعدم قتلهم على نفي حد الردة [4] 0

ثانياً : أدلة قتل المرتد من السيرة العطرة :

في صحيح السنة النبوية ، والسيرة العطرة نجد التطبيق القولي والعملي من النبي ρ للآيات الكريمات السابقة المجاهدة لكل من يرتد ويظهر كلمة الكفر ، ويفسد على المسلمين دينهم ، ويؤذيهم في ربهم Y ، ونبيهم ρ بإهدار دمه ، يدل على ذلك ما يلي : -

1- ما روي عن ابن عباس ψ قال : كان عبد الله بن أبي سرح [1] يكتب لرسول الله ρ فأزله الشيطان ، فلحق بالكفار ، فامر به رسول الله ρ أن يقتل يوم الفتح ؛ فاستجار له عثمان بن عفان ، فأجاره الرسول ρ [2]

0

---

[1] وهذا لا ينافي ما ورد في الرواية السابقة من استئذان خالد بن الوليد ، لاحتمال أن يكون كل منهما استأذن في ذلك . ينظر : فتح الباري 715/9 رم 3610 ، ونيل الأوطار 1 / 289 .

[2] أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج 4 / 170 رقم 1064 من رواية جابرعبد الله τ 0

[3] ينظر : الصارم المسلول صـ 355 – 358 بتصرف ، وفتح الباري 294/12،285رقمي 6923 ، 6962 .

[4] ينظر : حد الردة لأحمد صبحي منصور صـ 40 – 50 ، ومشروع التعليم والتسامح لأحمد صبحي وغيره صـ 203 – 213،289 ونحو فقه جديد 2 / 254 ، 3 / 21 ، وإعادة تقييم الحديث لقاسم أحمد صـ 126 والحكم بالقرآن وقضية تطبيق حد الردة صـ 134 , والإسلام وحرية الفكر صـ 188 جميعهم لجمال البنا , وغيرهم 0

(1) حسن اسلامه يوم الفتح , ولم يظهر منه شئ ينكر عليه , وفتح علي يديه افريقيه , ومات بالرملة وهو في الصلاة , فاراً من الفتنة 0 سنة 59هـ0 له ترجمة في : اسد الغابة 3 /260رقم 2976 , والإستيعاب 3 /918رقم 1553 , ومشاهير علماء الأنصار ص68ررقم 358 0

(2) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الحدود ، باب الحكم فيمن ارتد 128/4 رقم 4358 ، والحاكم في المستدرك 47/3 رقم 4358 وصححه على شرط البخاري ، ووافقه الذهبي 0

وفي رواية عن سعد بن أبي وقاص τ قال : لما كان يوم فتح مكة اختبأ عبد

الله بن أبي سرح عند عثمان بن عفان ، فجاء به حتى أوقفه على النبي ρ ، فقال : يارسول الله بايع عبد الله ؛ فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثاً ، كل ذلك يا أبي ، فبايعه بعد ثلاث ، ثم اقبل على أصحابه فقال : ((**أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلي هذا , حيث رآني كففت يدي عن بيعته فيقتله ؟**

فقالوا : ما ندري يا رسول الله ما في نفسك ؛ ألا أومأت إلينا بعينيك ؟ قال : ((**إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين**))[3]

وكان عبد الله بن سعد , أحد الرجال الذين أهدر النبي ρ دمائهم يوم فتح مكة ، وقال : ((**اقتلوهم ، وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة**)) [4] 0

2- وعن معاذ بن جبل أن رسول الله ρ حين أرسله إلي اليمن قال له : ((**أيما رجل ارتد عن**

الإسلام فادعه ، فإن تاب فاقبل منه ، وإن لم يتب فاضرب عنقه ، وأيما امرأة ارتدت عن الإسلام ، فادعها ، فإن تابت فاقبل منها وإن لم تتب فاضرب عنقها))[1]

3- وقد طبق معاذ حد الردة لما قدم على أبي موسى الأشعري باليمن وخاطبه قائلاً ((

انزل . وألقي له وسادة ، وإذا رجل عنده موثق . قال ما هذا ؟ قال : هذا كان

يهودياً فأسلم . ثم راجع دينه ، دين السوء ، فتهود . قال : لا أجلس حتى يقتل . قضاء الله ورسوله . فقال : اجلس

نعم قال : لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله . ثلاث مرات . فأمر به فقتل . ثم تذاكرا

---

[3] أخرجه أبو داود في سننه (كتاب الحدود) باب الحكم فيمن ارتد 4 / 128 رقم 4359 ، وفي كتاب الجهاد ، باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام 59/3 رقم 2683 ، وصحح إسناده ابن تيمية في الصارم المسلول صـ 109 ، وأخرجه النسائي في سننه كتاب تحريم الدم ، باب الحكم في المرتد 7 / 105 رقم 4067 ، والبيهقي في سننه كتاب الجزية ، باب الحربي إذا لجأ إلي الحرم ، وكذلك من وجب عليه الحد 9 / 212 ، والحاكم في المستدرك 3/ 47 رقم 4360 وصححه على شرط مسلم , ووافقه الذهبي .

[4] أخرجه النسائي ، ينظر : تخريج الحديث السابق ، والسيرة النبوية لابن هشام 4 /29 أرقام 1676 – 1678 ، وتلخيص الحبير 303/4رقم 1899 ، وينظر : الأسباب التي اقتضت عصمة دماء بعض الذين أهدر رسول الله ρ في الصارم المسلول ص153 .

[1] أخرجه الطبراني وفيه راو لم يسم ، قال مكحول عن بن لأبي طلحه البعمري ، وبقية رجالة ثقات ، كذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد 263/6 ، وحسن إسناده الحافظ في فتح الباري 12 / 284 رقم 6922 .

القيام من الليل . فقال أحدهما ، معاذٌ : أما أنا فأنام وأقوم ، وأرجو في نومتي ما أرجو في
قومتي)) [2] 0

وغير ذلك من الروايات التي جاء فيها إهدار النبي ρ دم من كان يؤذيه بالسب

4- فعن عليّ τ أن يهودية كانت تشتم النبي ρ وتقع فيه ، فنخقها رجل حتى ماتت
فأبطل الرسول ρ دمها)) [3] 0

5- وفي الصحيح عنه ρ قال : ((**من بدل دينه فاقتلوه**)) [4] 0

شبهة أعداء السنة حول حديث ((من بدل دينه فاقتلوه)) 0

طعن خصوم السنة النبوية في هذا الحديث سنداً ومتناً :

أما السند فزعم بعضهم أن فيه عكرمة مولي بن عباس وأنه متهم بالكذب على بن عباس وأنه كان من دعاة الخوارج والحرورية والإباضية ! [1] 0

أما المتن فزعم بعضهم أن عموم الحديث يفيد شموله لكل من غير دينه ، ومن ثم فإن اليهودي الذي ينتصر ، أو المسيحي الذي يعتنق الإسلام , يدخل تحت حكم الحديث فيجب قتله ! [2] 0

والجواب :

1- إن طعونهم في السند محض كذب وافتراء لما يلي : -

---

(2) جزء من حديث طويل أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب الإمارة , باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها 447/6 رقم 1733 , والبخاري (بشرح فتح الباري) كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم , باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم 280/12 رقم 6923 0

(3) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الحدود ، باب الحكم فيمن سب النبي ρ 129/4 رقم 4362 ، قال بن تيميه في الصارم المسلول صـ 61 هذا الحديث جيد ، وينظر : رواية ابن عباس في سنن أبي داود في الأماكن السابقة نفسها برقم 4361 ، وسنن الدارقطني ، كتاب الأقضية ، باب المرأة تقتل إذا ارتدت 216/4 أرقام 47 – 49 ، والنسائي في سننه كتاب نحريم الدم ، باب الحكم فيمن سب النبي ε 7/ 107 رقم 4070 .

(4) أخرجه البخاري وغيره من رواية بن عباس ينظر : البخاري (بشرح فتح الباري) كتاب الجهاد ، باب لا يعذب بعذاب الله 6 / 173 رقم3017 ، وفي كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم , باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم 12/ 279 رقم 6922

(1) ينظر : حد الردة لأحمد صبحي منصور صـ 79 – 88 , والعودة إلي القرآن لجمال البنا صـ 94 – 95 , وجريدة الجيل العدد 31 الموافق 1999/5/30 مقال لمحمد عبد اللطيف مشتهري .

(2) ينظر : الإسلام وحرية الفكر لجمال البنا صـ 183 ، ودفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين صـ 141 ، 145 ، وإعادة تقييم الحديث صـ 126 ، وتبصير الأمة بحقيقة السنة صـ 457 ، وتطبيق الشريعة الإسلامية صـ 158 – 181

أولاً : - إجماع عامة أهل العلم بالحديث على الإحتجاج بحديث عكرمة ، فقال الحافظ في التقريب

ثقة ، ثبت ، عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه ، ولا يثبت عنه بدعه [3] 0

وقال الحافظ العجلي : ثقة ، وهو برئ مما يرميه الناس به من الحرورية [4] 0

ثانياً : - الحديث لم ينفرد به عكرمة عن ابن عباس ψ ، بل له شواهد عن جماعة من الصحابة ، تصل بالحديث إلي درجة الشهرة [5] وليس درجة الآحاد كما زعم بعضهم [6]

2- أما طعن بعضهم في صحة الحديث بحجة أن عمومه يشمل من انتقل من الكفر إلي الإسلام فإنه يدخل في عموم الخبر .

فالجواب : أن هذا العموم ليس مراداً . لأن الكفر ملة واحدة ، فلو تنصر اليهودي لم يخرج عن دين الكفر ، وهكذا لو تهود الوثني ، فوضح أن المراد من بدَّل دين الإسلام بدين غيره ، لأن الدين في الحقيقة هو الإسلام قال تعالي : { **إن الدين عند الله الإسلام** } [1] وما عداه فهو بزعم المدعي [2] 0

ويؤيد تخصيصه بالإسلام ما جاء في بعض طرقه عن بن عباس مرفوعاً ((**من خالف دينه دين الإسلام فاضربوا عنقه**)) [3] 0

وفي المسند عن عائشة مرفوعاً ((**لا يحل دم امرئ مسلم إلا إحدى ثلاث ..... أو رجل ارتد بعد إسلامه**)) الحديث [4] أ هـ 0

ثالثاً : إجماع الصحابة على قتل المرتــد :

أجمع الصحابة ψ ومن بعدهم أئمة الإسلام , على حد الردة , فنقل عن صحابة رسول الله ε قتل المرتد عن دين الإسلام في قضايا متعددة ، وينتشر مثلها ويستفيض ، ولم ينكرها أحد منهم ، فصارت إجماعاً على وجوب قتل المرتد [5] 0

فمن ذلك مايلي : -

---

[3] تقريب التهذيب 1 / 685 رقم 4689

[4] تاريخ الثقات صـ 339 رقم 1160 ، وينظر : طبقات المفسرين للداودي 1/ 386 رقم 331 ، وطبقات الحفاظ للسيوطي صـ 43 رقم 85 ، وتذكرة الحفاظ 1/ 95 رقم 87 ، ومشاهير علماء الأمصار صـ 107 رقم 593 ، والجمع بين رجال الصحيحين لابن القيسراني 1 / 394 رقم 1511 ، رجال صحيح مسلم لابن منجوية 109/2 رقم 1273 .

(5) فاللحديث شاهد عن أبي هريرة τ أخرجه الطبراني في الأوسط 275/8 رقم 8623 بإسناد حسن كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد 261/6 ، وشاهد عن معاوية بن حيدة τ عند الطبراني بإسناد رجاله ثقات كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد 6 / 261 ، وعن زيد بن أسلم τ مرفوعاً بلفظ (من غير دينه فاضربوا عنقه) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الأقضية ، باب القضاء فيمن ارتد عن الإسلام 565/2 رقم 17 ، ومن طريقة الشافعي في مسنده صـ 511 رقم 1484 ، والبيـهقي فـي سننه كتاب المرتد ، باب قتل من ارتد عن الإسلام 8 / 195 0

(6) ينظر : حد الردة لأحمد صبحي منصور صـ 88 ، والعودة إلي القرآن لجمال البنا صـ 92 .

[1] الآية 19 آل عمـران .

[2] ينظر : فتح الباري 284/12 رقم 6922 ، وسبل السلام 3 / 1241 .

[3] أخرجه الطبراني وفيه الحكم بن أبان ، وهو ضعيف ، كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد 6 / 263 .

[4] أخرجه أحمد في مسنده 6 / 205 ، 181 .

[5] ينظر : الصارم المسلول صـ 200 بتصرف ، وسبل السلام 1239/3 ، والمنهاج (شرح مسلم) 448/6 رقم 1733 .

1- أن أبا بكر τ قتل أم قرفة الفزاريه في ردتها ، قتلة مثلة ، شد رجليها بفرسين، ثم صاح بهما فشقاها 0

وأم ورقة الأنصارية رضي الله عنها كان رسول الله ε يسميها الشهيدة ،

فلما كان في عهد عمر بن الخطاب τ قتلها غلامها وجارتها ، فأتي بهما عمر بن الخطاب فقتلهما وصلبهما(6) 0

ما روي أنه قدم على عمر بن الخطاب رجل من قِبَلْ أبي موسى الأشعري فسأله عن الناس فأخبره . ثم قال له عمر : هل كان فيكم من مُغَرِّبَةِ خبر ؟ (1) فقال نعم رجلٌ كفر بعد إسلامه . قال فما فعلتم به ؟ قال : قربناه ، فضربنا عنقه . فقال:

أفلا حبستموه ثلاثاً وأطعمتموه كل يوم رغيفاً واستتبتموه لعله يتوب ويُراجع أمر الله؟

ثم قال عمر : اللهم إني لم احضر , ولم آمر ؛ ولم أرض إذا بلغني)) (2) 0

والعجيب ممن يستدل بهذا الأثر ونحوه علي أنه يجوز قتل المرتد عقوبة تعزيريه ، ويجوز استبدالها بالحبس مثلاً . (3)

وهو بذلك يتجاهل علة مقولة عمر بالحبس ، وهي كما جاءت في رواية الإمام مالك باستتابة المرتد قبل قتله ، كما قال : ((أفلا حبستموه ثلاثاً . وأطعمتموه كل يوم رغيفاً ، واستتبتموه لعله يتوب ..... إلخ)) وهو ما تضمنته عناوين الأبواب التي ذكر تحتها أئمة السنة هذا الحديث

3- روي عن على بن أبي طالب τ ، أنه أُتي بزنادقة ! فأحرقهم 0 فبلغ ذلك عبد الله بن عباس فقال : لو كنت أنا لم أحرقهم لنهي النبي ρ ((**لا تعذبوا بعذاب الله)) (4)**

ولقتلتهم لقول رسول الله ρ : ((**من بدل دينه فاقتلوه**)) (5) 0

---

(6) أخرجه الدار قطني في سننه كتاب الحدود والديات 114/3 رقم 110 ، وإسناده حسن كما قال الحافظ في فتح الباري 12 /284 رقم 6922 ، وأخرجه البيهقي في سننه كتاب المرتد ، باب قتل من ارتد عن الإسلام إذا ثبت عليه ؛ رجلاً كان أو امرأة 204/8 ، وقال الحافظ في تلخيص الحبير 137/4 (تنبيه) : في السير أن النبي ε قتل أم قرفة يوم قريظة ، وهي غير ذلك ، وفي الدلائل لأبي نعيم أن زيد بن حارثة قتل أم قرفة في سريته إلي بني فزاره 0 ينظر : دلائل النبوة 543/2 رقم 462، والسيرة النبوية لابن هشام 4 / 312 نص رقم 2022 .

(1) مغربة : يقال بكسر الراء وفتحها ، مع الإضافة فيهما ، ومعناه : هل من خبر جديد جاء من بلاد بعيدة . تلخيص الحبير 4/ 138

(2) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الأقضية , باب القضاء فيمن ارتد عن دين الإسلام 565/2 رقم 16 ، ومن طريقة الشافعي في مسنده صـ511 رقم 1485 ، وقال : من لم يتأني بالمرتد زعموا أن هذا الأثر ليس بمتصل . ينظر : تلخيص الحبير 138/4 ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في سننه كتاب المرتد ، باب من قال يحبس ثلاث أيام 206/8-207 ، وفي معرفة السنن والآثار كتاب المرتد باب استتابة المرتد 309/6 رقم 5032 ، والمضيف لعبد الرزاق 165/10

(3) ينظر : الإسلام وحرية الفكر لجمال البنا صـ 188 ، 189 .

(4) النهي ليس علي التحريم , بل علي سبيل التواضع 0 ينظر الخلاف في ذلك (فتح الباري)174/6 رقم 3017 0

4 وعن أبي هريرة τ قال : لما توفي رسول الله ρ واستخلف أبو بكر بعده ، كفر من

كفر من العرب ، قال عمر بن الخطاب : كيف تقاتل الناس ؟ وقد قال رسول الله ρ
((**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قال لا إله إلا الله , فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه ، وحسابه على الله**)) . فقال أبو بكر : والله لأقاتلن من فرق
بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال . والله لو منعوني عقالاً كانوا يؤدونه إلي

رسول الله ρ لقاتلتهم على منعه .
فقال عمر بن الخطاب : فو الله ! ماهو إلا أن رأيت الله Y قد شرح صدر
أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق)) [1] 0

قال الإمام الخطابي رحمه الله تعالي [2] : في شرح هذا الكلام , كلاماًُ حسناً لا بد من ذكره لما فيه من الفوائد في الرد على من ينكر حد الردة في حروب الردة [3] 0
قال رحمه الله : مما يجب تقديمه في هذا أن يعلم أن أهل الردة كانوا **صنفين** :

1- صنف ارتدوا عن الدين : ونابذوا الملة وعادوا إلي الكفر ، وهم الذين عناهم أبوهريرة بقوله : وكفر من كفر من العرب ، **وهذه الفرقة طائفتان :**

الطائفة الأولي : أصحاب مسيلمة من بني حنيفة , وغيرهم الذين صدقوا على دعواه في النبوة ،
وأصحاب الأسود العنسي ، ومن كان من مستجيبيه من أهل اليمن وغيرهم ،

وهذه الفرقة بأسرها منكرة لنبوة سيدنا محمد ρ مدعية النبوة لغيره ! فقاتلهم أبو
بكر τ حتى قتل الله مسيلمة باليمامة ، العنسي بصنعاء ، وانفضت جموعهم ،

---

(5) سبق تخريجه ص 118 0
[1]) أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب الإيمان , باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله , محمد رسول الله , ويؤمنوا بجميع ما جاء به النبي 232/1 رقم 20 ، والبخاري (بشرح فتح الباري) كتاب استتابة المرتدين والمعاندين ، وقتالهم ، باب قتل من أبي قبول الفرائض ، و ما نسبوا إلي الردة 12 / 288 رقمي 6924 ، 6925 .
[2]) هو : حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي ، نسبة إلي جده ، كان ثقة مثبتا , من أوعية العلم ، صنف (شرح البخاري) و (ومعالم السنن) و (غريب الحديث) وغير ذلك 0مات سنة 388 هـ له ترجمة في : طبقات الحفاظ للسيوطي صـ 404 رقم , 915 وتذكرة الحفاظ 3 / 1018 رقم 950 ، والتقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد صـ 254 رقم 310 .
[3]) ينظر : حد الردة لأحمد صبحي منصور صـ 57 – 60 ، والمصادر الأخرى السابقة صـ 119 0

وهلك اكثرهم .

والطائفة الأخرى : ارتدوا عن الدين ، وأنكروا الشرائع ،وتركوا الصلاة و الزكاة وغيرها من الشرائع ؛ وعادوا إلي ما كانوا عليه في الجاهلية ، فلم يكن يسجد لله في بسيط الأرض إلا في ثلاثة مساجد : مسجد مكة ، مسجد المدينة ، ومسجد عبد القيس في البحرين في قرية يقال لها جواثا .

2- **والصنف الأخر :** هم الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة ، فأقروا بالصلاة ، و أنكروا فرض الزكاة ،ووجوب أدائها إلي الإمام ، وهؤلاء على الحقيقة أهل بغي ، وهم الذين ناظر عمر أبا بكر في قتالهم. وإنما لم يدع هذا الصنف بأهل البغي في ذلك الزمان خصوصاً لدخولهم في غمار أهل الردة إذ كانت أعظم الأمرين ، وأهمهما ، ولمشاركتهم المرتدين في منع بعض ما منعوه من حقوق الدين 0

وذلك أن الردة اسم لغوي , وهو كل من انصرف عن أمر كان مقبلاً عليه ، فقد ارتد عنه ، وقد وجد من هؤلاء القوم الإنصراف عن الطاعة ، ومنع الحق ، وانقطع عنهم اسم الثناء , والمدح بالدين ، وعلق بهم الاسم القبيح ؛ لمشاركتهم القوم الذين كان ارتدادهم حقاً [1] 0

اختلاف العلماء في استتابة المرتد :

إذا كان هناك إجماع من الصحابة ψ فمن بعدهم , على وجوب قتل المرتد عن دين الإسلام ؛ إلا أنهم اختلفوا في استتابته ، هل هي واجبه أم مستحبة ، وفي قدرها ، وفي قبول توبته ، وفي أن المرأة مثل الرجل في ذلك أم لا ؟ ! 0

وخلاصة القول :

انه يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل , هو قول الجمهور ، والمرأة كالرجل في ذلك ، واستدل على ذلك بالإجماع السكوتى الوارد في كتاب عمر في أمر المرتد ((أفلا حبستموه ثلاثاً ، وأطعمتموه كل يوم رغيفاً ، واستتبتموه لعله يتوب ويُراجع أمر الله)) [2] ولم ينكر ذلك أحد من الصحابة .

كأنهم فهموا من قوله ρ ((**من بدل دينه فاقتلوه**)) [3] أي إن لم يرجع 0

---

[1]) المنهاج شرح مسلم 236/1 – 238 بتصرف ، وينظر : فتح الباري 288/12 رقمي 6924 ، 6925 ، وكتاب الردة للواقدي صـ 80 – 321 ، ومجمع الزوائد 6 / 220 .

[2]) سبق تخريجه صـ 121 0

[3]) سبق تخريجه صـ 118 0

وقد قال تعالي : { **فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم** } [4] 0
واستدل على أن المرأة كالرجل في الإستتابة ، فإن تابت وإلا قتلت ؛ بما وقع في حديث معاذ أن النبي ρ لما أرسله إلي اليمن قال له ((**أيما رجل ارتد عن الإسلام فادعه ؛ فإن تاب فاقبل منه , وإن لم يتب فاضرب عنقه ، وأيما امرأة ارتدت عن الإسلام فادعها ، فإن تابت فاقبلها ، وإن لم تتب فاضرب عنقها**)) [1] 0

وهو نص في موضع النزاع فيجب المصير إليه .

ويؤيده اشتراك الرجال والنساء في الحدود كلها كالزنا ، والسرقة ، وشرب الخمر ، والقذف .....

واختلف القائلون بالإستتابة ، فهل يكتفي بالمرة ، أو لا بد من ثلاث ؟ وهل الثلاث في مجلس أم في يوم أو في ثلاثة أيام ؟ 0

وعن عليّ τ يستتاب شهراً ، وعن النخعي رحمه الله يستتاب أبداً [2] 0
وهذا محمول على رجاء توبته كما قال سفيان الثوري رحمه الله تعالي [3] 0

وأخيراَ : تعقيب وتعليق علي تطبيق الحدود :
إن التشريع الإسلامي لا يعارض تطبيقه وتنفيذه سوي **طوائف ثلاث** : -

الطائفة الأولي : الجاهلون بهذا التشريع السماوي العادل ، ويدخل فيهم بعض المثقفين , الذين يحملون أرقي الشهادات وأعلاها ، ولكن لم تتح لهم دراسة القرآن الكريم , والسنة النبوية , والفقه الإسلامي ، بل نشئوا على دراسة مناهج من وضع وإخراج المستعمرين 0

شُحِنَتْ بالطعن في الإسلام ومبادئه ، والإستهزاء بأحكامه وتشريعاته ، والتعريض بشخصياته التاريخية ، والإفتراءات الباطلة الشاذة 0

فنشأ هؤلاء بيننا بأسماء عربية إسلامية ، ولكن بعقول غربية اعتنقت مبادئهم ، وأنظمتهم ، تهلل وتطبل لكل ما هو غربي ، وإن كان عُهْراً وفساداً ! وتحتقر كل ما هو شرقي ، وإن كان شرفاً وصلاحاً 0

فالإستعمار وإن جلا عنا بجنوده ، فهو قابعاً في عقول هؤلاء المثقفين الجهلاء بدينهم 0

---

[4]) جزء من الآية 5 التوبـــة 0
[1]) ينظر : فتح الباري 12 / 282 ، 284 رقم 6922 ، والمنهاج شرح مسلم 6 / 448 رقم 1733 0
[2]) ينظر : الصارم المسلول صـ 321 ، ونيل الأوطار 7/ 193 – 195 ، وسبل السلام 1239/3 وما بعدها 0
[3]) أخرجه الشافعي في مسنده صـ 401 ،402 رقم 1145 ، و البيهقي في سننه كتاب النكاح ، باب الدليل على أنه ρ لا يقتدي به فيما يخص به ..... 7 / 76 من حديث المطلب بن حنطب τ 0

ومن البلاء أن يصبح بعض هؤلاء , قادة التوجيه في الصحافة والمجلات ، وبيدهم السلطات الواسعة ، التي تجعل أصواتهم في القمة ، وتحارب الأصوات المؤمنة العاقلة .

والطائفة الثانية : تتمثل في هؤلاء المنحرفين في سلوكهم ، المنغمسين في شهواتهم ، الذين
أصبحوا كالكلاب المسعورة ، تنهش الأعراض , وتسبح في المحرمات ، لا تفيق
من ُسكِر ، ولا تعف عن مال حرام ، ولا تشبع من لذة .

وهؤلاء عندما يعارضون التشريعات الإسلامية , لا يدفعهم إلي هذا الموقف اقتناع بعدم صلاحيتها أو تخوف على مصلحة الأمة ، بل هم مقتنعون أنها أعدل التشريعات ، وأحكم النظم ، ولكنهم يخشون عند تطبيقها على أنفسهم من مس السياط , ورجم الحجارة ، والحرمان مما ألفوه من العربدة , والمال الحرام 0

ولا ينبغي لعاقل أن يسمع صوتاً لمثل هؤلاء المنحرفين ، ولا يقيم لمعارضتهم وزناً ، فهم خارجون على النظام والقانون . متمردون على مصالح المجتمع ، وأمنه ، وإذا جاز لنا أن نسمع لأصواتهم ! فمن حق القتلة , وسفاكي الدماء , أن يرفعوا أصواتهم أيضاً ، مطالبين بإسقاط القصاص وإباحة جرائمهم 0

والوضع الصحيح أن نعتبر هذه الطائفة مرضي ، هم في مسيس الحاجة للعلاج والدواء ، والإنقاذ من التردي في هاوية الشهوات والمحرمات .

والطائفة الثانية : من هذه الطوائف المعرضة ؛ هي تلك الفئة من الناس المتعصبين تعصباً أعمي،
ضد كل إصلاح , وتشريع عادل ، فهم قد أغلقوا عقولهم , وعطلوها عن التفكير
والإدراك ، وأغمضوا أعينهم عن النور والحق , وآثروا العيش في ظلمات
التعصب ، وهم يحسبون أنفسهم أنهم يصنعون صنعًا .
وأكثر هؤلاء المتعصبين هم من أهل الكتاب. الذين يتجاهلون سماحة الإسلام , وكرمه في معاملتهم، ودعوته القوية إلي مودتهم ومحبتهم ، ومراعاة شعورهم وإحساسهم ، ومحافظته الشديدة على مقدساتهم ، وأموالهم ، وأماكن عبادتهم ، وتركه لهم وما يدينون ؛ لهم ما للمسلمين , وعليهم ما على المسلمين .

ويكفي برهاناً على ذلك ؛ أن الله تعالي مدح النصارى في كتابه الكريم ؛ ووصفهم بالعلم والعبادة، والزهد والتواضع ، والانقياد للحق فقال : { 00**ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا**
نصارى ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وأنهم لا يستكبرون 0 وإذا سمعوا ما أنزل إلي الرسول تري أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع

الشاهدين 0 وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين . } [1] 0

والآيات وإن كانت نازلة في طوائف خاصة ؛ إلا أن علماء الأصول اتفقوا على أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ؛ فكل من اجتمعت فيه الصفات المذكورة تشمله الآيات .

وفي الصحيحين عن أبي هريرة τ قال : قال رسول الله ρ ((**أنا أولي الناس بعيسي بن مريم في الآولي والآخرة** قالوا : كيف يا رسول الله ؟ قال : **الأنبياء إخوة من علات (إخوة الأب) وأمهاتهم شتي ، ودينهم واحد , فليس بيننا نبي**)) [2] 0

ولقد أوصي ρ أمته بقبط مصر خيراً ، واتخذ منهم أم ابنه إبراهيم υ ، والتاريخ أكبر شاهد على تسامح المسلمين وحسن معاملتهم لأهل الكتاب ، وإطلاق الحرية لهم في مزاولة طقوسهم الخاصة ، وتطبيق أحكامهم في جميع أحوالهم الشخصية ، من طلاق وزواج ونحوهما , وعدم تنفيذ الحدود الشرعية عليهم التي تتعلق بحدود الله تعالي ، كشرب الخمر وغيره 0

والجميع يعرف كيف عامل الخليفة عمر بن الخطاب τ نصارى بيت المقدس ، وأعطاهم العهد والأمان على أموالهم وكنائسهم وصلبانهم 0

وكيف أنه لم يرضي أن يصلي داخل الكنيسة حين حضرته الصلاة ، وإنما صليَّ على الدرج الخارجي لها . خشية أن يستولي المسلمون عليها فيما بعد ويقولون : هنا صلي عمر 0

والتاريخ يعرف أيضاً كيف استقبل النجاشي (وهو نصراني) المسلمين الأولين المهاجرين إلي بلاده , وكيف أكرم وفادتهم ، ورفض أن يسلمهم لأعدائهم , وأعطاهم الحرية الكاملة في أداء عبادتهم .

وهاهو المقوقس عظيم القبط بمصر يرد على كتاب النبي ρ رداً كريماً حسناً ، ويهدي إليه جارية , وغلاماً , وبغلا , ويقول : إني نظرت في أمر هذا النبي ، فهو لا يزهد بمزهود فيه ، ولا ينهي عن مرغوب فيه ، ولم أجده بالساحر الضال ، و لا الكاهن الكاذب ! 0

ومما تقدم يتضح لكل عاقل منصف أنه لا محل لهذه العصبية العمياء ، ولا معني لها ، ولا ضرر على أحد من تطبيق التشريع الإسلامي ، بل الخير كل الخير ، والنصر كل النصر في تنفيذه ، فإن الله تعالي وعد بنصرة من ينصر دينه ، والله لا يخلف الميعاد , ونَصْرُ دينه لا يكون بالأماني والكلام والوعود ، وإنما بتنفيذ أحكام كتابه , وسنة نبيه ρ

---

[1]) الآيات 82 ، 83 ، 84 سورة المائـــدة 0

[2]) أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب الفضائل ، باب فضائل عيسي بن مريم 130/8 رقم 2365 ، والبخاري (بشرح فتح الباري) كتاب الأنبياء ، باب واذكر في الكتاب مريم 6 / 550 رقم 3443 .

والخلاصة : أن قيام حكم إسلامي في دولة عصرية , ليس معناه خسارة ولاء غير المسلمين فيها
وعدم رضاهم ؛ كما يري البعض !

لأن دولة الإسلام تقوم على العدالة مع الجميع , وهي لا تتعرض لأصحاب الديانات الأخرى , ولا تجبرهم على شئ يخالف دينهم , وهم أمام القانون الإلهي متساوون في الحقوق والواجبات مع المسلمين [1] 0

والله الهادي إلي سواء السبيل

الخاتمة
في
نتائج هذا البحث
ومقترحات وتوصيات

(1) ينظر : معاملة غير المسلمين في دولة الإسلام للدكتور إبراهيم عيسي ص169-173 بتصرف 0